جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال- دراسة حالة الضفة الغربية

إعداد
لطفي هشام لطفي أبو تمام

إشراف
د. مفيد الظاهر

قدمت هذه الأُطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المنازعات الضريبية بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

2019م

دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال- دراسة حالة الضفة الغربية

إعداد

لطفي هشام لطفي أبو تمام

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 2019/09/26م، وأجيزت.

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
1. د. مفيد الظاهر / مشرفاً ورئيساً	.....
2. د. مجيد منصور / ممتحناً خارجياً	.....
3. د. معاذ أسمر / ممتحناً داخلياً	.....

الإهداء

إلى من تحت أقدامها تكمن الجنة،إلى الأم الحنون...

إلى من جعلت مشواري العلمي ممكناً.....إلى الأب المعطاء

إلى من ساندني وآزرني في دربي إلى من أتمنى لهم كل خير إلى إخواني وأخواتي الأعزاء

إلى رفيقة دربي..... الزوجة العزيزة

إلى من سقط شهيداً للدين والوطن والعلم للدين والوطن إلى الصابرين خلف القضبان.... أسرانا الأبطال.

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل المتواضع

إلى الزملاء والأصدقاء... إلى كل من أضاء لي الطريق بعلمه...

أهدي هذا العمل المتواضع

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

بعد شكري لله عز وجل، وصلاتي وسلامي على النبي محمد المبعوث رحمة وهداية للعالمين.... أتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير إلى أستاذي الفاضل الدكتور مفيد الظاهر لتكرمه بالإشراف على هذه الدراسة، فقد نال موضوع البحث اهتمام سيادته،ونلت شرف الإفادة من علمه الغزير وخبرته الثرية، فكان عطاء سيادته زاخرًا بعمق الرؤية العلمية في دقة الملاحظات والإرشادات و الحرص على التأصيل والمتابعة والمراجعة الدقيقة التي ساهمت في إتمام هذه الدراسة. فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى أساتذتي الأفاضل في جامعة النجاح الوطنية على جهودهم الجبارة والقيمة، والشكر موصول إلى المحكمين الكرام الذين حكموا لي رسالتي فلهم كل الاحترام

والشكر والتقدير موصول لكل من أسهم في تسهيل مهمتي العلمية بأن وقف بجانبي أو شد من أزري أو مد لي يد العون والمساعدة. والله من وراء القصد

الإقرار

أنا الموقع أدناه، مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال- دراسة حالة الضفة الغربية

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيث ما أن هذه الرسالة كاملة، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أي درجة أو لقب علمي أو بحث لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name: **اسم الطالب:**

Signature: **التوقيع:**

Date: **التاريخ:**

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الإهداء	ج
الشكر والتقدير	د
إقرار	هـ
فهرس المحتويات	و
فهرس الجداول	ط
فهرس الملاحق	ل
الملخص	م
الفصل الأول: الإطار العام للدراسة	**1**
مقدمة الدراسة	2
مشكلة الدراسة وأسئلتها	4
أهمية الدراسة	6
أهداف الدراسة	7
نموذج الدراسة	8
فرضيات الدراسة	9
حدود الدراسة	9
مصطلحات الدراسة	10
الفصل الثاني: الإطار النظري والدراسات السابقة	**12**
مقدمة	13
أولاً: الإطار النظري	13
مفهوم غسل الأموال	13
الدور الثقافي لغسل الأموال	15
مراحل غسل الأموال	16
أساليب غسل الأموال	18
عناصر جريمة غسل الأموال	23
الآثار الناجمة عن عملية غسل الأموال	24
التزامات البنك وفق قوانين غسل الأموال	29

الموضوع	الصفحة
الوثائق الصادرة عن منظمات دولية وإقليمية	31
دور البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال	38
ثانياً: الدراسات السابقة	42
الدراسات العربية	42
الدراسات الأجنبية	47
ثالثاً: التعقيب على الدراسات السابقة	50
الفصل الثالث: الطريقة والإجراءات	**53**
مقدمة	54
منهجية الدراسة	54
مجتمع الدراسة	55
عينة الدراسة	56
متغيرات الدراسة	57
قياس متغيرات الدراسة	58
أداة الدراسة	59
صدق الأداة	59
ثبات الأداة	60
إجراءات الدراسة	62
الأساليب الإحصائية المستخدمة	63
محددات وقيود الدراسة	63
الفصل الرابع: نتائج الدراسة	**65**
مقدمة	66
نتائج تحليل البيانات	66
تحليل نتائج فرضيات الدراسة	81
الفصل الخامس: النتائج والتوصيات	**99**
مقدمة	100
النتائج	100
التوصيات	104
توصيات للأبحاث المستقبلية	105

الموضوع	الصفحة
الخاتمة	106
قائمة المصادر والمراجع	107
الملاحق	112
Abstract	b

فهرس الجداول

الرقم	الجدول	الصفحة
جدول (1)	وصف عينة الدراسة حسب متغيراتها الأساسية	56
جدول (2)	متغيرات الدراسة وأرقام العبارات والأسئلة	59
جدول (3)	معامل الثبات لكل مجال من مجالات الدراسة	60
جدول (4)	مصفوفة الارتباط بين كل مجال من مجالات الدراسة والدرجة الكلية	61
جدول (5)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى التحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	67
جدول (6)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى التحقق من مؤشرات حركات العملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	69
جدول (7)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	71
جدول (8)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى اتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	74
جدول (9)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	76
جدول (10)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى رقابة البنوك على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	78
جدول (11)	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى رقابة البنوك العاملة في فلسطين على عمليات غسل الأموال	80
جدول (12)	اختبار الانحدار البسيط لأثر التحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	82

الرقم	الجدول	الصفحة
جدول (13)	نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر التحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	82
جدول (14)	نتائج تحليل البسيط لأثر التحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	82
جدول (15)	اختبار الانحدار البسيط لأثر التحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	84
جدول (16)	نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر التحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	84
جدول (17)	نتائج تحليل البسيط لأثر التحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	85
جدول (18)	اختبار الانحدار البسيط لأثر تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	87
جدول (19)	نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	87
جدول (20)	نتائج تحليل البسيط لأثر تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	87
جدول (21)	اختبار الانحدار البسيط لأثر إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	89
جدول (22)	نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	89
جدول (23)	نتائج تحليل البسيط لأثر إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	89
جدول (24)	اختبار الانحدار البسيط لأثر الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	91

الرقم	الجدول	الصفحة
جدول (25)	نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	91
جدول (26)	نتائج تحليل البسيط لأثر الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	92
جدول (27)	اختبار الانحدار المتعدد بين العلاقة بين المتغيرات المستقلة وبين مدى الرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	94
جدول (28)	نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار المتعدد بين العلاقة بين المتغيرات المستقلة وبين مدى الرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	94
جدول (29)	نتائج تحليل الانحدار الخطي المتعدد بين العلاقة بين المتغيرات المستقلة وبين الرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين	94

فهرس الملاحق

الرقم	الملحق	الصفحة
ملحق (1)	قائمة أسماء المحكمين	113
ملحق (2)	الاستبانة	114

دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال
دراسة حالة الضفة الغربية

إعداد
لطفي هشام لطفي أبو تمام
إشراف
د. مفيد الظاهر

الملخص

هدفت الدراسة للتعرف إلى دور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال من وجهة نظر مدراء فروع، مدراء دوائر مكافحة غسل الأموال ورؤساء أقسام الفروع في البنوك العاملة في فلسطين– دراسة حالة الضفة الغربية–، وسعت الدراسة لتحقيق عدة أهداف كان منها: التعرف إلى دور البنوك العاملة في فلسطين في (التحقق من هوية العميل، التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك، تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال، اتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال) للرقابة على عمليات غسل الأموال.

ولتحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي، وتم إعداد استبانه لقياس مجالات ومتغيرات الدراسة، وتم التأكد من صدقها، ومعامل ثباتها، ومن ثم اختيار عينة عشوائية حجمها (192) موظف من المجتمع الإحصائي من الموظفين (مدراء فروع، مدراء دوائر مكافحة غسل الأموال ورؤساء أقسام الفروع) في البنوك العاملة في الضفة الغربية حيث شملت العينة كافة محافظات الضفة الغربية؛ أي بنسبة 23.5% من مجتمع الدراسة الذي بلغ عدده (817) موظفاً، وبعد ذلك تم تجميع الاستبانة، ومن ثم تم تحليلها من خلال اساليب الإحصاء الوصفي كمقاييس النزعة المركزية والتشتت، وأساليب الإحصاء الاستدلالي لاختبار الفرضيات.

ومن نتائج الدراسة: يوجد أثر للرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، كما يوجد أثر ل(التحقق من هوية العميل، والتحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك، وتطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال، وإتباع النهج القائم على مخاطر غسل

الأموال، والالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال) على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.

وكان من توصيات الدراسة: ضرورة التزام البنوك العاملة في فلسطين في تطبيق التحقق من هوية العميل، للرقابة على عمليات غسل الأموال، من خلال تعزيز خطوات التحقق من العملاء مهما كان حجم العملية المشكوك فيها، ومن خلال تطوير آلية الحصول على معلومات كافية حول علاقة العميل مع البنوك الأخرى، وتشديد الرقابة على الأموال التي تدخل البنوك ومعرفة مصادر الأموال التي يفتح أصحابها أهم حسابات في هذه البنوك خاصة إذا كان المبلغ كبيراً ويشتبه أنه من كسب غير مشروع.

الكلمات المفتاحية: غسل الأموال، الرقابة البنكية، التحقق من هوية العميل، التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك، النهج القائم على المخاطر.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

مقدمة الدراسة

تشكل ظاهرة غسل الأموال تحدياً اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً لكيان المجتمعات والدول لما تسببه من اهتزاز في البنية الأساسية وإرب في مؤسسات المجتمع المختلفة، لـذلك تحـاول الدول المختلفة المتقدمة منها والمتخلفة في وضع المعالجات القانونية والرقابية لأجـل تحصـين المؤسسات التي من المتوقع أن تكون طريقا لغسل الأموال كالبنوك وشركات التامين والمؤسسات العقارية وغيرها (الركابي، وطالب، 2009).

وتعد عمليات غسل الأموال ظاهرة قديمة نشأت منذ أن احتاج الإنسان إلى إخفاء مصادر الكسب التي حصل من خلالها على أموال غير مشروعة، غير أن هذه العمليات قد تزايدت بصورة كبيرة في العصر الحديث عندما اتسع نشاط الجريمة المنظمة والتي صاحبها فـي الوقـت نفسـه استخدام أساليب أكثر كفاءة في عمليات الإخفاء، حيث تحتاج عمليات الغسل في العصر الحـديث إلى مهارات خاصة واستخدام أساليب عدة للنجاح في الحصول على مستند رسمي لملكية الأموال بصورة قانونية وبالتالي فقد كان من الأسباب الطبيعية التي ساهمت في ازدياد هذه الظاهرة التطور الذي حدث في عالم الاتصالات ونظم التمويل الالكتروني، واستخدام شبكات الحاسب الآلي التـي تمكن من إجراء عمليات التحويل ونقل الأموال بسهولة.

وبطبيعة الحال فإن الهدف من وراء هذه العمليات هو إخفاء المصدر الأصـلي للأمـوال الممولة والتي تم الحصول عليها بصورة غير مشروعة، حيث يتم إكسابها الصفة الشرعية لدخولها ضمن الأموال المملوكة لأصحابها بصورة قانونية، لذلك تعتبر جرائم غسل الأموال من أخطـر جرائم عصر الاقتصاد الرقمي لأنها التحدي الحقيقي أمام مؤسسات المال والأعمال، وهى أيضـاً امتحان لقدرة القواعد القانونية على تحقيق مواجهة فاعلة لمكافحـة أنماطهـا المسـتجدة (مهنـا، 2012).

وتعرف عملية غسل الأموال بأنها عملية تحويل الأموال الناتجة عن سلوكيات غير مقبولة قانونياً بهدف إخفاء المصدر غير الشرعي لها، أو مساعدة غاسلي الأموال في تجنب المسؤولية القانونية الناتجة عن الاحتفاظ بأموال هذا السلوك الغير مقبول قانونياً (سليمان،2010).

وأصبحت البنوك القناة الأكثر استهدافاً من قبل غاسلي الأموال للقيام بعمليات غسل الأموال من أجل إضفاء الطابع الشرعي على أموالهم ذات المصدر الإجرامي وتتم العمليات من خلالها عبر تقنيات بنكية، بالغة التعقيد وسريعة ومتطورة لاسيما اعتمادها على الثورة التكنولوجية لتطوير أدواتها البنكية ولما توفره القواعد التي يقوم عليها العمل البنكي لاسيما قاعدة السرية البنكية من تسهيل في إتمام عمليات غسيل الأموال دون الكشف عن هوية مرتكبيها فإن البنوك ذاتها تعد ركيزة اساسية في مكافحة أنشطة غسيل الأموال وذلك بهدف حماية نفسها من المخاطر المالية وخطر فقدان ثقة العملاء (زرارقة وخليج، 2017).

وتعتبر البنوك من أهم الحلقات التي تدور فيها الأموال غير المشروعة نظرا لما تتمتع به من تشعب العمليات المصرفية وسرعتها وتداخلها إذ لا يتسنى لغاسلي الأموال القيام بهذه العمليات دون استخدام الخدمات التي يقدمها الجهاز المصرفي، ويزداد الأمر تعقيدا مع تقدم العمليات المصرفية واستخدام الخدمات الالكترونية الحديثة والتي يسهل استخدامها بصورة مخالفة للقانون خصوصا وان اغلب هذه العمليات تتم بصورة آلية وإمكانية الرقابة عليها يحتاج إلى الجهد والوقت والتكاليف (العاجز، 2008).

ومن جهة أخرى فان البنوك ذاتها تعد رأس الحربة في مكافحة أنشطة غسل الأموال من خلال الرقابة على العمليات المصرفية، وذلك بهدف حماية نفسها من المخاطر المالية وخطر فقدان ثقة العملاء والانهيار، ومن المساءلة القانونية المترتبة على خوضها أو المشاركة في هذه الأنشطة الإجرامية.

وإن غاسلي الأموال يبحثون عن مكان آمن لغسل أموالهم ويتصف هذا المكان بضعف البنية القانونية والتشريعية بالإضافة إلى ضعف البناء السياسي ومحدودية إجراءات الرقابة

الداخلية والتدقيق الداخلي. وفي فلسطين وما يمر به من أوضاع غير مستقرة فانه يعد بيئة ملائمة لنمو ظاهرة غسل الأموال، كذلك نلاحظ إن الآثار السلبية لغسل الأموال على النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية تأخذ بعدا آخر في الوقت التي تكون مؤسساته المصرفية الخاصة في طور التكوين فان الانعكاسات السلبية لهذه الظاهرة تكون مضاعفة وتزعزع ثقة الجمهور بهذه المؤسسات المصرفية (الركابي، وطالب، 2009).

وتعد البنوك أحد معاقل عمليات غسل الأموال، نظراً للدور المزدوج والمتناقض الذي تلعبه في نفس الوقت، خاصة ما يسمى بالسرية المصرفية التي تعد أكبر عائق في وجه مكافحة غسل الأموال، كما أنها تحاول من جهة أخرى لعب دور في المكافحة من خلال إنشاء وحدات لمكافحة غسل الأموال لديها (باشا وآخرون، 2015).

كل ذلك يضع المصارف أمام تحديات كبيرة لمواجهة هذه الظاهرة وتطوير استراتيجيات متجددة قادرة على مواجهة التنامي المتسارع في أنشطة ووسائل إخفاء المصادر الأساسية لتلك الأموال، لذلك يجب أن تنصب كل الجهود نحو مكافحة الظاهرة من أساسها.

مشكلة الدراسة وأسئلتها

تبرز مشكلة الدراسة من خلال النظر إلى موضوعها الذي تتناوله والذي يدور حول دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال، ومما لا شك فيه أن مجالات غسل الأموال تزداد وتتنوع باكتشاف طرق جديدة يلجأ إليها غاسلو الأموال لإجراء عمليات غسل الأموال من خلالها، فمن الحقائق التي أبرزتها العديد من الدراسات القدرة الهائلة لغاسلي الأموال على اكتشاف أساليب جديدة يتم من خلالها غسل الأموال في ظل التطور التقني. وقد ازدادات عمليات غسل الأموال في العالم عن طريق البنوك من خلال الايداعات البنكية، حيث تشير تقديرات المؤسسات الدولية العاملة في مجال مكافحة غسل الاموال إلى أنه يتم غسل تريليوني دولار أمريكي كل عام، من بينهم 1.2 تريليون دولار تعود إلى أموال الجريمة المنظمة، وتشير الاحصائيات المتعلقة بقضايا جريمة غسل الأموال محليا أن هناك 78 قضية تتعلق بغسل الاموال تم النظر والفصل فيها منذ العام 2007 وحتى العام 2013

ومن خلال البيانات الإحصائية المتوفرة لدى سلطة النقد الفلسطينية، فإن القصور لـــدى البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال تبرز من خلال عدم الحرص على اتباع التعليمات والأنظمة المقررة لمكافحة غسل الأموال ومنها عدم التحقق من حركات ومؤشـــرات تعـــاملات العملاء مع البنوك وعدم اتبلاع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، وهذا ما انعكس علـــى تراجع الاستثمارات والإدخار وانخفاض الدخل القومي في فلسطين. ممـــا زاد مـــن التضـــخم وانتشار البطالة.

وتوالت الجهود الدولية والإقليمية والمحلية الرامية إلى منع استخدام الأنظمة المصـــرفية كقنـــوات مفتوحة لعمليات غسل الأموال غير المشروعة خلال البنوك العاملة في فلسطين، ومن خلال إصدار عدة تدابير وقائية يتعين على البنوك الالتزام بها كالتحقق من العميل، التركيز على البرامج الداخلية لمنع عمليات غسل الأموال وغيرها، ولنتمكن من معرفة المعوقات التي تواجه البنوك في مكافحة عمليات غسل الأموال عن طريق دائرة جديدة تم إنشاؤها في البنـــوك تهـــتم بالرقابة على غسل الأموال وهي تتبع مباشرة الى مجلس ادارة البنك.

وفلسطين كغيرها من الدول حرصت بنوكها على مكافحة غسل الأمـــوال مـــن خـــلال إجراءات الوقاية التي يوجبها الإطار القانوني الذي يتوافق مع المعـــايير الدوليـــة ذات العلاقـــة والالتزام بكل التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذه القوانين، بالإضافة إلى وضع آليـــات عمليـــة للمراقبة والمكافحة بهدف تعزيز سلامة واستقرار النظام المصرفي.

ويمكن تلخيص مشكلة الدراسة بما يلي: **ما دور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال؟– دراسة حالة الضفة الغربية–.**

ويتفرع عن هذا السؤال عدة أسئلة فرعية وهي:

1. ما أثر التحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟
2. ما أثر التحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

3. ما أثر تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

4. ما أثر إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

5. ما أثر الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

أهمية الدراسة

وتبرز أهمية هذا الموضوع من الناحيتين النظرية والتطبيقية، فمن الناحية النظرية تهتم البنوك في هذه الدراسة كونها تشكل أساساً في التعرف على سلوكيات غسل الأموال وكيفية اتباع الأنظمة والتعليمات الصادرة للرقابة عليها ومكافحتها. حيث تم رصد عدة عمليات لغسل الأموال في السنوات السابقة وشكلت ما نسبته (40%) من خلال البنوك في عام 2018، وقد بلغت أيضاً في عام (2017) حوالي (52%) من خلال البنوك ومن خلال الودائع المصرفية والتحويلات.

فقد تزايدت عمليات غسل الأموال في فلسطين نتيجة التطور التكنولوجي وانتشار الأساليب الالكترونية للتعاملات مع البنوك والمؤسسات المالية الأخرى كالصرافة والتحويلات المالية أخذت قضية غسل الأموال والرقابة عليها وأساليب مكافحتها والقضاء عليها تحتل الموقع الأبرز في السياسات البنكية وسياسات سلطة النقد الفلسطينية، وذلك جنباً إلى جنب للتعرف على هذه العمليات ورقابتها ومكافحتها وفق التعليمات والأنظمة والقوانين التي سنتها.

وتستمد الدراسة أهميتها من أهمية دور البنوك باعتبارها صمام الأمان لمواجهة عمليات غسل الأموال والتي لا تخضع عملياتها إلى حدود معينة بقدر ما يحكمها توفر بيئة مناسبة ومرنة لمزاولة نشاطها وهذا ما توفره الدول التي لا يوجد فيها تشريع يجرم هذه العمليات أو لضعف أو سوء فهم في تطبيق القوانين والإجراءات المصرفية والمالية والاقتصادية والأمنية الخاصة بعملية المكافحة.

وتبرز أهمية تناول موضوع هذه الجريمة من الناحية التطبيقية من أنها من الدراسات القليلة التي تناولت هذا الموضوع الهام والذي يؤثر على الاقتصاد الوطني الفلسطيني، وتعتبر من الدراسات التي يجب تناولها والتطرق إلى حيثياتها فهي تهم الاقتصاديين والخبراء والمختصين والباحثين.كما يمكن للباحثين والمختصين الاستعانة بما تناولته الدراسة في أبحاثهم وتعتبر الدراسة كمرجع يمكن سردها في الدراسات التي يتناولها الباحثون.

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة الحالية إلى تحقيق ما يلي:

1. التعرف إلى دور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال– دراسة حالة الضفة الغربية–.
2. تحديد أثر التحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.
3. تحديد أثر التحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.
4. تحديد أثر تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.
5. تحديد أثر إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.
6. تحديد أثر الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.

نموذج الدراسة

المتغيرات المستقلة (الرقابة البنكية) **المتغير التابع (غسل الأموال)**

من إعداد الباحث بناء على ما ورد في دراسة (جبر، 2013) ودراسة (مهنا، 2012) ودراسة (العاجز، 2008) ودراسة (مبارك، 2003)

فرضيات الدراسة

تسعى الدراسة الحالية لفحص الفرضية الرئيسية وهي: **لا يوجد دور للبنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال.**

كما تسعى لفحص الفرضيات الفرعية التالية والتي تحقق أهداف الدراسة:

1. لا يوجد أثر للتحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.
2. لا يوجد أثر للتحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.
3. لا يوجد أثر لتطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.
4. لا يوجد أثر لاتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.
5. لا يوجد أثر للالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.

حدود الدراسة

الدراسة محددة بمجموعة من العوامل ومن أهمها:

الحد الزماني: العام (2019).

الحد المكاني: البنوك العاملة في الضفة الغربية– فلسطين.

الحد الموضوعي: دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال – البنوك العاملة في الضفة الغربية–.

الحد البشري: الموظفون في البنوك العاملة في الضفة الغربية– فلسطين.

مصطلحات الدراسة

غسل الأموال: عملية تحايل يتم من خلالها تحصيل ثروات طائلة كما أنها تعد القوة الحيوية لمهربي المخدرات والنصابين ومحتجزي الرهائن ومهربي الأسلحة وسالبي الأموال بالقوة وباقي المجرمين من هذا القبيل (السن،2008).

ويعرف الباحث غسل الأموال إجرائياً بأنها: عمليّةُ تحويل مجموعة كبيرة من الأموال غير شرعية والناتجة بفعل إجرامي غير قانوني إلى أموالٍ نظيفةٍ وقابلة للتّداول في مشاريع مشروعة وقانونية.

النهج القائم على مخاطر غسل الأموال: الخطة التنظيمية وكل الطرق والمقاييس المعتمدة داخل المؤسسة من أجل حماية الأصول، ضمان دقة وصدق البيانات المحاسبية وتشجيع فعالية الاستغلال، والإبقاء على المحافظة على السير وفقا للسياسات المرسومة (العاجز، 2008).

ويعرف الباحث النهج القائم على مخاطر غسل الأموال إجرائياً بأنها: الخطة التي يضعها البنك لمواجهة مخاطر غسل الأموال وتتبع الحركات المشبوهة والتعاملات المشكوك بها والتي ينطوي عليها مخاطر كبيرة.

التحقق من هوية جميع العملاء: التأكد من إجراءات فتح الحسابات بمختلف أنواعها، وتقديم القروض، وتنظيم عقد إيجار صناديق الأمانات. وعمليات الصندوق التي تزيد عن عشرة آلاف دولار أمريكي أو ما يعادلها من العملات الأخرى (سليمان، 2010).

ويعرف الباحث التحقق من هوية جميع العملاء إجرائياً بأنها: عملية يتم من خلالها فحص هوية العميل والتحقق من المستندات التي يجب توفيرها والتي تثبت عدم تورطه في عمليات غسل الأموال.

التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك: إجراءات التأكد من مبادلة كميات كبيرة من الأوراق النقدية من فئات صغيرة بأوراق من فئات كبيرة دون أسباب واضحة. وإيداع مبالغ كبيرة أو إبداعات متكررة لمبالغ يشكل مجموعها حجماً ضخماً بالنسبة إلى نشاطات العميل الظاهرة (باشا وآخرون، 2015).

ويعرف الباحث التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك إجرائياً بأنها: إجراءات يضعها البنك للتأكد من حركات العميل ومدى مشروعيتها من خلال تعاملاته.

تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال: الإجراءات التي تهدف للتعرف على غسل الأموال ومنها أن يحظر على أي مصرف أن يمتلك أو يبدل أو يحول أو أن يكون وسيلة لامتلاك أو تبديل أو تحويل أموال وممتلكات أخرى إذا كان المصرف يعلم أو يشتبه بأن هذه الأموال أو الممتلكات الأخرى عوائد لنشاط إجرامي أو تستخدم لتمويل أي أنشطة إجرامية (مهنا، 2012).

ويعرف الباحث تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال إجرائياً بأنها: الإجراءات التي تهدف لضبط حركات العملاء وتعاملاتهم البنكية وفق ضوابط مكافحة غسل الأموال.

الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال: وهو الالتزام من قبل أقسام البنك بجميع القوانين والأنظمة والتعليمات البنكية الخاصة بمكافحة غسل الأموال (الركابي وطالب، 2009).

ويعرف الباحث الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال إجرائياً بأنها: تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال والإرهاب والتي تصدرها السلطة الوطنية الفلسطينية.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

مقدمة

في هذا الفصل تم تناول الإطار النظري من خلال تناول موضوع غسل الأموال، ومن ثم التعرف إلى دور البنوك في مواجهة غسل الأموال وإجراءاتها، ومن ثم عرض الدراسات السابقة العربية والأجنبية، وبعد ذلك التعقيب على الدراسات العربية والأجنبية بتناول أوجه التشابه بينها وبين الدراسة الحالية، وأوجه الاختلاف بينهما، ومن ثم أوجه التميز عن الدراسات السابقة.

أولاً: الإطار النظري

في هذا الإطار تم التعرف على مفهوم غسل الأموال، ثم مراحل غسل الأموال، وبعد ذلك أساليب غسل الأموال، ثم الآثار الناجمة عن عملية غسل الأموال، ثم التزامات البنك وفق قوانين غسل الأموال ومنها رفع السرية المصرفية عند وجود الشبهة، والجهة المخولة بطلب رفع السرية في حالة غسل الأموال، وبعد ذلك دور الأجهزة الرقابية في قطاع غسل الأموال، وبعد ذلك القانون الفلسطيني لتعريف جريمة غسل الأموال.

مفهوم غسل الأموال

غسل الأموال هي عبارة عن جريمة مركبة ذات أبعاد متعددة مادية ومعنوية وجوانب سلوكية واجتماعية مختلفة ولها تأثير ممتد ليس فقط على المجتمع ولكن على الأجيال الناشئة، وما قد يتكون لديهم من قيم غير سليمة وإعادة تشكيل صورة المجتمع المستقبلة.

وعرفه (الرياحي، 2013) على أنه وجود مال غير شرعي المصدر تشكلت عدم شرعيته من عدم مشروعية مصدره كونه ناتج عن أفعال غير مشروعة ويكون فيها غاسل الأموال مستفيد من العملية الغير مشروعة والتي تكون دائماً أموالاً، ويمس من خلال هذه العملية

الأخلاق والنظام العام في المجتمع عن طريق انتشار الرشوة والمخـــدرات والـــدعارة وقطـــاع الاقتصاد المتمثل بانخفاض الادخار والزيادة في معدلات الاستهلاك وبالتالي الزيادة في معدلات الأسعار نتيجة سوء توزيع الدخل وتركزه في يد فئة قليلة (الرياحي، 2013).

ويعرفه (السن، 2008) أيضاً أنه مختلف صور السلوك المادي التي تهدف إلى إضـــفاء مظهر مشروع على الأموال المتحصلة من الأنشطة الغير مشروعة، وتتمثل هذه الصـــور فـــي تحويل الأموال أو نقلها، أو إخفاء وتمويه حقيقة هذه الأموال، أو اكتساب أو حيازة، أو استخدام تلك الأموال.

وعرفت (المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007) غسل الأموال أنها ظـــاهرة تـــرتبط بالجريمة المنظمة وعلى الأخص جرائم الاتجار بالمخدرات والإرهاب وتهريب الأسلحة والرقيق الأبيض والغش والتزييف والفساد السياسي والمالي وغيرها كما تتصل بـــالبنوك والمؤسســـات المالية الأخرى لما توفره عملياتها من قنوات تستخدم في غسل الأموال غير نظيفة.

ويعرف (قيشاح،2017) غسل الأموال أنه إخفاء حقيقة الأموال المستمدة من طريق غير مشروع عن طريق القيام بتصديرها وإيداعها في مصاريف دول أخـــرى أو نقـــل إيـــداعها أو توظيفها أو استثمارها في أنشطة مشروعة للإفلات بها من الضبط والمصادرة وإظهارها كما لو كانت مستمدة من مصادر مشروعة سواء كان الإيداع أو النقـــل أو التحويـــل أو التوظيـــف أو الاستثمار قد تم في دول متقدمة أو في دول نامية.

ويعرف (مهنا، 2012) غسل الأموال بأنها عملية تستهدف ضخ الأموال غير النظيفـــة (كأموال التجارة بالمخدرات والسرقات الكبرى وسرقة الأعمال الفنية والاتجار غير المشـــروع في الأسلحة والتجارة في الرقيق عبر مختلف شبكاته) وذلك داخل حيز الأنشـــطة الاقتصـــادية والاستثمارية المشروعة سواء على المستوى الوطني أو العالمي علـــى نحـــو يكســـبها صـــفة المشروعية.

ويعرف غسل الأموال على أنه عبارة عن عملية يلجأ إليها غاسلو الأموال لإخفاء وجود دخل أو لإخفاء مصدر الأموال غير المشروع أو استخدام الدخل في وجه غير مشروع ثم يقوم

بتمويه ذلك الدخل ليجعله يبدو وكأنه دخل مشروع (خوجة، 2008). ويعرف على أنه الوسيلة التي يلجأ إليها القائمون على الاتجار في أنشطة غير مشروعة لإخفاء وجود دخل أو لإخفاء مصدره غير المشروع أو لاستخدام الدخل في وجه غير مشروع فضلاً عن تمويه ذلك الدخل لجعله يبدو وكأنه دخل مشروع (عبد الرحمن، 2013).

ويعرف الباحث غسل الأموال على أنه تحويل كميّات كبيرة من الأموال التي تمّ الحصول عليها بطُرقٍ غير قانونيّة إلى أموالٍ نظيفةٍ وقابلة للتّداول في النّشاطات العامّة.

الدور الثقافي لغسل الأموال

إن الثقافة القوية تفرض نفسها على الثقافة الضعيفة وتستمد الثقافة قوتها من قوة الدولة التي تتبعها والحضارة التي تلتصق بها وقد سادت الثقافة الإسلامية في عصر ازدهار الإسلام، وعمت المفاهيم والأفكار والمصطلحات الإسلامية مشارق الأرض ومغاربها حيث أنه لم تخل لغة من اللغات من بعض المصطلحات والكلمات العربية، وفي العصر الحاضر غلبت الثقافة الغربية على الفكر الإسلامي وكثرت المصطلحات الأجنبية في بلاد الإسلام، سواء مما تعلق منها بالمحسوسات أو المعقولات. ففي مجال المحسوسات كثرت مسميات الآلات الحديثة في ميادين شتى وجرت على الألسنة، وفي مجال المعقولات وفدت إلينا أسماء واصطلاحات كثيرة وأصبحت لغة التداول في وسائل الإعلام مثل مصطلح "غسل الأموال" وتبيض الأموال، "تطهير الأموال" وغيرها من المصطلحات بدلاً من المال الحرام، فهل القائمون على أمر هذه الأشياء هم الذين أطلقوا عليها هذه التسميات لتبقى معماة أو طلقها غيرها لاعتبارات رأوها، وإن وردت بعض التعليلات لبعض الأسماء لكن تبقى أسماء أخرى لم يرد لها سبب للتسمية (الركابي وطالب، 2009).

ويمكن القول إن قاسما مشتركا يجمع سائر التعاريف مفاده "محاولة إضفاء الشرعية على المال الحرام يهدف إظهاره في صورة مال حلال". وقد تفاوتت التعاريف بين قبض وبسط وبين اقتصار على المضمون وخروج للوسائل وجمع للصور وضم المصادر، بما لا يتسع المقام لنقده.

مراحل غسل الأموال

إن عملية غسل الأموال هي عملية معقدة وطويلة قد تستغرق عدة سنوات ويستخدم فيها العديد من الأشخاص ولهذا فعملية تحديد مراحلها صعبة، ولقد قام خبراء مجموعة العمل المالي الدولي بتقسيم الخطوات التي تمر بها عملية غسل الأموال على ثلاث مراحل أساسية وهي (قيشاح،2017):

أولاً: مرحلة الإيداع (التوظيف)

تسمى هذه المرحلة بالإحلال أو التوظيف ويكون غاسلي الأموال في هذه المرحلة بحاجة لتحويل عائداتهم الغير مشروعة إلى شكل أخر حتى يتمكنوا من التصرف فيها ويبحثوا عن كل السبل لإيداعها لتصبح أموال نظيفة. وتستهدف هذه المرحلة تقديم المال في صورة تجارة مشروعة وتعرف بأنها التصرف المادي في كمية التدخل النقدي بهدف إزالته من مكان اكتسابه، سعياً إلى دمجه في مناطق عمل تجاري يكون من السهل فيه التخفي ويكون من الصعوبة التعرف على حقيقة مصدره(قيشاح،2017).

وتعد مرحلة الإيداع مرحلة أساسية فهي تمثل عملية نفاذ الأموال غير المشروعة إلى المؤسسات المالية ومن ثم ضخها في اقتصاد الدولة والهدف من هذه المرحلة هو التخلص من كمية النقود الكبيرة وتحويلها إلى أشكال مالية مختلفة، ومن بين الوسائل المستخدمة في هذه المرحلة،(الشيكات السياحية، الحسابات المصرفية المتعددة، شراء العقارات، أو الذهب أو المجوهرات الثمينة أو التحف النادرة أو شراء الأسهم والسندات أو الدخول في مشاركات استثمارية داخل البلاد وخارجها أو تحويلها إلى أوراق قابلة للتداول)، كما قد يقوم مبيض الأموال بإتباع طرق مبتكرة (خلال مرحلة الإيداع)، من خلال إظهار النقود في شكل مشروع وذلك عن طريق توظيفها في شراء بعض المشروعات والشركات التجارية أو غيرها، وهو ما يعرف بالشركات الواجهة وذلك كغطاء أو واجهة تختفي وراءها الأموال غير مشروعة (مهنا، 2012).

ويلجأ الراغبون في غسل أموالهم إلى البنوك التي تقدم خدمات غير مصرفية متنوعة وتدخل إلى مجالات عديدة من الأنشطة الاقتصادية التي عن طريقها تحقق تدفقات نقدية متنوعة داخلة وخارجة مثل (خدمات أمناء الاستثمار، خدمات إصدار الضمانات والكفالات الدولية مقابل ودائع نقدية) (الخضيري، 2003).

ثانياً: مرحلة التمويه (التجميع)

بعد نجاح غاسلي الأموال في توظيف أموالهم في المرحلة الأولى تأتي المرحلة الثانية التي تتضمن سلسلة من العمليات المالية المعقدة كنقل وتبادل المال غير المشروع ضمن النظام المالي وإدخالها فيه بهدف إخفاء وتعتيم مصدرها غير المشروع وقطع الصلة بأصله الغير شرعي، ومن بين العمليات المالية التي يستعملها غاسلو الأموال،(تحويل أموالهم الغير مشروعة إلى سندات وأسهم، تكرار التحويل من بنك لأخر، التحويل الالكتروني للأموال) (قيشاح،2017).

ونلاحظ أن القطاع المصرفي خاصة البنوك والمؤسسات المالية هو الأكثر استخداماً في هذه المرحلة، حيث (الرياحي، 2013):

1. تعد عملية التحويل الالكتروني من أبرز الصعوبات التي تحول دون اكتشاف حقيقة الأموال غير المشروعة نظراً لما تشكله هذه التحويلات من وسيلة تؤمن انتقال الأموال بسرعة فائقة إلى بنوك خارج البلاد وتجنب غاسلي الأموال مخاطر المثول أمام موظفي البنوك.
2. يزداد الأمر تعقيداً في حالة تحويل الأموال الغير شرعية إلى بنوك في بلاد تتبنى قواعد صارمة في سرية الإيداعات مثل، (جزر الكايمن، بنما، لكسمبورغ، باكتسان)، وهي ما يطلق عليها بالأماكن المصرفية الآمنة وتتسم هذه الأماكن بجودة وسائل النقل وسهولة تأسيس الشركات وغالباً ما يلجأ غاسلو الأموال إلى تحويل أموالهم عن طريق شركة (swift) حيث تقوم هذه الأخيرة بعمليات التحويل البرقي للنقود حول العالم.

ثالثاً: مرحلة الإدماج

تمثل هذه المرحلة آخر المراحل التي تمر بها عملية غسل الأموال وفيها يعاد ضخ الأموال ودمجها في الدورة الاقتصادية لتظهر كأنها أموال نظيفة وذلك بتوظيف الأموال الغير مشروعة واستثمارها في صورة أموال نظيفة ودون خشية المطاردة والمتابعة. وعند وصول غاسل الأموال إلى هذه المرحلة يكون من الصعب اكتشاف أمرهم وعدم القدرة على التمييز بين الأموال المشروعة وغير المشروعة ويكون مطمئنين لأن أموالهم الغير مشروعة قد بلغت بر الأمان ويستحيل اكتشاف مصدرها غير المشروع، وتعد هذه المرحلة من أصعب مراحل غسل الأموال لأن الأموال تندمج في الاقتصاد بطريقة يصعب فصلها عن مصدرها غير المشروع، والهدف الأساسي لعملية غسل الأموال هو إضفاء الصفة الشرعية على الأموال الغير مشروعة وتصبح جزءاً من الاقتصاد المشروع(قيشاح،2017).

ويرى الباحث أن عملية غسل الأموال ليست فعلاً واحداً، ولكنها عملية تنطوي على مراحل وسلسلة من الإجراءات، ومن هنا يكون لإدراك مراحل عملية غسل الأموال أهمية في تحديد ما ينشأ من صور غير مشروعة ترتبط بهذه المراحل، وبشكل عام فان غسل الأموال يمر بمراحل أساسية ثلاث يمكن أن تحصل جميعها دفعة واحدة ويمكن أن تحصل كل مرحلة فيها مستقلة عن الأخرى والواحدة تلو الأخرى.

أساليب غسل الأموال

يعد النظام المصرفي من أكثر الطرق المتبعة لغسل الأموال، حيث يلجأ إليه غاسلو الأموال لتحويل أموالهم وإيداعها فيه بهدف إلباسها صفة المشروعية من طريق إجراءات مصرفية خاصة تمتاز بالتعقيد، وهناك العديد من الأساليب التي تتبع داخل المؤسسات المالية والبنوك لتبييض الأموال، وينتج عنها ارتكاب عملية غسل الأموال عبر المؤسسات المالية والبنوك، ومن هذه الأساليب:

1. **فتح حساب جار في البنك:** وذلك من خلال الحصول على شيكات وحوالات مصرفية مقبولة الدفع لحاملها أي دون تحديد أسم المحول إليه ويتم تداول الشيكات والحوالات بعد ذلك في عمليات وهمية أو مشروعات داخلية وخارجية ثم يتم إقراض هذه الودائع النقدية أو توظيفها والحصول على عائد منها(مصطفى والرفيعي، 2008).

2. **فتح اعتمادات مستندية:** وتتم بواسطة غاسلي الأموال وذلك بمناسبة إتمام صفقات تجارية قد تكون وهمية حيث يتم إرسال البضائع من المصدر إلى المستورد وتسديد القيمة إلى المصدر من خلال وساطة البنك الذي يتعهد بدفع قيمة الصفقة إلى المصدر إما عن طريق تحويلات مالية أو باعتبار تلك القيمة قرضاً بفوائد على غاسلي الأموال بضمان مستندات شحن البضاعة أو فاتورة البيع وتقديم وثيقة تأمين على البضاعة (السن، 2008).

3. **الإيداع والتحويل عن طريق البنوك:** يتم الإيداع والتحويل عن طريق البنوك بأن يقوم غاسل الأموال بإيداع أموالهم غير المشروعة في أحد الحسابات البنكية أو في العديد من الحسابات البنكية في مختلف البنوك وفي العديد من الدول وبعد ذلك يتم تحويلها إلى بلد بهدف استثمارها(بوسعيدة، 2013).

4. **إعادة الإقراض:** يعتمد هذا الأسلوب على أن يقوم غاسل الأموال بإيداع أموالهم المتحصلة من النشاطات الإجرامية في بنوك خارجية في دول لا تتبع تدابير رقابية على نشاطات غسل الأموال، ومن ثم يقوم غاسل الأموال القذرة بطلب قروض محلية داخل دولهم بضمانة الأموال ذات المصدر غير المشروع المودعة بالبنوك الخارجية، وبالتالي يتمكنون من الحصول على أموال قانونية وبعيدة عن الشبهة ويقومون باستغلالها في مشاريع اقتصادية أو شراء الممتلكات التي تحقق لهم أهدافهم في إخفاء مصادر أموالهم القذرة والحيلولة دون اكتشافهم (مصطفى والرفيعي، 2008).

5. **استخدام بطاقات الائتمان:** نظراً للتطور التكنولوجي الحاصل في مختلف المجالات والذي أفرز الحاسب الالكتروني الذي يتوافر في البنوك فقد أصبحت هذه الأخيرة تصدر بطاقات

الائتمان لصاحب الحساب لكي يقوم بصرف من الحساب الالكتروني وذلك عن طريق رقمه السري. ويمكن استخدام هذه البطاقات في تبييض الأموال غير المشروعة، وذلك بقيام شخص أو عدة أشخاص بالحصول على عدة بطاقات من عدة بنوك ويتم تغطية السحوبات النقدية والبضاعة من حساباتهم لدى احد البنوك في دولة أخرى وهي أموال غير مشروعة (بوسعيدة، 2013).

6. **التحويل البرقي أو الالكتروني للأموال:** يلجأ غاسل الأموال إلى الأساليب الحديثة لكي يتم غسل أموالهم غير المشروعة بصفة سريعة ومن بينها التحويل البرقي أو الالكتروني للأموال الذي تعتريه ثغرات كثيرة، وتستخدم أنظمة برقية مختلفة في تبييض الأموال ومن أهمها (تدريست، 2014):

أ. **نظام فيدواير(fed wire):** وهو نظام تم استخدامه في الولايات المتحدة الأمريكية ويستعمل كوسيلة فنية لغسل الأموال الغير مشروعة من خلال الاتصال هاتفياً بغاسل الأموال بشفرة خاصة تدخل في الجهاز الالكتروني لمعالجتها وإرسالها إلى الجهة المستلمة، ثم يتم تحويل الأموال على أوراق المصرف المذكور أو من خلال قيام المؤسسات بالاتصال هاتفياً وتعطيه تعليمات على الهاتف باستخدام شفرة معينة ثم يقوم نظام (fed) بمضاهاة الشفرة ثم يدخل الرسالة للجهاز الالكتروني لمعالجتها وإرسالها إلى الجهة المستلمة.

ب. **نظام شيبس (Chips):** وهو نظام تعود ملكيته للقطاع الخاص في الولايات المتحدة الأمريكية، ويقصد به نظام المدفوعات بين المصارف التابعة لدار المقاصة ويمثل مصارف عملاقة في أمريكا وبلدان أخرى وفيه يتم إرسال الأموال بين البنوك كدائن ومدين عن طريق نظام المقاصة، ويستخدم هذا النظام في معالجة الرسائل الواردة من الأعضاء وتسوية حساباتهم كما يعتبر بديلاً عن نظام (fed) خاصة عندما يكون المراسل والمرسل إليه أعضاء في نظام (Chips).

ج. **نظام سويفت (swift):** يعتمد هذا النظام بصفة أساسية على نقل الرسائل الخاصة بالتحويلات النقدية أو بمدفوعات بالعملات الأجنبية وذلك من خلال بنك مراسل عن طريق (fedwire) أو (csips) إلى بنك أخر يتلقى الرسالة (تدريست، 2014).

5. **غسل الأموال عبر الانترنت:** تتم هذه العملية باستعمال غاسلي الأموال المعلومات المتواجدة في شبكة الانترنت للوصول إلى تفاصيل دقيقة عن الأنظمة والسبل المتاحة بتنفيذ مآربهم الملتوية وطنياً وعالمياً (بوسعيدة، 2013).

ويرى الباحث أن البنك هو محور عملية غسل الأموال عن طريق الايداعات والتحويلات والقروض والاعتمادات المستندية، وغيرها من التعاملات البنكية الالكترونية.

ثانياً: أساليب غسل الأموال خارج الجهاز المصرفي:

وهنا يتم غسل الأموال دون أن يكون البنك وسيطاً في عملية الغسل، ومن بين هذه الأساليب (السن، 2008):

1. **إنشاء شركات ومشروعات واجهة أو وهمية:** وهي شركات أجنبية مستترة لها أوراق قانونية ولكن ليس لها كيان فعلي في الواقع ولا هدف تجاري واضح ويصعب على حكومات الدول الاطلاع على مستنداتها ويطلق على هذه الشركات، شركات الدمى أو الشركات الصورية لانها تقوم بالأغراض المنصوص عليها في عقود تأسيسها ولكنها تقوم بالوساطة في عملية غسل الأموال غير مشروعة.

2. **أسواق المال:** ويتم ذلك من خلال شراء الأسهم والسندات وغيرها من الأوراق المالية في البورصة والتي تنتقل بسرعة داخل الاقتصاد وخارجه ثم يعاد توظيفها في مجالات أخرى كشراء أو تأسيس شركات تجارية، ويعد هذا الأسلوب من أخطر أساليب غسل الأموال وأكثرها تأثيراً على الاقتصاد القومي.

3. **سوق العقارات:** ويتم ذلك من خلال الاستثمار العقاري المباشر (كشراء أراضٍ أو عقارات مبنية) أو القيام بالاستثمار في التجمعات العقارية السياحية أو الفندقية، والإيحاء بضخامة عوائدها للتوسع فيها.

4. **تجارة الذهب:** يعد الذهب سلعة تجارية مقبولة عالمياً كوسيط للتبادل وكأداة للاحتفاظ بالقيم فضلاً عن أن حقوق ملكيته تنتقل بالحيازة مما يتعذر التعرف على مصدره أو حائزيه السابقين (السن، 2008).

5. **شركات الصرافة:** لا تخضع هذه الشركات لذات الرقابة الصارمة التي تخضع لها البنوك ويمكن لغاسلي الأموال اللجوء لهذه الشركات لإجراء التحويلات النقدية للأموال غير المشروعة بمقتدى شكات لحاملها أو قابلة للتظهير أو أوامر دفع مخصومة على حساب شركات الصرافة لدى البنوك، وذلك بهدف عدم إثارة الشكوك نحو تكرار الإيداعات في البنوك وبحسبان شركات الصرافة تتعامل مع البنوك في مبالغ كبيرة يومياً(مصطفى والرفيعي، 2008).

6. **غسل الأموال عبر الانترنت:** أدى ربط الحاسبات الالكترونية (الكمبيوتر) بنظام الشبكات إلى ظهور المجتمع المعلوماتي وتكنولوجيا المعلومات (IT) وكان من أهم مظاهر وجود المجتمع المعلوماتي ظهور العملة الالكترونية والتي أصبحت تمثل وسيلة للتداول على مستوى العالم، وقد انعكس هذا التطور العلمي الهائل على جريمة غسل الأموال التي اتخذت مظهراً الكترونياً في ارتكابها وذلك باستخدام الانترنت والعالم الافتراضي، وهكذا ارتبط غسل الأموال عبر الانترنت بظهور النقد الرقمي والذي يقصد به إحلال قيمة النقد محل السيولة النقدية من خلال معالجة رقمية للمدفوعات عبر الانترنت وذلك باستخدام البطاقات والكروت الذكية أو أي وسيلة أخرى تحتوي على ذاكرة حاسوبية وقدرات تشفيرية(مصطفى والرفيعي، 2008).

ويرى الباحث أن أكثر الأساليب استخداماً في غسل الأموال هي الوسائل والعمليات التي يستخدمها مرتكبو جريمة غسل الأموال، وهي الأساليب المصرفية يقصد بها مجموعة الأعمال

التي يقوم بها البنك من خدمات وعمليات مصرفية وتجارية، إضافة إلى الأساليب غير المصرفية مثل الشركات الوهمية، وشركات التأمين، وسوق العقارات والمجوهرات، ومعارض البيع بالتقسيط، وغسل الأموال عبر الإنترنت مثل بنوك الانترنت والنقود الإلكترونية، إذ تعتبر العلاقة بين الإنترنت وغاسلي الأموال، حركة سريعة لا توقفها الحدود الجغرافية.

عناصر جريمة غسل الأموال

يمكن تلخيص عناصر جريمة غسل الأموال بما يلي (الخضيري، 2003):

العنصر الأول: المال الغير مشروع الذي سيتم غسله وإيجاد مصدر زائف يبدو ظاهرياً بأنه قد تم اكتسابه عن طريقه ويشترط في هذا المصدر الزائف أن لا يرقى إليه الشك في شرعيته.

العنصر الثاني: الأنشطة الخادعة التي سيتم ممارستها لإخفاء الأموال الغير مشروعة ومزجها بالتدفقات النقدية المتولدة عن هذه الأنشطة الخادعة والتي يشترط أن تكون تدفقات نقدية جانب كبير منها من الفئات صغيرة القيمة.

العنصر الثالث: وهي للأطراف التي ستتولى عمليات الغسل والتي ستتولى إيجاد وتأليف القصة الخداعية التي ستعيد إنتاج شخصية جديدة للمجرم الذي قام بغسل أمواله وإعادة تقديمه إلى المجتمع من خلال الشخصية الجديدة التي تم رسمها واختلاقها له (الخضيري، 2003).

ويرى الباحث أن عناصر جريمة غسل الأموال تتمثل في إخفاء الروابط بين غسل الأموال والسلوك الناشئة عنه؛ بسبب العديد من العمليّات المستخدمة في تمويه وإخفاء كافة المعالم الخاصّة بالمصدر غير الشرعي للأموال المغسولة؛ ممّا يساهم في حمايتها من الأجهزة الأمنيّة والقانونيّة، إضافة إلى استثمار عوائد العمل غير المشروع في مشروعات مستقبليّة، باستخدام العوائد الماليّة لهذه العمليات لتحقيق أهداف استثماريّة؛ من خلال مشروعات قانونيّة تهدف إلى الاندماج مع الاقتصاد بطريقة توفر لغاسلي الأموال على تحقيق الأرباح الماليّة.

الآثار الناجمة عن عملية غسل الأموال

تحتل جريمة غسل الأموال أخطر جرائم العصر حيث أصبحت تشكل خطراً حقيقياً على اقتصاد الكثير من الدول خاصة الدول النامية، فعملية غسل الأموال تؤثر على الاستثمار والادخار وسعر الصرف وسعرا لفائدة(مهنا، 2012). **ومن هذه الآثار:**

أولاً: الآثار الاقتصادية لعملية غسل الأموال

يوجد عدة آثار اقتصادية لجريمة غسل الأموال ومنها (وراق وعمر، 2016):

1. التأثير على الدخل القومي

يعرف الدخل القومي بأنه مجموع العوائد التي يحصل عليها أصحاب عناصر الإنتاج من المواطنين مقابل استخدام هذه العناصر في إنتاج السلع والخدمات سواء داخل البلد أو خارجه خلال فترة معينة أما الناتج القومي هو مجموع السلع والخدمات النهائية التي أنتجت باستخدام عناصر الإنتاج الوطني خلال فترة معينة، وتؤدي عملية غسل الأموال إل هروب رؤوس الأموال وتحويل الأموال غير المشروعة يترتب عليه استقطاع جزء من الدخل القومي للدولة مما يحرم الاقتصاد الوطني من استثمار هذه الأموال في إنتاج السلع والخدمات وبالتالي ينقص الاستثمار ويؤثر سلباً على انخفاض الدخل القومي، ومن جهة أخرى نجد الأنشطة المرتبطة بعملية غسل الأموال تؤدي إلى نقص الإيرادات الضريبية وتقوم الدولة برفع سعر الضرائب أو تفرض ضرائب جديدة في حين الأنشطة غير المشروعة لن تخضع للضريبة.

2. التأثير على الادخار والاستثمار

تؤثر عملية غسل الأموال على الادخار والاستثمار من عدة جوانب،(حجم الادخار وحجم الاستثمار، هيكل الاستثمار والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، طبيعة القيم السائدة في العمل والإنتاج في الاقتصاد بصفة عامة)، ولذلك فإن تأثيره على انخفاض معدل الادخار يظهر بدرجة ملموسة في كثير من الدول النامية وبالتالي فعملية غسل الأموال تؤدي إلى نقص في

الادخار وزيادة الاستهلاك مع عدم حدوث أو زيادة في الإنتاج المحلي لأن المدخرات التي تودع في البنوك الخارجية لا توجه إلى الاستثمار داخل البلاد (وراق وعمر، 2016).

أما فيما يتعلق بتأثير عملية غسل الأموال على الاستثمار فلا شك أن خروج رأس المال يؤدي إلى نقص الأموال التي يمكن أن تستغل في الاستثمار فالطلب على الدخل الأجنبي لتحويل المتحصلات إلى الخارج يعني تزاحم الطلب على المعروضين من هذا النقد وهو محدود بين راغب نقل الأموال لغسلها في الخارج، وهنا ينشأ نوع من التنافس في ظل سياسة نقدية مقيدة نجد أن محترفي العمليات الإجرامية قد يكسبون جولة المنافسة لأنه يخلقون السوق السوداء بالنسبة إلى حائزي النقد الأجنبي من القطاع العام بشكل باشر أو حتى إفساد بعض العاملين في الأجهزة التي تتعامل في النقد الأجنبي كالمصارف العامة والخاصة (مهنا، 2012).

3. التأثير على قيمة العملة الوطنية

عند إخراج الأموال القذرة إلى الخارج لتنظيفها فإن ذلك يؤدي إلى زيادة الطلب على العملات الأجنبية التي يتم تحويل الأموال غير المشروعة إليها وهذا بالضرورة سيؤدي إلى ارتفاع قيمة العملة الأجنبية من جهة، ومن جهة أخرى يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية (وراق وعمر، 2016).

وتؤثر عمليات غسل الأموال على قيمة العملة الوطنية بالتالي على سعر صرف هذه العملة بالعملات الأجنبية، ولتوضيح هذا التأثير يتعين التمييز ما بين الدول التي خرجت منها الأموال غير المشروعة بغرض غسلها والدول المضيفة التي يتم فيها الغسل فبالنسبة للدول التي تخرج منه الأموال غير المشروعة اذ يتم تهريب الأموال إلى الخارج لغسلها فإن استبدال العملة الوطنية بأخرى أجنبية وزيادة عرض تلك العملة وما يعنيه من زيادة الطلب على العملات الأجنبية ويؤدي إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية في سوق الصرف الأجنبي (عبد الحميد، 2013).

4. غسل الأموال والسياسات الاقتصادية

تؤثر عملية غسل الأموال سلباً على صياغة السياسات الاقتصادية للدولة سواء المالية أو النقدية أو التجارية وذلك لعدم دقة البيانات والمعلومات اللازمة لصياغة هذه السياسات ومن ثم تحد من كفاءتها وفاعليتها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فنظراً لاعتماد تخطيط وإدارة النظامين المالي والمصرفي في الدولة على مقدار السيولة المتوافرة لدى الجهاز المصرفي فإن انتقال الأموال المراد غسلها من دولة لأخرى بمبالغ كبيرة وبشكل فجائي من شأنه أن يؤدي إلى انخفاض مقدار السيولة في الدولة المحول منها لتزيد هذه السيولة فجأة في الدولة المحولة إليها ويؤدي هذا التحول إلى حدوث خلل مفاجئ في الخطط الاقتصادية للدولة المحولة لها (الهاشمي، 2011).

5. ارتفاع معدل التضخم

تساهم عملية غسل الأموال في حدوث تضخم من جانب الطلب الكلي في المجتمع مصحوباً بتدهور القوة الشرائية للنقود، وإن تسابق البنوك والمؤسسات المالية لجلب العملاء ومنح الائتمان دون الحصول على ضمانات كافية من بعض العملاء الذين استطاعوا الهروب بالأموال إلى الخارج بقصد غسلها وتصبح أموال ذات صورة مشروعة أدى إلى زيادة المعروض النقدي وزيادة السيولة المحلية بشكل لا يتناسب مع الزيادة في إنتاج السلع والخدمات(وراق وعمر، 2016).

6. الإساءة إلى المؤسسات المالية والمصرفية

إذا تمت عملية غسل الأموال عن طريق البنوك والمؤسسات المالية فإن ذلك سيؤدي إلى هروب العملاء عن التعامل مع هذه المؤسسات ويقومون بسحب أموالهم منها وما ينتج عنه زعزعة بها وعدم الاستقرار المالي حيث تصل بعض المؤسسات المالية إلى الإفلاس مما يؤثر سلباً على الاقتصاد الوطني، ومن جهة أخرى نجد عملية غسل الأموال تؤدي إلى انتشار ظاهرة الفساد بالبنوك فالتنافس المحموم بين البنوك لجذب المزيد من العملاء لكسب الأرباح الكبيرة أدى

إلى تشجيع بعض موظفي البنوك للتستر على عملية مالية واردة على أموال غير مشروعة بالإضافة إلى الإغراءات التي يقدمها غاسل الأموال للموظفين في البنوك والمؤسسات المالية نتيجة تقديمهم لبعض الخدمات لهم (عبد الرحمن، 2013).

ويرى الباحث أن الآثار الاقتصادية لغسل الاموال تتلخص في نقل الأموال إلى الخارج كان يمكن استثمارها في التنمية لتغذية الاقتصاد الوطني الذي تفيد منه الدولة والمواطنون وتوظف في مشاريع تمتص الأيدي العاملة وتساهم في الاستقرار، ويؤدي غسل الأموال إلى الركود الاقتصادي وخفض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي وزيادة عجز المجلس الإجمالي وزيادة عجز المدفوعات وارتفاع المديونية الخارجية وارتفاع سعر الفائدة وانخفاض القدرة الإنتاجية وتراجع القوة الشرائية وارتفاع معدلات التضخم.

الآثار الاقتصادية على الوحدات الاقتصادية

وتتلخص الآثار المباشرة لغسل الأموال على مستوى الوحدات الاقتصادية فيما يلي(السن، 2008):

1. **الأثر على سلوك المستهلك:** تفترض النظرية أن سلوك المستهلك يتسم بالرشد وبالتالي فهو يحاول تعظيم المنفعة التي يحصل عليها من إنفاقه لدخله المحدود أي أنه يوزع دخله على السلع والخدمات المختلفة على النحو الذي يحقق له أقصى إشباع ممكن، ولما كانت الأموال غير المشروعة التي يتم غسلها لا تنتج من عمل أو جهد إنتاجي حقيقي فإن أصحاب هذه الأموال لا يحرصون على تحقيق التعادل بين المنفعة الحدية لتلك الأموال والمنفعة الحدية للسلع والخدمات المستهلكة.

2. **الأثر على سلوك المنتج:** تفترض النظرية الاقتصادية أن المنتج يستهدف تعظيم ربحه إلا أن غاسل الأموال في حالة اتجاههم إلى تملك المشروعات كوسيلة للغسل ولا يهتمون بتحقيق أقل ربح بل على العكس فقد يشترون مشروعات خاسرة ويبيعون المنتجات بأقل ثمنها السوقي إذ ينصب اهتمامهم على تدوير أموالهم لتبدو كما لو كانت من مصادر مشروعة دون أن يضعوا في اعتبارهم الجدوى الاقتصادية للمشروع.

3. **تعطيل آلية جهاز الثمن:** يتمثل الوضع الطبيعي في أن يتحدد التوازن في السوق من خلال تفاعل قوى العرض والطلب وذلك حينما تتحدد قوى العرض بسلوك المنتج محفوراً بدافع الربح وقوى الطلب بسلوك المستهلك مدفوعاً بحافز تعظيم منفعته الكلية أو إشباعه من إنفاقه (عبد الرحمن، 2013).

ثانياً: الآثار الاجتماعية والسياسية لعملية غسل الأموال

لا يقتصر تأثير عمليات غسل الأموال على الجوانب الاقتصادية فقط بل إن هذا التأثير يمتد ليمس الجوانب الاجتماعية والسياسية وبالتالي سنحاول التطرق لبعضها (تدريست، 2014):

1. **البطالة:** يؤدي هروب الأموال من داخل البلاد وخارجها عبر القنوات المصرفية وغيرها إلى نقل جزء كبير من الدخل القومي إلى الدول الأخرى ومن ثم تعجز الدول التي هرب منها رأس المال عن الإخفاق على الاستثمارات اللازمة لتوفير فرص العمل للمواطنين ومن ثم تواجه خطر البطالة في ظل زيادة أعداد الطلبة المتخرجين بشهادات جامعية.

2. **تدني مستوى المعيشة:** عند حدوث عملية غسل الأموال فإنها تؤثر على دخل الأفراد بشكل سلبي وتؤدي على زيادة الفقر وتدني مستوى المعيشة، وظهور فارق كبير بين الأغنياء والفقراء.

3. **إعاقة أصحاب الكفاءات دون تبوء مجالات العمل:** ومن النتائج التي يفرزها غسل الأموال هو وجود أشخاص يملكون رؤوس أموال ضخمة ذات مصدر غير مشروع وبالتالي يسيطرون على المراكز الاقتصادية والاجتماعية ويعيقون أصحاب الكفاءات من الوصول إليها وهذا بسبب تخوفهم من كشف حقيقة مصدر أموالهم أو خوفهم على مراكزهم التي يسيطرون عليها ويمكن القول بأن هذه العمليات من شأنها خلق الأحقاد والضغائن الاجتماعية بين الطبقات الاجتماعية مما يؤدي إلى عدم وجود الاستقرار الاجتماعي الذي هو أحد مقومات مناخ الاستثمار(قيشاح،2017).

4. **استغلال اليد العاملة المتدنية الأجر:** لقد أوضح النائب السويسري (جـــان زغلـــر) كيفيـــة استثمار الأموال القذرة من قبل الشركات الرأسمالية العالمية وكيف تقوم تحت ستار إنشـــاء المشاريع الجديدة في دول العالم الثالث باستغلال اليد العاملة المتدنية لتصنيع معدات وأدوات وبضائع كي تبيعها فيما بعد بأسعار منافسة للطبقة الغنية والمتوسطة، محققة بـــذلك أرباحـــاً طائلة مضافً إليها الأموال المغسولة من أجل تمويه مصدرها(عبد الحميد، 2013).

ويرى الباحث أن هناك مجموعة من الآثار الاجتماعية على غسل الأموال مثل تزايـــد معدلات الجريمة، كما تؤدي جرائم غسل الأموال إلى اختلال هيكل توزيع الدخول في المجتمع. إضافة إلى أن جرائم غسل الأموال تؤدي إلى زيادة معدلات البطالة سواء في الدول المتقدمة أو في الدول النامية وسواء في حالة خروج الأموال غير المشروعة من الدولة إلى الخارج بغرض غسلها.

التزامات البنوك وفق قوانين غسل الأموال

أدت طرق الحماية المختلفة التي نصت عليها القواعد العامـــة والتشـــريعات الخاصـــة لحساب العملاء المصرفية لدى البنوك إلى أن تصبح إحدى الوسائل الفعالة لغسل الأموال غيـــر المشروعة وذلك من خلال التزامها بكتمان سرية حسابات هؤلاء العملاء المصرفية لديها فهـــي تقبل إيداعاتهم والعائد عليها وتقيدها في حساباتهم، وكما يلاحظ فإن قوانين السرية المصـــرفية تقوم على مبدأ الحفاظ على سرية حسابات العملاء وتعاملاتهم مع البنوك، إلا أنه في نفس الوقت ليس من حق هؤلاء العملاء استغلال نظام السرية المصرفية في القيام بعملية غسل الأموال من خلال إخفاء حقيقة مصدر أموالهم غير المشروعة التي يودعونها لـــدى هـــذه البنـــوك (مهنـــا، 2012).

وسيكون هناك بنود لالتزامات البنوك وفق قوانين غسل الأمـــوال وهـــي (الريـــاحي، 2013):

أولاً: رفع السرية المصرفية عند وجود الشبهة

يترتب على قيام البنك بنشاطه الصرفي قبوله إيداعات عملائه في حساباتهم المصـــرفية لديه وكذلك تحويلاتهم الصادرة والواردة من خلاله في نفس الوقت الذي لا يملك فيه الحق فـــي الاستفسار عن مصدر هذه الإيداعات أو التحويلات لأن الأصل هو مبدأ عدم التدخل في شؤون العميل، ولمنع انتشار ظاهرة غسل الأموال عالمياً واستفحالها واستغلالها لنظام السرية المصرفية في القيام بمجموعة من الإجراءات والتصرفات التي تضفي صبغة المشروعية علـــى الأمـــوال القذرة المستمدة من النشاطات والأفعال المجرمة، وقد ألقت الوثائق الدولية والتشريعات الوطنية على الجهاز المصرفي واجب الإبلاغ عن العمليات والأموال غير المشروعة وأصبح عدم تدخل البنك في شؤون عميله ليس مطلقاً عند فتحه حسابا لعميله، كما وأوجب التشريع النموذجي بشأن غسل الأموال والمصادرة في مجال المخدرات على جميع الأشخاص الطبيعيـــين والاعتبـــاريين العاملين في مجال تلقي الأموال أو نقلها أو تحويلها الإبلاغ عن أية عمليات مالية أوأموال يشتبه في مصدرها كونها متصلة بإحدى جرائم غسل الأموال ويشمل ذلك البنوك والمؤسسات المالية.

ثانياً: الجهة المخولة بطلب رفع السرية في حالة غسل الأموال

تضطلع البنوك بدور ائتماني فعال في الحياة الاقتصادية في الدولة المعاصرة يقوم على الثقة بين المودع والبنك من جهة والبنك والمقرض من جهة أخري، يعززهـــا التـــزام البنـــوك بالكتمان والسرية لكل ما يتعلق بالذمة المالية لأطراف العلاقة في مواجهة سلطات الدولة حيـــث يختلف نطاق الاحتجاج بالسر المصرفي بين دولة وأخرى تبعاً لنظامها والتشريعات السائدة فيها، اذ غالبيتها تلزم البنك بتقديم المعلومات وكشف أسرار العميل المصرفية إلى بعـــض الســـلطات الإدارية في الدولة بينما في تشريعات أخرى قد تقتضي مصلحة العدالة بإلزام البنك بالإفضاء بما لديه من معلومات وأسرار مصرفية عن العميل إلى السلطات القضائية (الرياحي، 2013).

وهناك عدة أعمال يقوم بها البنك أو الجهاز المصرفي من أجل مكافحة جريمـــة غســـل الأموال وهي (الخضيري، 2003):

1. اعتبار أن أي مساعدة من جانب أي بنك لعمليات غسل الأموال جريمة مصرفية يتعين معها وقف نشاط البنك وسحب ترخيصه ومصادرة رأس ماله ومعاقبة المسؤولين.

2. اعتبار أن مساهمة أي بنك أو ضلوعه في عملية غسل الأموال بما فيها عملية التعامي والتغاضي جريمة تستوجب الإغلاق وسحب الترخيص ومحاكمة المسؤولين.

3. قيام البنك بعمل عمليات إعادة هيكلة أو إدماج أو تقسيم بهدف تجنب إعداد تقارير مالية قد تكشف اضطلاعه بعمليات غسل الأموال يعد من أكبر الجرائم المصرفية التي تستوجب الإغلاق ومحاكمة المسؤولين ومصادرة رأس المال (الخضيري، 2003).

ويرى الباحث أن دور البنوك في الالتزام بمكافحة غسل الأموال تبرز من خلال ضرورة عدم الاحتفاظ بحسابات مجهولة الهوية أو بأسماء وهمية، والاهتمام بطلب وثائق رسمية وأخرى موثقة عند عقد الصفقات أو إجراء المعاملات المالية أو فتح الحسابات أو تأجير صناديق الإيداع الآمنة أو إجراء معاملات نقدية كبيرة، ولكي يؤدي البنك دوره كاملاً في مكافحة عمليات غسل الأموال، لا بد من تطبيق بعض التدابير الوقائية والإجراءات والسياسات المصرفية الهامة.

الوثائق الصادرة عن منظمات دولية وإقليمية

يوجد عدد من الوثائق الصادرة عن منظمات دولية وإقليمية لمكافحة غسل الأموال ومنها:

أولاً: بيان بازل (1988)

صدرت وثيقة بيان بازل في 12 ديسمبر 1988 عن اللجنة المعنية بالأنظمة المصرفية والممارسات الإشرافية في مدينة بازل بسويسرا وتهدف إلى منع استخدام النظام المصرفي لأغراض غسل الأموال عن طريق التزام المؤسسات المصرفية بعدد من المبادئ الأساسية لمواجهة عمليات غسل الأموال التي تتم عبر الأنشطة المصرفية ومنها(الرياحي، 2013):

1. توخي اليقظة والحذر عند تحقيق شخصية العملاء.

2. الالتزام بتطبيق القوانين واللوائح الخاصة بالمعاملات المالية.

3. رفض التعامل بالمعاملات المالية التي ترتبط بتمويه مصدر الأموال فيها.

4. التعاون مع السلطة القضائية والتنفيذية مع المحافظة في نفس الوقت على أسرار العملاء.

ويرى الباحث أن لجنة بازل قد أصدرت عام 1990 إرشادات مرتبطة بمكافحة غسل الأموال أهمها إزالة القيود الخاصة بالسرية المصرفية، وأصدرت أيضاً عام 1997 المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة بما فيها قواعد اعرف عميلك.

ثانياً: مجموعة العمل الدولية لمكافحة غسل الأموال (FATF)

تقوم هذه المنظمة الدولية بجهود منسقة من أجل وضع المعايير المتعلقة بمكافحة عمليات غسيل الأموال وإجراء تقييم لمدى الإلتزام بتطبيق تلك المعايير والتوصيات، وعلى صعيد الدور الأول قامت هذه المجموعة بوضع أربعين توصية خاصة بمكافحة عمليات غسيل الأموال تمثل أهمها، في تجريم عمليات غسيل الأموال، ومصادرة عائداتها، والتأكيد على مسؤولية المؤسسات المالية والمصرفية في التعرف على هوية عملائها، والاحتفاظ بسجلات مكتملة عنهم، ورفع تقارير بالعمليات المشبوهة للسلطات المعنية، وعلى صعيد الدور الثاني تقوم (FATF) بفحص مدى إلتزام الدول بتطبيق التوصيات، ومدى توافق التشريعات والممارسات المطبقة مع التوصيات وفي حال وجود خلل أو قصور فيها تصنف الدولة بأنها غير متعاونة ومن ثم تفرض عليها عقوبات اقتصادية (شاهين، 2009).

ثالثاً: تأسس إطار دولي لمكافحة جرائم غسل الاموال عام 2000 (اتفاقية باليرمو)

إلى جانب جهد الأمم المتحدة، وبعد عام واحد تقريباً تأسس إطار دولي لمكافحة جرائم غسل الأموال نشأ عن اجتماع الدول الصناعية السبعة الكبرى، وقد عكفت هذه المنظمة على تحديد أنشطة غسل الأموال وفتحت عضويتها للدول الراغبة، وعبر خبرائها ولجان الرقابة

أخذت تكشف عن أوضاع غسل الأموال في دول العالم كل ذلك عبر آلية التقارير السنوية التي تصدرها. ففي تقريرها لعام 2000 مثلا حددت هذه المنظمة 15 دولة غير متعاونة في ميدان مكافحة أنشطة غسل الأموال من بينها دولة عربية واحدة هي لبنان التي بدورها تقدمت للمنظمة بإيضاحات واعتراضات على وضعها ضمن هذه القائمة السوداء(مصطفى والرفيعي 2008).

رابعاً: الاتفاقية الأوربية المتعلقة بإجراءات التفتيش والضبط الجرمي لغسل الأموال

أما من حيث الجهد القانوني فيظهر بشكل بارز في إطار الاتحاد الأوربي، حيث صدر عام 1990 الاتفاقية الأوربية المتعلقة بإجراءات التفتيش والضبط الجرمي لغسل الأموال وحددت الإطار الدولي للتعاون في حقل مكافحة الأنشطة الجرمية لغسل الأموال ومثلت الإطار القانوني الإرشادي للبرلمانات الأوربية في معرض اتخاذه التدابير وسن التشريعات للتعاون من أجل مكافحة جرائم غسل الأموال (السبكي، 2015).

كما صدر عن اللجنة الأوربية / الاتحاد الأوربي دليل الحماية من استخدام النظام المالي في أنشطة غسل الأموال لعام 1991 وقد هدف إلى وضع إطار قانوني لجهات مكافحة غسل الأموال في دول الأعضاء وقد جرى تطبيق محتواه في العديد من التشريعات الأوربية منها قانون العدالة الجنائية البريطاني لعام 1993 (العريض، 2009).

وفي المرحلة الحالية ثمة جهود واسعة في الإطار المالي والتكنيكي لمكافحة غسل الأموال وتحديداً لاستخدام الوسائل الإلكترونية تبذل من قبل الهيئات المالية الدولية غير الربحية أو التجارية، ومن حيث الجهد المالي وعلى صعيد الهيئات المتخصصة فإن اللجنة الدولية للنظام البنكي والممارسات الإشرافية أصدرت مبادئ إرشادية للحماية من جرائم غسل الأموال في كانون أول عام 1988، مثل هيئة سويفت التي عكفت على إجراء دراسات وإصدار سياسات وتوجيهات إرشادية في ميدان الدفع النقدي الإلكتروني والأموال الإلكترونية وسائل وآليات غسل الأموال باستخدام شبكات المعلومات وفي مقدمتها الانترنيت واستخدام التقنيات الحديثة لتبادل البيانات المالية، ويتقاطع مع هذا الجهد الجهود المبذولة في حقل البنوك الإلكترونية وبنوك الانترنيت المتخذة من قبل الهيئات المتخصصة والخبراء في البنك الدولي وبنك التسويات

ومختلف منظمات النظام الاقتصادي والتجاري الدولي وكذلك منظمات وهيئات وشبكات النشاط المصرفي سواء غير الربحية أو التجارية (عبد الحميد، 2013).

خامساً: الجهود المحلية في فلسطين

نتيجة للظروف والأوضاع السياسية والإقتصادية التي تعيشها فلسطين فقد تم إصدار العديد من التشريعات القانونية التي تتناول جرائم غسل الأموال من حيث تحديد مفهومها وإطارها والتبليغ عنها وسبل مكافحتها وتحديد العقوبات التي يتم فرضها على مرتكبي هذا النوع من الجرائم، والذي تم في هذا المجال حتى الآن مجرد مقترحات لمشاريع تتناول موضوع جرائم الأموال قامت اللجنة القانونية بالمجلس التشريعي بصياغتها، إلا أنها لم تعرض للنقاش والمصادقة بعد حيث. أن هذا التأخير من جانب السلطة التشريعية وإن كان له ما يبرره من ظروف سياسية واقتصادية والإغلاقات للأراضي الفلسطينية، والتي تحول دون انعقاد جلسات المجلس التشريعي للبت في القوانين والتشريعات المنظمة للحياة المدنية إلا أنه قد يستغل هذا الفراغ القانوني الموجود في ممارسة عمليات غسيل الأموال مما يترتب عليه آثارا سلبية سيئة على شتى مناحي الاقتصاد الفلسطيني وفي نفس الإطار فقد بذلت جهود من قبل السلطة النقدية لمكافحة هذه الظاهرة، وذلك في إطار العمل الرقابي الذي تمارسه على الجهاز المصرفي الفلسطيني، تم إصدار تعليمات لجميع المصارف العاملة في فلسطين بضرورة اتباع مجموعة من الإجراءات بهدف مكافحة عمليات غسيل الأموال والتبليغ عن أية عمليات مشبوهة (شاهين، 2009).

وللحفاظ على سمعة العمل المصرفي، فق أصدرت سلطة النقد العديد من التعاميم الخاصة بغسل الأموال وهي: تعميم رقم (2001/245)، ورقم (2003/52)، ورقم (2004/42)، ورقم (2005/67)، ورقم (2005/11)، ورقم (2007/15)، وتضمنت هذه التعاميم ارشادات وأنظمة للرقابة على غسل الأموال ومكافحتها، التي اعتمدت على اتفاقية بازل كمرجعية لمكافحة غسل الأموال، حيث أنشأت أيضاً مكتب المتابعة المالية عام (2001) لمتابعة الحوالات المالية الواردة والصادرة التي تزيد قيمتها عن (10) آلاف دولار، بالتنسيق مع

الأجهزة الأمنية الفلسطينية. ويهدف للحفاظ على الأمن الاقتصادي، وحماية المصارف والمؤسسات المالية والمصرفية من مخاطر وتهديد استقرارها المالي، ونشر وتعزيز الوعي العام بعمليات غسل الأموال، وطرق الوقاية منها ومكافحتها (وافي، 2013).

وفي عام (2005) أصدرت سلطة النقد تعميم رقم (2005/67) لإنشاء وظيفة مراقب امتثال كوظيفة مستقلة في البنوك العاملة في فلسطين، لمراقبة والتأكد من تطبيق الأنظمة والقوانين الخاصة بمكافحة غسل الأموال، وتماشياً مع القوانين والأنظمة الدولية لمكافحة غسل الأموال أصدرت سلطة النقد تعليمات خاصة متمثلة في القرار بقانون رقم (9) لعام (2007) الخاص بالرقابة على غسل الأموال ومكافحتها (مهنا، 2012).

وفي عام (2015) تم صدور قرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ليكون بديلا عن القانون الاساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته. (قانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب)

وتعزيزا لسياسات مكافحة ظاهرة غسل الأموال على المستوى الوطني الفلسطيني، أنشئت بموجب أحكام القانون الفلسطيني رقم (20) لسنة (2015) اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال، برئاسة معالي محافظ سلطة النقد الفلسطينية، وشكلت بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث راعى المشرع عند إنشائها أن تتمثل العضوية فيها من الجهات الرسمية ذات الإختصاص بمنظومة المكافحة وخبيرين مستقلين احدهما قانوني والأخر اقتصادي، حتى تنسج سياسة المكافحة بشكل شفاف وسليم وبما يعكس رؤية مهنية وفعالة، وتضمن اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال في فلسطين، تطبيق قانون مكافحة غسل الأموال الفلسطيني بصورة سليمة لا تتعارض مع حقوق المواطن الفلسطيني التي كفلها القانون الأساسي، وبما يضمن التنسيق والتعاون مع السلطات المشرفة والمختصة أو ما يسمى الإطار الوطني التنسيقي، كما تعمل اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال على مواكبة التطورات الدولية والإقليمية في مجال مكافحة ظاهرة غسل الأموال للاستفادة منها وعكس الايجابيات منها على الواقع الفلسطيني (جبر، 2013).

وقد أصدرت اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال العديد من اللوائح والتعليمات تنفيذا لتعليمات مكافحة غسل الاموال الخاصة بالبنوك العاملة في فلسطين رقم (2009/1). وتعليمات مكافحة غسل الأموال الخاصة بالجهات الخاضعة لرقابة واشراف هيئة رأس سوق المال رقم (2009/3). وتعليمات مكافحة غسل الأموال الخاصة بالصرافين رقم (2009/2) وتعليمات الإفصاح عن المبالغ النقدية عند ادخالها عبر المعابر الى أراضي السلطة الوطنية الفلسطينة رقم (2009/4) (وافي، 2013). وآخرها تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الخاصة بالمصارف رقم (2016/3). (تعليمات رقم (2) لسنة 2016م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمصارف).

أعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال:

1. محافظ سلطة النقد رئيسا أو نائبة في حال غيابه
2. ممثل وزارة المالية
3. ممثل هيئة سوق رأس المال
4. ممثل وزارة العدل
5. مدير دائرة الرقابة على المصارف–سلطة النقد الفلسطينية
6. ممثل وزارة الاقتصاد الوطني
7. ممثل وزارة الداخلية
8. خبير مالي واقتصادي
9. خبير قانوني
10. عضوين يتم تسميتهما من قبل رئيس اللجنة

وحدة المتابعة المالية:

أنشأت وحدة المتابعة المالية بموجب قرار بقانون مكافحة غسل الأموال رقم 20 لسنة 2015 وتعديلاته كوحدة مستقلة،وتهدف هذه الوحدة إلى مكافحة جريمة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وحماية الاقتصاد الوطني من الآثار السلبية المترتبة على هاتين الجريمتين،ورفع مستوى نظم وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في فلسطين،وتفعيل أطر التعاون المحلي مع كافة السلطات المختصة،وتعمل الوحدة على تنفيذ الأهداف المقرة من اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتي ترسم بدورها السياسات الهادفة لمكافحة هاتين الجريمتين على المستويين المحلي والدولي

اختصاصات الوحدة

- استلام وطلب المعلومات المتعلقة بالعمليات التي يشتبه بأنها تتضمن عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب من الجهات الخاضعة لأحكام القانون.
- جمع وتحليل المعلومات حول العمليات المالية المشبوهة من مختلف المصادر الرسمية وغير الرسمية.
- تعميم المعلومات ونتائج تحليل المعلومات المتعلقة بمتحصلات الجرائم المشتبه بأنها تتضمن عمليات غسل أموال وتمويل الإرهاب وفقا لأحكام هذا القانون.
- استخدام صلاحياتها المتعلقة بوقف تنفيذ العمليات المشتبه تضمنها جرائم غسل أموال وتمويل الإرهاب وفق المدة المحددة.

ويرى الباحث أن هناك عدة جهود دولية بذلت لمكافحة غسل الأموال وأبرزهـــا جهـــود لجنة بازل التي عقدت أثناء وبعد الهزات المالية والاقتصادية وقراراتهـــا، بالإضـــافة للجهـــود الاقليمية والمحلية الفلسطينية.

دور البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال

يوجد عدة أدوار للبنوك في الرقابة على غسل الأموال، ومنها:

أولاً: التحقق من هوية العملاء

يجب على البنك إلزام موظفيه الذين يتعاملون مع الجمهور (الصرافين) على وجه التحديد، بذل المزيد من الجهد للتحقق من هوية العميل الذي يتقدم لفتح حساب جديد مع الاحتفاظ بنسخة من كافة المستندات الثبوتية الأصلية، إضافة إلى المعلومات الكافية عن نوع وطبيعة العمل، ومكان السكن. هذه البيانات ستكون ب مثابة القاعدة الأساسية للتأكد من هوية العميل والشرط الأول لبدء التعامل معه كعميل جديد، كما يجب على موظف البنك في المراحل التالية مراقبة حركة حساب العميل، ورفع التقارير في حال الشك بوجود أي تعاملات مالية مشبوهة (عبد الحميد، 2013).

والزم القانون الفلسطيني(2007) المصارف بالتعرف على عملائها الطبيعيين والاعتباريين والمستفيد الحقيقي وذلك من خلال الوثائق والمستندات، وطالبها ببذل العناية الواجبة والمتواصلة في التحقق من علاقتها، وفي حالة عدم قدرتها فليس لها أن تقيم علاقة عمل أو تستمر فيها مع ضرورة تقديم تقريرها للوحدة المختصة بذلك، وهذا يتفق مع توصيات لجنة بازل(2001) والتي دعت المصارف إلى عدم الموافقة على فتح أي حساب أو الاستمرار في أي معاملة مصرفية يُصر فيها العميل على استخدام اسم مستعار أو وهمي، وطالبت اللجنة المصارف بضرورة وضع إجراء نظامي لتحديد هوية العملاء الجدد، وأكدت على ضرورة تطوير برنامج فعال وواضح للسياسات والإجراءات اللازمة الإتباع لقبول العميل تتضمن وصفا لأنواع العملاء المحتمل أن يشكلوا مستوى مخاطرة أعلى من المتوسط بالنسبة للمصرف، والأنشطة التجارية، والحسابات المرتبطة ببعض وغيرها من مؤشرات المخاطرة.

ثانياً: التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك

يجب على أن يكون لدى موظفي البنك القدرة على معرفة العمليات غير العادية والتي تعرف بأنها حركة الإيداع والسحب أو الحوالات الواردة أو الصادرة التي لا تتناسب مع السياق التاريخي لهذه الحسابات و العمليات المشكوك فيها، فهي تختلف عن العمليات غير العادية في عدم تمكن العميل من إثبات سلامتها وقانونيتها، وبالتالي أصبح من الضروري اتخاذ الإجراءات المناسبة بحقها (عبد الرحمن، 2013).

أما المشرع الفلسطيني(2007) فقد الزم المصارف ضمن المادة رقم (10) بالاحتفاظ بجميع السجلات والمستندات لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ الشروع أو انتهاء المعاملة المالي أو انتهاء العلاقة مع العميل، وأكد على ضرورة حفظ ملفات الحسابات والمراسلات التجارية وصور وثائق الهوية الشخصية، وأشار إلى ضرورة إيضاح العمليات المالية والصفقات التجارية والنقدية المحلي منها والخارجي.

ثالثاً: تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال

تعتبر التقارير الدورية والإبلاغ عن الحالات المشتبهة بها من المفاهيم والوسائل المهمة جداً في المساعدة على مكافحة عمليات غسل الأموال، ويتحقق هذا في تعيين شخص بالبنك، تكون مهمته تلقي التقارير عن العمليات والعملاء أو الجهات التي قد يشتبه في قيامها بعمليات غسل الأموال (الرفاتي، 2007).

وطالب المشرع الفلسطيني(2007) المصارف إعداد برامج وترتيبات داخلية لمراجعة الحسابات بهدف التحقق من الالتزام بالإجراءات المتخذة لتطبيق القانون ومعالجة القصور الموجود.

رابعاً: النهج القائم على مخاطر غسل الأموال

يجب أن تكون لدى البنك القدرة الكافية لمعرفة المؤشرات الدالة على العمليات المصرفية المشبوهة، حيث تتعلق بعض هذه المؤشرات بشخص العميل وطبيعة النشاط الذي

يمارسه، وبعض منها يتعلق بطبيعة العمليات المصرفية والمالية التي يقوم بها العميل مثل غسل الأموال بواسطة عمليات محققة نقدا وغسل الأموال بواسطة الحساب المصرفي وغسل أمـــوال المخدرات بواسطة عمليات استثمار وغسل الأموال بواسطة نشاط دولي (أوف شـــور) وغســـل الأموال بواسطة قرض مضمون أو غير مضمون وغسل الأموال من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية (وراق، وعمر، 2016).

خامساً: الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال

وتلتزم المؤسسات المالية بما فيها البنوك بعدة واجبات وهي كالآتي(المنظمـــة العربيـــة للتنمية الإدارية، 2007):

1. وضع برامج أو نظم ضد غسل الأموال.

2. تطوير السياسات الداخلية والإجراءات والضوابط اللازمة للكشف عن عمليات غسل الأموال.

3. وجود مسؤول التزام في كل مؤسسة.

4. توفير البرامج التدريبية المناسبة.

5. متابعة تنفيذ وتطوير البرامج والأنظمة الموضوعة.

6. إجراء الاختبارات المناسبة من خلال التفتيش والمراجعة.

بينما أوكل المشرع الفلسطيني(2007) للجنة الوطنية لمكافحة جريمة غسيل الأمـــــوال عدة مهام منها وضع السياسات العامة لعملية المكافحة وإعداد اللوائح وإصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام قانون مكافحة غسيل الأموال، والتعاون مع السلطة المشرفة للتأكـــد مـــن تطبيقـــه، بالإضافة إلى رفع التقارير الدورية والمشورة لـــرئيس الـــسلطة الوطنيـــة ومجلس الوزراء كل ثلاث اشهر، واسند القانون الفلسطيني إلى وحدة المتابعـــة الماليـــــة مهمـــة اســـتلام وتحليـــل

المعلومات للعمليات المشبوهة، وإعداد تقارير دورية وسنوية تُقدم للجنة الوطنية لمكافحة غسيل الأموال.

سادساً: الدور الرقابي من الأجهزة الأمنية في مكافحة غسل الأموال

ووحدة مكافحة غسل الأموال لها عدة واجبات وهي (شافي، 2005):

1. إنشاء قاعدة بيانات لما يتوافر لديها من معلومات وإتاحتها للسلطات القضائية وغيرها من الجهات المختصة بتطبيق القانون.
2. تبادل هذه المعلومات والتنسيق مع الجهات الرقابية في الدولة وفي الدول الأجنبية والمنظمات الدولية.
3. وضع النماذج التي تستخدمها البنوك للتعرف على العملاء وأوضاعهم القانونية.
4. تحديد الحد الأقصى لكمية النقد الأجنبي التي يجب الإفصاح عنها عند إدخالها إلى مصر ووضع نظام يحدد كيفية الإفصاح.
5. إجراءات الفحص والتحري بشأن المعاملات المالية المشتبه فيها مع عدم الإفصاح لغير السلطات المختصة عن تلك الإجراءات.

واعتبر المشرع الفلسطيني(2007) العمليات المعقدة والكبيرة وغير العادية والتي ليس لها هدف اقتصادي أو قانوني واضح ضمن الحالات التي تستوجب عناية خاصة من المصرف.

ويرى الباحث أنه يوجد دور للأجهزة الرقابية في قطاع غسل الأموال تتمثل في تشديد الرقابة على الأموال التي تدخل المصارف في كل دولة ومعرفة مصادر الأموال التي يفتح أصحابها أهم حسابات في هذه المصارف خاصة إذا كان المبلغ كبيراً ويشتبه أنه من كسب غير مشروع.

ثانياً: الدراسات السابقة

هناك العديد من الدراسات العربية والأجنبية التي تناولت موضوع غسل الأموال ومنها:

أولاً: الدراسات العربية

1. دراسة (واكلي، وبن شريف، 2017)، بعنوان "وسائل الدفع الالكترونية والصرفية الالكترونية العصرنة وتنامي ظاهرة غسيل الأموال"

هدفت الدراسة إلى التعرف على أهم الصعوبات التي يوجهها وسائل الدفع الالكتروني بالرغم من تطورها في الوقت الحالي كعدم الثقة في التعامل بها بالإضافة إلى المخاوف المختلفة بالسرية في استعمالاتها لأغراض أخرى بتحقيق الأهداف الأساسية التي أنشأت خصيصا، ولتحقيق هدف الدراسة استخدم المنهج الوصفي التحليلي، وتم الاعتماد على الاستبانة، التي وزعت على موظفي البنوك الجزائرية والبالغ عددهم (322) موظف وموظفة، اختير منهم (100) موظف وموظفة كعينة لإجراء الدراسة، واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

وتوصلت الدراسة لعدة نتائج أهمها: تعتبر ظاهرة غسيل الأموال من أهم الأنشطة الاقتصادية الإجرامية التي تحقق مداخيل عالية والهدف الرئيسي منها هو مصدر الأموال المكتسبة من نشاطات غير مشروعة، كما تؤدي وسائل الدفع الالكتروني دورا هاما في التجارة لاسيما الالكترونية من حيث تمكن المتعاملون من إجراء الصفقات وتسويتها بسهولة من عناد التنقل وتوفر الكثير من النفقات غسيل الأموال من وسيلة تطوير التجارة إلى أداة لارتكاب الجريمة. ومن أهم التوصيات: العمل رفع مستوى الكفاءة المهنية لمسؤولي مكافحة غسيل الأموال محلياً ودولياً.

2. دراسة (وراق، وعمر، 2016) بعنوان" التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في مكافحة ظاهرة غسل الأموال "دراسة لعينة من البنوك التجارية بولاية الخرطوم

هدفت الدراسة للتعرف على التحديات التي تواجه البنوك التجارية السودانية في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال. اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي حيث تم أخذ عينة

عشوائية بسيطة من (193) من الموظفين في عدد من البنوك التجارية البالغة (28) بنكاً بولاية الخرطوم. واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج من أهمها: أن البنوك تواجه صعوبة في الحصول على معلومات عن المصدر الحقيقي لأموال وثروة العملاء السياسيين، وضعف التنسيق مع المصارف المحلية والدولية لمواجهة المعاملات غير العادية والمشبوهة. وأوصت الدراسة بـ: ضرورة تطبيق نظم التعرف على الهوية والعناوين والأوضاع القانونية للعملاء، وضرورة رفع تقارير دورية وتحديث البيانات الخاصة ومعرفة النشاط التجاري للعملاء، وضرورة تدريب الموظفين وتوفير الموارد المادية الكافية وتوفير مراكز متخصصة للتدريب في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال.

3. دراسة (طير، وخابو، 2015) بعنوان "أثار غسيل الأموال على الاقتصاد الجزائري"

هدفت الدراسة للتعرف إلى آثار غسيل الأموال على الاقتصاد الجزائري، وإلى التعرف على ظاهرة غسيل الأموال والكشف على أهم مصادرها وخصائصها وأساليبها، ومحاولة رصد مختلف آليات والجهود الدولية والإقليمية الخاصة لمكافحة غسيل الأموال، ومحاولة التعرف على واقع غسيل الأموال في الجزائر مع الإشارة لمصادرها وآثارها السلبية والجهود لمكافحتها. ولتحقيق هدف الدراسة استخدم المنهج الوصفي التحليلي، وتم الاعتماد على الاستبانة، التي وزعت على موظفي البنوك الجزائرية والبالغ عددهم (310) موظف وموظفة، اختير منهم (110) موظف وموظفة كعينة لإجراء الدراسة، واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

وتوصلت الدراسة لعدة نتائج أهمها: إبراز واقع ظاهرة غسيل الأموال في الاقتصاد الجزائري حيث بين بأن مصادر الأموال غير المشروعة والتي تمتد منها عمليات غسيل الأموال نشاطها قد مع إسناد نطاق العمليات الإجرامية والاقتصادية. ومن أهم التوصيات ضرورة تفعيل

التعاون الدولي فيما يتعلق بمكافحة عمليات غسيل الأموال، خاصة أن أصبحت الجريمة المنظمة ذات طابع عالمي، ويجب أن يكفي هذا التعاون من خلال تنسيق الجهود الإجراءات والتشريعات.

4. دراسة (جبر، 2013) بعنوان "دور اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال في الحد من ظاهرة غسل الأموال في القطاع المصرفي الفلسطيني"

هدفت الدراسة إلى التعرف على الدور الذي تقوم به اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال في الحد من ظاهرة غسل الأموال في القطاع المصرفي الفلسطيني، كما وهدفت إلى معرفة طرق الوقاية والعلاج التي تقوم بها المصارف العاملة في فلسطين، ولتحقيق هدف الدراسة استخدام الباحث المنهج الوصفي للدراسة، وتكون مجتمع الدراسة من مسؤولي المخاطر والامتثال في القطاع المصرفي، والبالغ عددهم (25) مسؤولاً في البنوك العاملة في فلسطين، وتكونت عينت الدراسة من مجتمع الدراسة كاملاً، بحيث تم مسح جميع أفراد مجتمع الدراسة. واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

خلصت الدراسة إلى أن هناك دور كبير للجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال في الحد من ظاهرة غسل الأموال في القطاع المصرفي الفلسطيني، من خلال متابعة التزام القطاع المصرفي الفلسطيني بالتقيد بالقوانين والتشريعات والتعليمات الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية واللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال، وكذلك أن هناك تدابير وقائية وعلاجيه متبعة في القطاع المصرفي الفلسطيني تهدف إلى الحد من ظاهرة غسل الأموال.

وأوصت الدراسة بضرورة تعزيز الثقافة المصرفية في المجتمع الفلسطيني وأهمية مكافحة ظاهرة غسل الأموال، وكذلك تعزيز مشاركة الدوائر الأخرى في المصارف لمكافحة ظاهرة غسل الأموال، وضرورة تنمية الموارد البشرية في القطاع المصرفي الفلسطيني، وكذلك التحديث المستمر لبيانات العملاء، وقيام سلطة النقد ببناء قاعدة لعملاء المصارف في فلسطين.

5. دراسة (الهاشمي، 2011) بعنوان "دور المحاسب القانوني في الحد من ظاهرة غسل الأموال: دراسة تحليلية تطبيقية على بعض المؤسسات المصرفية في السودان"

هدفت الدراسة لقياس أثر الوقاية والمنع والمكافحة لجريمة غسل الأموال في الجهاز المصرفي السوداني، وذلك من حيث وفرة أو شح السيولة النقدية داخل المصارف تبعاً لأساليب المنع، في ظل نظام مصرفي يعتبر السرية المصرفية عنصراً أساسيا من عناصر المناخ الاستثماري العام، واتبعت الدراسة المنهج التحليلي والمنهج الاستقصائي، ودراسة حالة لكونه مناسباً لطبيعة مجتمع الدراسة وخصائصها وذلك باستخدام المنهج التاريخي عن طريق اختيار عينة (مصارف تجارية والبنك المركزي) وبلغ حجم مجتمع الدراسة (410) مبحوثاً، اختير منهم (160) مبحوثاً عينة للدراسة، واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

تمثلت نتائج الدراسة في ضرورة حوكمة الجهاز المصرفي، وضرورة قيام البنك المركزي بمواجهة عمليات غسل الأموال بتفعيل دور وحدات غسل الأموال بالمصارف كي تتخذ الإجراءات والضوابط الداخلية الوقائية الواجبة عليها اتخاذها، ومن اهم توصيات الدراسة إنشاء نظام معلومات متطور يساعد في كشف المعلومات وتحليلها للوصول إلى الهدف المنشود وهو مكافحة غسل الأموال، إضافة لأهمية إنشاء برامج تدريبية فعالة للعاملين في القطاع المالي.

6. دراسة (عبد الكريم وعايش، 2009)، بعنوان "غسل الأموال عبر قنوات التامين بحث تطبيقي في قطاع التامين في العراق"

هدفت الدراسة إلى توضيح كيفية استخدام منتجات التامين في عمليات غسل الأموال، وأيضا وضع سياسة مقترحة لمكافحة عمليات غسل الأموال في قطاع التامين في العراق، ولتحقيق هدف الدراسة استخدم المنهج الوصفي التحليلي، وتم الاعتماد على الاستبانة، التي وزعت على موظفي قطاع التأمين في العراق والبالغ عددهم (150) موظف وموظفة، اختير منهم (80) موظف وموظفة كعينة لإجراء الدراسة، واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي

لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

وتوصلت الدراسة إلى أن ظاهرة غسل الأموال تنامت بفعل التطور، وامتدت لتشمل قطاع التامين، وان المؤسسات المالية في الدولة تكافح غسل الأموال، خوفاً من عدم استمرار نشاطها نتيجة للعقوبات المفروضة من السلطات المشرفة، وأوصت الدراسة بضرورة اتخاذ شركات التامين بكافة أنواعها في العراق إجراءات دقيقة وحازمة للتعرف بهويات العملاء، وأيضا تفعيل الإجراءات والالتزامات المنصوص عليها في قانون تنظيم التامين ومراقبته، وكذلك أن تقوم شركات التامين بإنشاء مكتب للإبلاغ عن غسل الأموال.

7. دراسة (الرفاتي، 2007) بعنوان: "عمليات مكافحة غسل الأموال واثر الالتزام بها على فعالية النشاط المصرفي الفلسطيني"

هدفت الدراسة إلى التعرف على اثر الالتزام بإجراءات مكافحة غسل الأموال على فعالية النشاط المصرفي الفلسطيني، وذلك من خلال دراسة العلاقة بين النشاط المصرفي (حجم الودائع، الخدمات المصرفية المقدمة، حجم التسهيلات،حجم رؤوس الأموال القادمة للاستثمار في الأراضي الفلسطينية) والمتغيرات المستقلة التالية: (رفع السرية المصرفية، زيادة التكاليف،الانهيار والمساءلة القانونية، تذمر العملاء، إعاقة جذب رؤوس الأموال)، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتم توجيه الدراسة لمجتمع موظفي البنوك في قطاع غزة والبالغ عددهم (215) موظفاً، اختيار عينة عشوائية من موظفي المصارف في قطاع غزة بلغت (94) مفردة. واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

وقد توصلت الدراسة إلى انه يوجد تأثير سلبي لتطبيق عمليات وإجراءات مكافحة غسل الأموال على السرية المصرفية الفلسطينية، كما أكدت على أن مكافحة غسل الأموال يحمي النشاط المصرفي من الانهيار أو المساءلة القانونية، وأوصت الدراسة بضرورة وجود قانون فلسطيني مستقل لمكافحة غسل الأموال يراعي الحالة الفلسطينية.

8. دراسة (المبارك، 2003) بعنوان "دور البنوك التجارية في الرقابة على عمليات غسل الأموال"

هدفت الدراسة إلى التعرف على طرق الرقابة المتبعة في المصارف التجارية لمكافحة عمليات غسل الأموال ومدى التزام البنوك في الرقابة على هذه الظاهرة، وقد تناولت الدراسة مفهوم غسل الأموال وأثارها ومراحلها وأساليبها، كما أوضحت مفهوم الرقابة من وأنواعها ومصدرها الداخلي والخارجي وأدواتها وخصائصها، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتم اختيار عينة عشوائية بسيطة من موظفي المصارف التجارية لمصارف عربية وأجنبية في مدينة دبي في دولة الإمارات العربية المتحدة وقدر عددهم ب(1500) موظف. اختير منهم عينة بلغت (280) موظف. واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

وتوصلت الدراسة إلى إن المصارف في دبي تتبع بقوة الأساليب والإجراءات الرقابية لمكافحة غسل الأموال، كما تبين وجود إلتزام مقبول من قبل البنوك التجارية في دبي بتطبيق أساليب رقابية لمكافحة الظاهرة مع إحتمالية حدوث تواطئ لدى بعض العاملين في تلك البنوك بالإضافة إلى عدم دراية البعض أيضاً بأساليب عمليات غسيل الأموال وإخفاء الآثار المترتبة عن تلك العمليات، وقد أوصت الدراسة بضرورة إهتمام السلطة النقدية والبنوك بتطبيق إجراءات أكثر فاعلية لمكافحة هذه الظاهرة وتشديد الرقابة على حركة الحسابات المصرفية للصرافين مع المراجعة الدورية للمعايير الرقابية المطبقة.

ثانياً: الدراسات الأجنبية

1.دراسة (Aluko, Bagheri, 2012) بعنوان " The impact of money laundering on economic and financial ": stability and on political development in developing countries: The case of Nigeria"

هدفت الدراسة إلى تحليل عميق لظاهرة غسل الأموال، وتقييم تأثير ظاهرة غسل الأموال على التنمية الاقتصادية والنمو والسياسي والاستقرار المالي في البلدان النامية، على

النقيض من البلدان المتقدمة، واعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي الذي يعتمد على الحقائق الواردة في المصادر الثانوية، وأيضا التحليلات الاجتماعية والاقتصادية لظاهرة غسل الأموال. وتوصلت الدراسة أن البلدان النامية أكثر تعرضا للتأثر بظاهرة غسل الأموال، وان غسل الأموال يقف عائقا أمام التنمية الاقتصادية والسياسية والاستقرار المالي، على النقيض من الدول المتقدمة، وكذلك أوضحت الدراسة العلاقة بين الفساد وغسل الأموال في البلدان النامية، وأوصت الدراسة بضرورة وجود تدابير تشريعية لخطر غسل الأموال على المستوى الوطني، وعدم التراخي مع غاسلي الأموال من خلال واستغلال البيئة التنظيمية، وضرورة بناء نظم مالية قوية جنبا إلى جنب مع استمرار الاضطرابات المدنية والسياسية لمعظم البلدان النامية.

2.دراسة (Dan,2009) بعنوان " costs of implementing the anti-money laundering regulations in Sweden"

هدفت الدراسة للتعرف إلى تقدير تكاليف تنفيذ قوانين مكافحة غسل الأموال في السويد، واستخدم المنهج الوصفي التحليلي، وقد استندت الدراسة على إجراء مقابلات مع عينة من موظفي البنوك والإحصاءات المصرفية، وأجريت المقابلات على واقع (30) مفردة من أصل (299) مفردة، واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

ومن أهم نتائج الدراسة: أن التكاليف التي تتكبدها البنوك في السويد تبلغ سنويا (400) مليون كراون سويدي. وقد وجدت الدراسة أيضا أن هناك نقص كبير في الأنظمة القانونية السويدية. فعلى سبيل المثال، لا تملك المصارف الحق في تجميد الأموال في الصفقات المشبوهة. ومن أهم توصيات الدراسة: بضرورة منع المصارف من فتح حسابات مراسلة لدى البنوك الأجنبية إلا بعد التحقق بشكل كافٍ من أنشطتها.

3.دراسة (Natalya,2009) بعنوان" Challenges that Russian banks face implementing the AML regulations"

هدفت الدراسة لتحليل تشريعات مكافحة غسل الأموال التي أنشأتها الهيئة الروسية المنظمة للمؤسسات المالية وذلك بهدف اختبار مدى امتثال البنوك لها، وقد استخدمت الدراسة

التحليلات المقارنة استنادا إلى البيانات التي جمعت من دراسة معمقة للتشريع المنظم للمؤسسات المالية (البنوك)، فضلاً عن المقابلات التي أجريت مع الممارسين ورصد الممارسات المصرفية، وأجريت المقابلات على واقع (26) مفردة من أصل (487) مفردة، واستخدم برنامج (SPSS) الإحصائي لتحليل معلومات الدراسة، باستخدام المتوسطات الحسابية والنسب المئوية ومعادلة الانحدار والارتباط.

وقد توصلت الدراسة إلى أن الممارسة أظهرت عدم امتثال المؤسسات المالية لقواعد مكافحة غسل الأموال. وأثارت نتائج الدراسة أسئلة حول عدم رغبة أو قدرة المؤسسات المالية على الامتثال للقواعد الناظمة لعمليات غسل الأموال والالتزام بها. وكان من اهم توصيات الدراسة: أنه يجب تعديل قوانين مكافحة غسل الأموال لتشمل متابعة نشاط البنوك المرسلة، كما يجب تدريب الكادر المصرفي لمواجهة مخاطر غسل الأموال من خلال البنوك المراسلة.

4.دراسة (Mitch,et.al,)2007 بعنوان " The anti-money laundering activities of the central banks of Australia and Ukraine ":

هدفت الدراسة إلى تحليل الآثار النقدية للقيود الجديدة المفروضة من قبل فريق العمل المالي بشأن غسل الأموال، حيث وضعت مجموعة العمل المالي (25) معيارا بناء على توصياتها الأربعين (49 حاليا) لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد تم وضع ما مجموعه(23) بلدا على قائمة الدول والأقاليم غير المتعاونة لعدم تحقيق معظم هذه المعايير، حيث تتعلق العديد من المعايير بتشديد إضافي أو تنظيم الصناعة المصرفية السرية والمالية في هذه البلدان. وقد استخدم المنهج الوصفي التاريخي. وقد استخدمت الدراسة نموذجا نظريا يقدم الحسابات السرية لفحص اثر تغيير قوانين السرية على الودائع وأسعار الفائدة وتراكم الأموال والائتمان.

وكان من أهم نتائج الدراسة: وقد بدأت البلدان التي تنظم القطاعات المصرفية والمالية بوضع قيود على درجة من السرية، بسن قوانين أكثر صرامة للسرية وإغلاق الثغرات الموجودة

في القوانين الحالية، ووجدت الدراسة ثلاث مجموعات مختلفة من النتائج مقبولة، اعتمادا على ردود فعل البنوك فيما يتعلق بحجم الودائع لديها. وكان من أهم توصيات الدراسة: العمل على تطوير الإجراءات والضوابط اللازمة لمكافحة عمليات غسل الأموال والعمل على زيادة التعاون الدولي لمكافحتها.

ثالثاً: التعقيب على الدراسات السابقة

تبين من خلال عرض الدراسات السابقة في أنها تشابهت مع الدراسة الحالية في عدة محاور وأبرزها:

1. تشابهت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في تناول مجالات الدراسة وأهمها (التحقق من هوية العميل، التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك، تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال، النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال) بالإضافة إلى تناول عنصري الدراسة وهما متغير رقابة البنوك ومتغير غسل الأموال، ومنها دراسة (وراق، وعمر، 2016)، ودراسة (جبر، 2013) ودراسة (Dan,2009).

2. تشابهت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في إتباع منهج الدراسة الوصفي والتحليلي وبالاعتماد على أداة الاستبانة، ومنها دراسة (واكلي، وبن شريف، 2017)، ودراسة (طير، وخابو، 2015) ودراسة (وراق، وعمر، 2016)، ودراسة (جبر، 2013).

3. تشابهت الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في تناول مكان الدراسة وهو البنوك، ومنها دراسة (واكلي، وبن شريف، 2017) ودراسة (وراق، وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013) ودراسة (الهاشمي، 2011) ودراسة (Dan,2009).

وقد اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة فيما يلي:

1. تناولت الدراسة الحالية دور البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال بشكل مباشر عن طريق عرض المجالات الرقابية للبنوك (التحقق من هوية العميل، التحقق من مؤشرات

حركات العملاء لدى البنك، تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال، النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال). بينما ركزت الدراسات السابقة على جزئيات معينة دون توسع مثل دراسة (واكلي، وبن شريف، 2017) التي تناولت وسائل الدفع الالكترونية والصرفية الالكترونية العصرنة وتنامي ظاهرة غسيل الأموال، كما تناولت دراسة (طير، وخابو، 2015) أثار غسيل الأموال على الاقتصاد الجزائري، بينما تناولت دراسة (جبر، 2013) دور اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال في الحد من ظاهرة غسل الأموال في القطاع المصرفي الفلسطيني.

2. اعتمدت الدراسة الحالية على المنهجية الوصفية من خلال أداة الاستبيان الذي حقق هدف الدراسة وشمل كافة مجالاتها ومتغيراتها، في حين أن بعض الدراسات السابقة اعتمدت على المقابلات كأداة للدراسة ومنها دراسة (Dan,2009) ودراسة (Natalya,2009). بينما استخدمت دراسة (Aluko, Bagheri, 2012) المنهج التحليلي السردي من خلال التعليمات والنشرات والقوانين

3. تناولت الدراسة الحالية الواقع الفلسطيني بخصوصيته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بينما تناولت الدراسات السابقة دول ومجتمعات أخرى عرضت قضايا الرقابة على غسل الأموال.

وقد تميزت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في:

1. تعتبر الدراسة الحالية من الدراسات القليلة على حد علم الباحث والتي تناولت دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال، وستكون مرجعاً يمكن الاستفادة منه من قبل الباحثين والمهتمين.

2. تناولت الدراسة الحالية خمسة مجالات طبقت من خلال الاستبانة وهي (التحقق من هوية العميل، التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك، تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل

الأموال، النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال) بينما تناولت الدراسات السابقة بعض هذه المجالات.

3. انفردت الدراسة الحالية في مجالات النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال، في حين ذكرت على هامش الدراسات السابقة دون توسع.

الفصل الثالث

الطريقة والإجراءات

الفصل الثالث

الطريقة والإجراءات

مقدمة

يتناول هذا الفصل الطرق والإجراءات التي اتبعها الباحث في تحديد مجتمع الدراسة والعينة وشرح الخطوات والإجراءات العملية التي تم اتبعها في بناء أداة الدراسة ووصفها، ثم شرح مخطط تصميم الدراسة ومتغيراتها، والإشارة إلى أنواع الاختبارات الإحصائية التي تم استخدامها في الدراسة. وقد تم الاعتماد في تحليل هذه الدراسة الميدانية، كما هو متبع في هذا النوع من الدراسات على الأجزاء الآتية:

الجزء النظري: للإجابة على أسئلة الدراسة واختبار الفرضيات الموضوعة في هذه الدراسة، تم الاعتماد على المنهج الوصفي الذي يهدف إلى الحصول على معلومات تتعلق بالحالة الراهنة وجمع الحقائق المتعلقة بموضوع الدراسة وتفسير هذه الحقائق وتحليلها لإبداء التوصيات بشأن الموقف أو الظاهرة موضوع الدراسة، وذلك بالاعتماد على العديد من الكتب العربية وبعض الدراسات والبحوث السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة.

الجزء التطبيقي: تم من خلال هذا الجزء إجراء دراسة ميدانية للتعرف إلى دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال؟– دراسة حالة الضفة الغربية–.

منهجية الدراسة

يمكن استخدام المنهج الوصفي لملاءمته أغراض البحث ويتم خلال هذا المنهج دراسة الظاهرة ووصفها وجمع المعلومات عنها من النشرات المتوفرة، بالإضافة إلى المراجع والدراسات والأبحاث المتوفرة والمجلات والدوريات ومواقع الانترنت. كما يتم من خلاله جمع البيانات، وفرزها ومعالجتها بعد جمعها إحصائيا من خلال البرنامج الإحصائي لتحليل البيانات التي يتم الحصول عليها من خلال تصميم الاستبيان وتوزيعه على العينة الواقعة تحت الدراسة.

وتتكون مصادر جمع البيانات من:

1. المصادر الثانوية: تعتمد هذه الدراسة على الدراسات النظرية المتعلقة بموضوع الدراسة من الكتب المتاحة ومن خلال الدراسات السابقة والمتمثلة بأدبيات الدراسة.

2. المصادر الأولية: تعتمد هذه الدراسة على البيانات الرئيسية التي تم الحصول عليها من خلال استبانة الأسئلة التي تم تصميمها لتفي بأغراض الدراسة.

مجتمع الدراسة

اشتمل مجتمع الدراسة على الموظفين (مدراء فروع، مدراء وحدات مكافحة غسل الاموال، ورؤساء أقسام الفروع) العاملين في البنوك العاملة في فلسطين–دراسة حالة –الضفة الغربية، والبالغ عددهم (817) موظف وموظفة، وفق إحصائية جمعية البنوك الفلسطينية للعام (2019) في الضفة الغربية. والجدول التالي يوضح عدد البنوك العاملة في فلسطين:

العدد	اسم البنك	نوع البنك	عدد الفروع والمكاتب
1	بنك فلسطين	تجاري	73
2	البنك العربي	تجاري	31
3	بنك القدس	تجاري	40
4	بنك الاستثمار الفلسطيني	استثماري	19
5	البنك الوطني	تجاري	25
6	مصرف الصفا الإسلامي	إسلامي	4
7	البنك الإسلامي الفلسطيني	إسلامي	37
8	البنك الإسلامي العربي	إسلامي	20
9	بنك القاهرة عمان	تجاري	21
10	بنك الأردن	تجاري	32
11	بنك الإسكان للتجارة والتمويل	تجاري	15
12	البنك الأهلي الأردني	تجاري	9
13	البنك العقاري المصري العربي	تجاري	7
14	البنك التجاري الأردني	تجاري	5

المصدر: (سلطة النقد الفلسطينية، 2019)

عينة الدراسة

تم اختيار عينة عشوائية حجمها (192) موظف من المجتمع الإحصائي من العاملين في البنوك العاملة في الضفة الغربية حيث شملت العينة كافة محافظات الضفة الغربيـــة، والجـــدول (1) يمثل توزيع عينة الدراسة على متغيراتها الأساسية، وفيما يلي وصف لخصـــائص العينـــة حسب متغيراتها حيث الجدول رقم (1) يوضح ذلك:

جدول (1) وصف عينة الدراسة حسب متغيراتها الأساسية

المتغير	الفئة	العدد	النسبة المئوية
المؤهل العلمي	دبلوم فاقل	8	4.2
	بكالوريوس	152	79.2
	ماجستير فأعلى	32	16.7
	المجموع	192	100.0
الوظيفة	مدير فرع	63	32.8
	مدير دائرة(وحدة) مكافحة غسل الأموال	14	7.3
	رئيس قسم ودائع	27	14.1
	رئيس قسم خدمات مالية	26	13.5
	رئيس قسم تسهيلات	30	15.6
	أخرى	32	16.7
	المجموع	192	100.0
عدد سنوات الخبرة	1-5 سنوات	29	15.1
	6-10 سنوات	80	41.7
	أكثر من 10سنوات	83	43.2
	المجموع	192	100.0
عدد الدورات في مجال غسل الأموال	1- 5 دورات	120	62.5
	6 – 10 دورات	51	26.6
	أكثر من 10 دورات	21	10.9
	المجموع	192	100.0

تبين من الجدول رقم (1) أن عينة الدراسة من فئة الدبلوم حجمهـا قليـل ويبلـغ (8) موظفين، وذلك لأن البنوك تحرص على توظيف طاقم الموظفين من ذوي المؤهلات العلمية فوق مستوى الدبلوم ومن فئة البكالوريوس ، لأن عمل البنوك حساس ويتطلـب الدقـة والحـرص والخبرة الكافية ويبرز في الواقع العملي من خلال نسبة حاملي المؤهل العلمي بكالوريوس حيث يبلغ عددهم (152) موظف وبنسبة 79.2%، بينما نسبة المؤهل العلمي ماجستير فـأعلى يبلـغ عددهم (32) موظف وبنسبة 16.7%، حيث أن البنوك تسعى لتوظيف المؤهلات العلميـة ذات المستوى الأعلى للاستفادة منهم ومن خبراتهم العلمية والعملية.

أما عدد سنوات الخبرة ،فعينة الدراسة هي فئة (مدراء فروع، مدراء وحدات مكافحـة غسل الاموال، ورؤساء أقسام الفروع)،فسنوات الخبرة للعينة ستكون أكثر من 5 سنوات بالشكل الطبيعي نظرا للمستويات الوظيفية المستهدفة.

أما من حيث عدد الدورات فمعظم موظفي القطاع المصرفي يتلقون تدريبات معينة تركز عليها البنوك حيث يبلغ عدد الموظفين من ذوي الدورات (1-5) دورات حوالي 120 موظـف بنسبة 62.5% حيث تركز البنوك في بداية فترة التوظيف على ارسال موظفيها لتلقي التـدريب الكافي في المجالات المالية والمصرفية، أما فئة الدورات (6-10) دورات تحرص عليها البنوك في مراحل التدريب المتطور كالتدريب على الرقابة والامثال ومراقبة غسل الأموال ويبلغ عـدد موظفي البنوك الذين تلقوها (51) موظف وبنسبة 26.6% بينما تقل عدد الدورات مـن الفئـة (أكثر من عشر دورات) بسبب أن هذه الفئة التي تتلاقاها من كبار المـوظفين وامـدراء فـي البنوك.

متغيرات الدراسة

تشتمل الدراسة على المتغيرات المستقلة والتابعة الآتية، وتم بناء المقياس على أسـاس دراسة (جبر، 2013) ودراسة (مهنا، 2012) ودراسة (العاجز، 2008) ودراسـة (المبـارك، 2003):

أ- **المتغير التابع:** غسل الأموال.

ب- المتغيرات المستقلة:

وتمثلت في الآتي:

1. التحقق من هوية العميل.
2. التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك.
3. تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال.
4. النهج القائم على مخاطر غسل الأموال.
5. الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال.

ج- المتغيرات الديموغرافية

1. المؤهل العلمي، وله ثلاث مستويات: 1.دبلوم فأقل 2.بكالوريوس 3.ماجستير فأعلى
2. الوظيفة: ولها خمس مستويات: 1. مدير فرع 2. مدير دائرة(وحدة) مكافحة غسل الأموال 3. رئيس قسم ودائع 4. رئيس قسم تسهيلات 5. أخرى
3. عدد سنوات الخبرة، وله ثلاث مستويات:1. (1-5) سنوات 2.(6-10) سنوات 3.أكثر من 10 سنوات
4. عدد الدورات في مجال غسل الأموال وله ثلاث مستويات: 1. (1-5) دورات 2.(6-10) دورات 3.أكثر من 10 دورات

قياس متغيرات الدراسة

تم قياس دور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال- دراسة حالة الضفة الغربية باستخدام مقياس ليكرت الخماسي من اجل اختبار العلاقات الارتباطية

والسببية بين هذه المتغيرات والجدول رقم (2) يوضح متغيرات الدراسة وأرقام العبارات والأسئلة التي تقيس تلك المتغيرات وحسب ما تظهر في استبانة الدراسة:

جدول (2) متغيرات الدراسة وأرقام العبارات والأسئلة

مجالات الدراسة	أرقام العبارات في الاستبانة
التحقق من هوية العميل	1-8
التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك	9 - 17
تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال	18-26
النهج القائم على مخاطر غسل الأموال	27-34
الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال	35-40
مجال غسل الأموال	41-50

أداة الدراسة

تم الحصول على هذه البيانات والمعلومات من خلال تحليل الاستبانة التي أعدت خصيصاً من أجل هذه الدراسة وفقا للطريقة الإحصائية عبر برنامج SPSS والذي يعمل من خلال التالي، جمع المعلومات من خلال الاستبانة:

1. أسلوب التحليل الإحصائي للبيانات
2. أدوات التحليل الإحصائي عن طريق المتوسطات الحسابية والأوزان النسبية هذا وقد تم تصميم الاستبانة حسب مقياس ليكرت الخماسي وقد بنيت الفقرات وأعطيت الأوزان كما هو آتٍ: موافق بشدة: 5 درجات، موافق: 4 درجات، محايد: 3 درجات، غير موافق: درجتان، غير موافق بشدة: درجة واحدة.

صدق الأداة

تم التحقق من صدق الأداة من خلال عرضها على مجموعة من المحكمين ذوي الاختصاص والخبرة في المجال، حيث طلب منهم إبداء الرأي بفقرات الاستبانة بالحذف

والتعديل وإضافة فقرات جديدة تكون مناسبة لموضوع الدراسة، وبناء على ملاحظات المحكمين تم تعديل أداة الدراسة فأصبحت بصورتها النهائية مكونة من ستة مجالات رئيسية موزعة على (50) فقرة.

ثبات الأداة

من أجل قياس ثبات أداة الدراسة استخدمت معادلة كرونباخ الفا من أجل تحديد الاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة فبلغت (81.1%)، وتشير هذه القيمة أن الأداة تتمتع بدرجة ثبات مناسبة وتفي بأغراض هذه الدراسة. والجدول التالي يبين معامل الثبات لكل مجال من مجالات الدراسة:

جدول (3) معامل الثبات لكل مجال من مجالات الدراسة

المجال	معامل الثبات
التحقق من هوية العميل	%73.7
التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك	%58
تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال	%54.2
النهج القائم على مخاطر غسل الأموال	%61.1
الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال	%81.4
مجال غسل الأموال	%64.8

صدق الاتساق الداخلي

يقصد بالاتساق الداخلي مدى اتساق كل فقرة من فقرات الاستبيان مع المجال الذي تنتمي إليه الفقرة بالإضافة إلى مدى اتساق كل مجال من مجالات الدراسة مع الدرجة الكلية للاستبيان وقد قام الباحث بحساب الاتساق الداخلي وذلك بحساب معاملات الارتباط لكل مجال مع الدرجة الكلية للاستبانة. ويوضح الجدول التالي الاتساق الداخلي لكل مجال من مجالات الدراسة على الدرجة الكلية للدراسة:

جدول (4) مصفوفة الارتباط بين كل مجال من مجالات الدراسة والدرجة الكلية

#	المجال		المجال الأول	المجال الثاني	المجال الثالث	المجال الرابع	المجال الخامس	المجال السادس	المجال الكلي
1	التحقق من هوية العميل	معامل الارتباط	1						
		مستوى الدلالة المحسوب							
2	التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك	معامل الارتباط	0.228**	1					
		مستوى الدلالة المحسوب	.002						
3	تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال	معامل الارتباط	0.629**	0.421**	1				
		مستوى الدلالة المحسوب	0.000	0.000					
4	النهج القائم على مخاطر غسل الأموال	معامل الارتباط	0.371**	0.342**	0.392**	1			
		مستوى الدلالة المحسوب	0.000	0.000	0.000				
5	الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال	معامل الارتباط	0.113	0.274**	0.3**	360.2**	1		
		مستوى الدلالة المحسوب	0.121	0.000	0.000	10.00			
6	مجال غسل الأموال	معامل الارتباط	-0.108	-0.077	-0.052	-0.119	0.217**	1	
		مستوى الدلالة المحسوب	0.139	0.295	0.481	0.102	0.003		
	المجال الكلي	معامل الارتباط	0.539**	0.618**	0.728**	.638**	0.691**	0.219**	1
		مستوى الدلالة المحسوب	0.000	0.000	0.000	0.000	0.000	0.002	

يوضح الجدول رقم (4) مصفوفة الارتباط بين كل مجال من مجالات الدراسة والدرجة الكلية والذي يدل على أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$) وبذلك تعتبر المجالات صادقه لما وضعت من اجله. باستثناء الارتباط ما بين المجال الخامس والمجال الأول حيث حسب النتائج فان العلاقة بين هذين المجالين غير دالة معنويا كما هو واضح من خلال قيمة مستوى الدلالة المحسوب حيث بلغت هذه القيمة (0.158) وهذه اكبر من ($\alpha \leq 0.05$). كذلك بين المجال السادس وكل من المجال الأول والثاني والثالث والرابع حيث بلغ مستوى الدلالة المحسوب أكبر من ($\alpha \leq 0.05$).

إجراءات الدراسة

قد تم تنفيذ الدراسة وفق الخطوات الآتية:

1. مرحلة جمع البيانات الثانوية: تم جمع البيانات الثانوية من العديد من المصادر الثانوية كالكتب والمقالات والتقارير والرسائل الجامعية وغيرها، وذلك من أجل وضع الإطار النظري لهذه الدراسة، والاستعانة بها في بناء أداتها وتوظيفها في الوصول إلى نتائج الدراسة لاحقاً.

2. مرحلة جمع البيانات الأولية: بعد أن تم الانتهاء من تصميم الاستبانة ومراجعتها والتأكد من صدقها وثباتها، قام الباحث بتوزيعها على أفراد عينة الدراسة، وذلك من أجل الوصول إلى حجم معلومات كافية للإجابة عن أسئلة الدراسة والوصول إلى الأهداف المحددة.

3. بعد الانتهاء من الفترة الزمنية المتفق عليها اللازمة لتعبئة الاستبانة، تم القيام بعملية جمعها، ومن ثم مراجعتها للتأكد من مدى صلاحيتها للتحليل، واستبعاد ما لم تصلح منها.

4. مرحلة إدخال البيانات: قام الباحث بإدخال البيانات التي تم جمعها من خلال الاستبانة إلى جهاز الحاسوب باستخدام الحزمة الإحصائية للدراسات الاجتماعية (spss)، ومن ثم تصنيف البيانات من أجل تجهيزها لعملية التحليل.

5. مرحلة معالجة البيانات: تم تحليل البيانات للحصول على معلومات عن متغيرات الدراسة التابعة والمستقلة، والقيام بالتحليلات الإحصائية التي تجيب عن أسئلة الدراسة واختبار الفرضيات وذلك تحقيقاً لأهداف الدراسة.

6. مرحلة مناقشة النتائج: قام الباحث بمناقشة النتائج التي تم الحصول عليها من خلال تحليل البيانات، وذلك من أجل توضيح النتائج التي حصل عليها الباحث.

الأساليب الإحصائية المستخدمة

فيما يلي عدد من الأساليب الإحصائية التي استخدمت في البحث لوصف عينة الدراسة ووصف متغيراتها ووصف فرضياتها على النحو التالي:

1. أساليب الإحصاء الوصفي من اجل وصف خصائص مفردات العينة واستخراج النسب المئوية والتكرارات.

2. أساليب الإحصاء الوصفي كمقاييس النزعة المركزية والتشتت من اجل وصف استجابة أفراد العينة نحو متغيرات الدراسة فحسب الوسط الحسابي والانحراف المعياري.

3. أساليب الإحصاء الاستدلالي لاختبار فرضيات الدراسة، لاختبار تأثير المتغيرات المستقلة في المتغيرات التابعة، تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط لاحتساب قيم (t) الحرجة ومعامل ارتباط بيرسون، كما تم استخدام تحليل الانحدار الخطي المتعدد لاحتساب قيم (F) ومعامل التفسير (التحديد) R2.

محددات وقيود الدراسة

على الرغم من المساهمات العديدة لهذه الدراسة فيما يتعلق بدور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، فإن الدراسة الحالية لديها بعض المحددات والقيود التي تحد من تعميمها، والتي يجب تناولها وبحثها للاستفادة منها في الأبحاث المستقبلية. وبالتالي، فإن هذه الدراسة لديها عدد من المحددات والقيود التي يجب أن يتم أخذها بعين

الاعتبار؛ لذلك، يجب توخي الحذر في تفسير وتعميم نتائج هذه الدراسة في سياقات أخرى، ومجالات أخرى وفي أماكن أخرى غير البنوك العاملة في فلسطين.

ويتعلق الحد الأول من هذه الدراسة بموضوع الدراسة الذي تم فيه إجراء وتناول الدراسة، حيث اشتمل مجتمع دراستها فقط البنوك العاملة في فلسطين في الضفة الغربية الفلسطينية، ولم تطبق على البنوك العاملة في قطاع غزة.

ويتعلق الحد الثاني في اختلاف الظروف وطبيعة الأوضاع الاقتصادية السائدة في البنوك باختلاف تصنيفها، كبنوك تجارية أو استثمارية، أو إسلامية، فقد يكون هذا بسبب طبيعة العمل في هذه البنوك، أو الهياكل الإدارية. وهذه الاختلافات المحتملة قد تقيد تعميم النتائج خارج سياق البنوك العاملة في الضفة الغربية في فلسطين.

الفصل الرابع

نتائج الدراسة

الفصل الرابع

نتائج الدراسة

مقدمة

في هذا الفصل سيتم عرض نتائج التحليل الإحصائي لأسئلة وفرضيات الدراسة، ومن ثم التعليق عليها، وهي مقسمة قسمين، القسم الأول نتائج متعلقة بأسئلة الدراسة، والقسم الثاني النتائج المتعلقة بفرضيات الدراسة. حيث هدفت هذه الدراسة إلى قياس دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال – دراسة حالة الضفة الغربية من أجل تحقيق ذلك استخدم الباحث استبانة مؤلفة من (50) فقرة موزعة على ستة مجالات حيث تم توزيعها على عينة مؤلفة من (192) موظفاً من العاملين في البنوك العاملة في فلسطين. ومن اجل تفسير النتائج استخدم الباحث المتوسطات الحسابية على النحو التالي:

الدرجة	وصفها
اقل من 2.5	درجة قليلة
2.5–3.5	درجة متوسطة
اكبر من 3.5	درجة كبيرة

نتائج تحليل البيانات

ما دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال – دراسة حالة الضفة الغربية؟

من أجل تفسير النتائج استخدم الباحث لتحليل فقرات الاستبانة اختبار (T) لعينة واحدة (One Sample T test) لتحليل فقرات الاستبانة، وتم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل فقرة من فقرات الأداة وفيما يلي بيان ذلك:

تحليل فقرات السؤال الفرعي الأول: ما مدى التحقق من هوية العميل علـــى عمليـــات غســـل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

جدول (5) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى التحقق من هوية العميـــل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	دور البنوك
1	يتم حظر فتح حسابات لأفراد أو شـــركات مجهولـــة الهوية	4.9630	0.18935	كبير
2	تستكمل جميع الإجراءات الشكلية الخاصة والتواقيـــع أو التوكيلات والوثـــائق المعـــززة الخاصـــة بفـــتح الحسابات البنكية	4.8042	0.42374	كبير
3	يقوم الموظفون بتسجيل جميع المعلومـــات الخاصـــة بالراغبين في فتح حساب لدى البنك	4.7302	0.45685	كبير
4	يتم مراقبة المعاملات المالية للعملاء التي تتناسب مع معدلات دوران العمل التجاري	4.6296	0.50568	كبير
5	مراقبة خطابات الاعتماد والتأكد من صحة الوثـــائق ذات الصلة	4.6878	0.47592	كبير
6	تسجل بيانات الاشخاص او الشـــركات التـــي تزيـــد ايداعاتهم من 3000 دولار فأكثر	4.7037	0.46931	كبير
7	يحتفظ البنك بالسجلات والمعلومات الخاصة بالعملاء لمدة عشر سنوات	4.7249	0.49300	كبير
8	يتم التحقق من آية معلومات عن المعاملات المصرفية غير العادية بأقصى درجة من الســـرية دون إبـــلاغ العميل	4.7143	0.46455	كبير
	الدرجة الكلية	4.7447	0.26417	كبير

يبين الجدول (5) تحليل فقرات المجال الأول والمتمثل في التحقق من هوية العميل حيث يبين آراء المستجيبين على جميع الفقرات وكذلك الدرجة الكلية للمجال حيث بين المبحـــوثين أن

للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في التحقق من هوية العميل للرقابة على عمليات غسل الأموال وهذا يتضح من خلال نتائج الجدول (5) حيث بينت النتائج أن دور البنوك في التحقق من هوية العميل كبير، كما هو واضح في العمود رقم (5) في الجدول.

ويرى الباحث أن البنوك العاملة في فلسطين تقوم بإجراءات مطبقة للتحقق من هوية العميل، حيث يتم حظر فتح حسابات لأفراد أو شركات مجهولة الهوية، كما تستكمل جميع الإجراءات الشكلية الخاصة والتواقيع أو التوكيلات والوثائق المعززة الخاصة بفتح الحسابات البنكية، ويتم مراقبة المعاملات المالية للعملاء التي تتناسب مع معدلات دوران العمل التجاري.

وتستخدم البنوك سياسة اعرف عميلك، لغايات الحصول على المعلومات والإجراءات المتعلقة بطلب الوثائق المناسبة التي تمكن البنوك من التعرف على العملاء، حيث تتوفر الخبرة والمعرفة المناسبة لدى كافة موظفي البنوك العاملة في فلسطين بمختلف مستوياتهم بحيث تمكنهم من التحوط ضد الأحداث غير المتوقعة والارتياح في التعامل مع العملاء. واتفقت هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة (واكلي، وابن شريف، 2017) ودراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013) ودراسة (Aluko, Bagheri, 2012)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة.

تحليل فقرات السؤال الفرعي الثاني: ما مدى التحقق من مؤشرات حركات العملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

جدول (6) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى التحقق من مؤشرات حركات العملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	دور البنوك
1	يتم مراقبة التحويلات المتتالية للعملاء التي تتم من وإلى الخارج	4.5926	0.51380	كبير
2	يتم مراقبة المعاملات المالية غير العادية التي تجري عبر وسائل الكترونية مختلفة	4.5079	0.57073	كبير
3	عدم منح قروض للعملاء مقابل أصول غير معروفة المصدر أو مملوكة لطرف ثالث	4.5026	0.65740	كبير
4	يتم مراقبة إيداع مبالغ كبيرة أو إيداعات متكررة لمبالغ للعميل	4.6455	0.50132	كبير
5	يتحقق البنك من أسماء كفلاء للعملاء أو معروفين يصعب الوصول لهم	4.4921	0.63262	كبير
6	يراقب البنك عدم تحسس العميل أو اهتمامه للتكاليف التي تترتب على الحساب نتيجة الحركة عليها	4.3228	0.71203	كبير
7	يبلغ البنك وحدة المتابعة المالية عن أية معلومات خاصة بمعاملات مالية غير عادية للعملاء	4.6508	0.48899	كبير
8	عدم قبول العملاء المشكوك في أنهم مرتبطين أو يتعاملون مع أشخاص لهم نشاطات جنائية أو ينتمون إلى منظمات إرهابية	4.6138	0.52998	كبير
9	يتم استخدام برامج معلوماتية متخصصة لاستخلاص التقارير اللازمة عن العملاء وعمليات غسل الأموال	4.4868	0.63253	كبير
	الدرجة الكلية	**4.5350**	**0.27677**	**كبير**

يوضح الجدول (6) تحليل فقرات المجال الثاني والمتمثل في التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنوك حيث يبين آراء المستجيبين على جميع الفقرات وكذلك الدرجة الكلية

للمجال حيث بين المبحوثين أن البنوك العاملة في فلسطين لها دور كبير في الرقابة على عمليات غسل الأموال وهذا يتضح من خلال نتائج الجدول (6) حيث بينت النتائج أن للبنوك دور كبير في عمليات الرقابة على عمليات غسل الأموال كما هو واضح في العمود رقم (5) في الجدول وذلك من خلال التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك.

ويرى الباحث أن البنوك العاملة في فلسطين تقوم بإجراءات مطبقة للتحقق من مؤشرات حركات العملاء، حيث يبلغ البنك وحدة المتابعة المالية عن أية معلومات خاصة بمعاملات مالية غير عادية للعملاء، كما يتم مراقبة إيداع مبالغ كبيرة أو إيداعات متكررة لمبالغ للعميل، إضافة إلى أنه يتم مراقبة التحويلات المتتالية للعملاء التي تتم من والى الخارج. وتقوم البنوك العاملة في فلسطين بعدة إجراءات خاصة للتحقق من مؤشرات حركات العملاء ومنها: الفحص اليومي لجميع الحركات المالية التي تتم على النظام البنكي حسب المبلغ المحدد في التعليمات من الجهات الرقابية، وفحص الحركات المالية المتشابهة، ومراجعة جميع العمليات المشكوك فيها والواردة في التقارير، إضافة إلى تبليغ وحدة المتابعة المالية عن أية حركات مالية مشبوهة وبعد اتخاذ الإجراءات الداخلية اللازمة. إضافة إلى رفع التقارير الدورية ل لجنة المراجعة والتدقيق فيما يخص أعمال الوحدة.

واتفقت هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013) ودراسة (الهاشمي، 2011)، ودراسة (Aluko, Bagheri, 2012)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة. وبينت أنه يوجد عدة أدوار للبنوك في التحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك حيث يتحقق البنك من أسماء كفلاء للعملاء أو معروفين يصعب الوصول لهم، كما يبلغ البنك وحدة المتابعة المالية عن أية معلومات خاصة بمعاملات مالية غير عادية للعملاء.

تحليل فقرات السؤال الفرعي الثالث: ما مدى تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

جدول (7) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	دور البنوك
1	يوجد ضوابط داخلية وإجراءات اتصال لكي يحدد البنك ويمنع العمليات المشبوهة	4.8413	0.39436	كبير
2	عندما يكون العمل هناك شكوك حول نشاط الحساب يتم تحديث المعلومات الخاصة بالعميل	4.7037	0.49146	كبير
3	يتم تحديث بيانات العملاء بشكل دوري	4.6931	0.47379	كبير
4	تزويد سلطة النقد بتقرير يومي بجميع الحوالات الواردة والضخمة	4.6243	0.48558	كبير
5	عملية التعرف على هوية العميل يساعد ضابط غسل الأموال على تصنيف العملاء إلى فئات على أساس المخاطر	4.5926	0.51380	كبير
6	لا يجوز قبول التعامل مع الشركات أو البنوك التي تعمل ضمن مناطق جغرافية تعتبر على إنها مناطق غير متعاونة في مجالات مكافحة غسل الأموال	4.6614	0.57579	كبير
7	يتم إبلاغ وحدة المتابعة المالية في الحسابات المشتبه بها لاتخاذ الإجراءات المناسبة	4.6614	0.47450	كبير
8	يتم تعيين موظف أو أكثر في البنك لمراقبة غسل الأموال والحسابات المختلفة المشكوك بها	4.5503	0.49879	كبير
9	يتم عقد دورات تدريبية باستمرار لموظفي البنوك لإكسابهم الخبرات بمجال مكافحة غسل الأموال	4.3968	0.59804	كبير
	الدرجة الكلية	**4.6361**	**0.23482**	**كبير**

يبين الجدول(7) تحليل فقرات المجال الثالث والمتمثل في تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال حيث يبين آراء المستجيبين على جميع الفقرات وكذلك الدرجة الكلية للمجال حيث

بين المبحوثين أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في الرقابة على عمليات غسل الأموال وهذا يتضح من خلال نتائج الجدول (7) حيث بينت النتائج أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في عمليات الرقابة على عمليات غسل الأموال كما هو واضح في العمود رقم (5) في الجدول وذلك من خلال تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال.

ويرى الباحث أن البنوك العاملة في فلسطين تطبق إجراءات خاصة بغسل الأموال، حيث يوجد ضوابط داخلية وإجراءات اتصال لكي يحدد البنك ويمنع العمليات المشبوهة، حيث عندما يكون هناك شكوك حول نشاط الحساب يتم تحديث المعلومات الخاصة بالعميل، كما يتم إبلاغ وحدة المتابعة المالية في الحسابات المشتبه بها لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

ومن الإجراءات والتدابير التي تقوم بها البنوك للرقابة على عمليات غسل الأموال تطبيق قاعدة اعرف عميلك وإجراءات العناية الواجبة، بالإضافة إلى حفظ الوثائق والسجلات والمستندات حسب المدة القانونية (10 سنوات) وبطريقة يسهل الرجوع إليها عند الحاجة، بالإضافة إلى موافقة الإدارة العليا على فتح حسابات العملاء ذوي المخاطر العالية وفق قاعدة إعرف عميلك وتتمثل فيما يلي:

أولاً: مخاطر مرتفعة جداً، وتتضمن العملاء المدرجين في قوائم الحظر الدولية والعملاء الذين ينتمون إلى دول غير متعاونة وفقاً لتصنيف (فاتف): حيث لا يتم فتح حسابات لهم في البنوك.

ثانياً: مخاطر مرتفعة، وتتضمن العملاء المنتمون لدول أجنبية وخاصة الدول التي تشتهر بالفساد المالي أو غسل الأموال، والجمعيات الخيرية والمنظمات الغير ربحية غير الحكومية والصرافين، وتجار الذهب وتجار السيارات والحسابات المدارة بوكالة من موظفي البنوك، حيث يجب الحصول على موافقة المدير العام على فتح تلك الحسابات.

ثالثاً: مخاطر متوسطة: وتتضمن الأشخاص غير المقيمين، والحسابات المشتركة والعائلية والتي تدار بالوكالة.

رابعاً: مخاطر منخفضة: وتتضمن الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين لم يتم شمولهم في التصنيف السابق والعملاء المقيمين.

ومن الإجراءات والتدابير التي تقوم بها البنوك للرقابة على عمليات غسل الأموال أيضاً إبلاغ وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عن أي معاملات مشبوهة، والالتزام بإجراءات العمل والتعاميم الداخلية لسلطة النقد والبنوك.

إضافة إلى أن مسؤول خدمة العملاء ومدراء الفروع في البنوك يقومون بإجراءات التأكد من أن موظف فتح الحسابات للعملاء قد قام بالتأكد من عدم إدراج العميل على قوائم العملاء المحظور التعامل معهم على مستوى العالم (UN) ولوائح تصدر على مستوى الولايات المتحدة الأمريكية (OFAC)، وقائمة اللوائح التي تصدر على مستوى قارة أوروبا(EU) والقوائم السوداء التي تعدها سلطة النقد والبنوك الفلسطينية والاسرائيلية (Banks Black Listed) المصنفة لمخاطر العملاء.

واتفقت هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013) ودراسة (الهاشمي، 2011)، ودراسة (Aluko, Bagheri, 2012)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة. وتبين أن البنوك العاملة في فلسطين تطبق إجراءات خاصة بغسل الأموال حيث يتم إبلاغ وحدة المتابعة المالية في الحسابات المشتبه بها لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

تحليل فقرات السؤال الفرعي الرابع: ما مدى إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

جدول (8) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى اتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	دور البنوك
1	يتم مراقبة تعقيد العلاقات والارتباطات في البنية الهيكلية للشركة التي لا يمكن فيها إيجاد علاقات أو ارتباطات تجارية شرعية معقولة	4.4656	0.56033	كبير
2	يتم تقييم مخاطر الحالات التي لا يمكن فيها التحقق بسهولة من أصل ثروة أو ملكية الأشخاص المصنفين ضمن درجات مخاطر عالية	4.5026	0.51182	كبير
3	يتم تقييم مخاطر الخدمات التي تسمح طبيعتها إخفاء الهوية الحقيقية أو استخدام أسماء مستعارة	4.5132	0.61548	كبير
4	يقوم البنك بمراجعة السياسات والإجراءات بشكل دوري لتقييم مدى كفاءة أدوات ضبط وتخفيف المخاطر	4.5820	0.57417	كبير
5	إبلاغ سلطة النقد عند اعتماد أو تحديث تقييم المخاطر للعملاء	4.6190	0.52881	كبير
6	يتم تحديد مخاطر الدول أو المناطق الجغرافية ذات القصور الاستراتيجي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو أنها غير متعاونة	4.5767	0.56558	كبير
7	يحدد البنك طبيعة ونطاق النشاطات التجارية الخاصة بالعميل وموقعها الجغرافي تشير إلى مستويات أكثر حساسية للمخاطر	4.5979	0.58090	كبير
8	يتم تقييم مخاطر العملاء الذين يعملون في وظائف ذات مصدر دخل ثابت نسبيا ويكون مصدره شرعي ومعروف ويبرر طبيعة الأعمال التي يقوم بها العميل	4.5450	0.56900	كبير
	الدرجة الكلية	**4.5503**	**0.29925**	**كبير**

يبين الجدول (8) تحليل فقرات المجال الرابع والمتمثل في النهج القائم على مخاطر غسل الأموال حيث يبين آراء المستجيبين على جميع الفقرات وكذلك الدرجة الكلية للمجال حيث بين المبحوثين أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في الرقابة على عمليات غسل الأموال وهذا يتضح من خلال نتائج الجدول (8) حيث بينت النتائج أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في عمليات الرقابة على عمليات غسل الأموال كما هو واضح في العمود رقم (5) في الجدول وذلك من خلال النهج القائم على مخاطر غسل الأموال.

ويرى الباحث أنه يوجد دور للبنوك العاملة في فلسطين في إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، حيث يحدد البنك طبيعة ونطاق النشاطات التجارية الخاصة بالعميل وموقعها الجغرافي تشير إلى مستويات أكثر حساسية للمخاطر، كما يتم إبلاغ سلطة النقد(وحدة المتابعة المالية) عند اعتماد أو تحديث تقييم المخاطر للعملاء.

ويشمل النهج القائم على مخاطر غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين تحديد وفهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتحليلها، والأخذ بعين الاعتبار نتائج تقييم المخاطر، وتنفيذ إجراءات مكافحة غسل الأموال ووضع السياسات والاستراتيجيات بناء على تلك المخاطر، ورفع نتائج الإجراءات المتخذة إلى سلطة النقد عند الطلب.

واتفقت هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013)، ودراسة (Dan,2009)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة. حيث يحدد البنك طبيعة ونطاق النشاطات التجارية الخاصة بالعميل وموقعها الجغرافي تشير إلى مستويات أكثر حساسية للمخاطر، كما يتم تقييم مخاطر العملاء الذين يعملون في وظائف ذات مصدر دخل ثابت نسبيا ويكون مصدره شرعي ومعروف ويبرر طبيعة الأعمال التي يقوم بها العميل.

تحليل فقرات السؤال الفرعي الخامس: ما مدى الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

جدول (9) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	دور البنوك
1	يطبق قانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	4.6878	0.49777	كبير
2	يطبق القانون رقم (1) لسنة 2005 لمكافحة الفساد المالي	4.4921	0.55178	كبير
3	تطبق القوانين والتعليمات والأنظمة المصرفية الصادرة عن سلطة النقد لمكافحة غسل الأموال	4.4815	0.53188	كبير
4	تعليمات رقم (4) لسنة 2016 بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالجهات الخاضعة لرقابة وإشراف هيئة سوق رأس مال	4.5026	0.53220	كبير
5	تعليمات رقم (5) لسنة 2016 بالإبلاغ عن عمليات الحوالات السريعة	4.5926	0.53410	كبير
6	تعليمات رقم (3) لسنة 2016 بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمصارف	4.5556	0.53924	كبير
	الدرجة الكلية	**4.5520**	**0.40980**	**كبير**

يبين الجدول (9) تحليل فقرات المجال الخامس والمتمثل في الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال حيث يبين آراء المستجيبين على جميع الفقرات وكذلك الدرجة الكلية للمجال، حيث بين المبحوثين أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في الرقابة على عمليات غسل الأموال وهذا يتضح من خلال نتائج الجدول (9) حيث بينت النتائج أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في عمليات الرقابة على عمليات غسل الأموال

كما هو واضح في العمود رقم (5) في الجدول وذلك من خلال الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال.

ويرى الباحث أن البنوك العاملة في فلسطين تلتزم بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال. حيث يطبق قانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، إضافة إلى تعليمات رقم (5) لسنة 2016 بالإبلاغ عن عمليات الحوالات السريعة.

ومن التشريعات والتعليمات الفلسطينية التي تطبق في البنوك العاملة في فلسطين تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمصارف رقم (2016/3) الصادرة عن اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتعليمات رقم (2009/8) بشأن فتح الحسابات واغلاقها والحسابات الجامدة والسرية المصرفية والحوالات وصناديق الأمانات، وتعليمات سلطة النقد الفلسطينية رقم(2012/6) بشأن ادارة حسابات الصرافين وتعليمات سلطة النقد الفلسطينية الموجهة للصرافين رقم (2011/3) بشأن الأعمال المسموحة والمحظورة.

واتفقت هذه النتيجة مع مجمل نتائج الدراسات السابقة ولكن باختلاف القوانين والتعليمات كما ورد في دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013)، ودراسة (Dan,2009)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة.

تحليل فقرات السؤال الفرعي السادس: ما مدى رقابة البنوك على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين؟

جدول (10) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى رقابة البنوك على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	دور البنوك
1	يطبق البنك إجراءات فاعلة لتحليل التقارير المتعلقة بالحسابات المالية وأنشطتها والنتائج وقراءة التغيرات الواقعية من حين لآخر	4.8995	0.31866	كبير
2	يطبق البنك سياسات سهلة واضحة لمكافحة عمليات غسل الأموال معتمدة من مجلس الإدارة في البنك	4.6984	0.47158	كبير
3	يتم تطوير وتحديث أنظمة الرقابة على غسل الأموال في البنوك باستمرار	4.7090	0.45543	كبير
4	يتم مراقبة المعاملات وحركات الحسابات للشخصيات السياسية والمتنفذة	4.7143	0.46455	كبير
5	يتم مراعاة عدم عرقلة العمليات المصرفية بسبب متطلبات الحيطة والحذر الإضافية	4.7196	0.46206	كبير
6	الضوابط الرقابية الخارجية التي تصدرها سلطة النقد كافية للتحقق وضبط أية عمليات مشبوهة	4.7302	0.47957	كبير
7	يوجد متابعة فعلية تقوم بها سلطة النقد للكشف عن الأنشطة غير الطبيعية للعملاء	4.7407	0.45134	كبير
8	تخضع عمليات الإيداع والتحويل ضمن حدود وسقوف معينة للرقابة والمتابعة	4.7302	0.44506	كبير
9	تخضع عمليات سحب الأموال المدفوعة على سبيل القروض أو التسهيلات الائتمانية للرقابة والمتابعة من حيث أغراضها الحقيقية	4.7143	0.47586	كبير
10	توجد أدلة توضيحية تعلق بأنشطة غسل الأموال	4.6190	0.66273	كبير
	الدرجة الكلية	**4.7275**	**0.23266**	**كبير**

يبين الجدول (10) تحليل فقرات المجال السادس والمتمثل في مجال غسل الأموال حيث يبين آراء المستجيبين على جميع الفقرات وكذلك الدرجة الكلية للمجال حيث بين المبحوثين أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في الرقابة على عمليات غسل الأموال وهذا يتضح من خلال نتائج الجدول (10) حيث بينت النتائج أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في عمليات الرقابة على عمليات غسل الأموال كما هو واضح في العمود رقم (5) في الجدول وذلك من خلال مجال غسل الأموال.

ويرى الباحث أن البنوك العاملة في فلسطين تقوم بالرقابة على عمليات غسل الأموال، ويفسر ذلك بأن البنوك تطبق إجراءات فاعلة لتحليل التقارير المتعلقة بالحسابات المالية وأنشطتها والنتائج وقراءة التغيرات الواقعية من حين لآخر، كما يوجد متابعة فعلية تقوم بها سلطة النقد للكشف عن الأنشطة غير الطبيعية للعملاء، إضافة إلى خضوع عمليات الإيداع والتحويل ضمن حدود وسقوف معينة للرقابة والمتابعة.

ويبرز دور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال من خلال استخدام البنوك أحدث البرامج لتحليل حسابات العملاء ومتابعة الحركات التي تتم على حساباتهم، والقيام بتعديل وتطوير البرامج لتتوائم مع أحدث المستجدات، بالإضافة إلى اعتماد النهج القائم على المخاطر في فحص معاملات العملاء وفقاً لطبيعة المخاطرة الخاصة بالعميل، من خلال سيناريوهات معدة مسبقاً حسب طبيعة نشاط العملاء. والقيام بفحص اسم أي عميل يتقدم لطلب فتح حساب على القوائم السوداء وتحفظ نتيجة البحث في ملف فتح حساب العميل، كما يتم فحص كافة العملاء على القوائم السوداء المعتمدة لدى البنوك عند اجراء أي عملية مالية، ويتم فحص كافة الحوالات الصادرة والواردة على القوائم السوداء المعتمدة لدى البنوك دورياً.

واتفقت هذه النتيجة مع مجمل نتائج الدراسات السابقة ولكن باختلاف القوانين والتعليمات كما ورد في دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013)، ودراسة (Dan,2009)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة، حيث تخضع عمليات سحب الأموال المدفوعة على سبيل القروض أو التسهيلات الائتمانية للرقابة والمتابعة من حيث أغراضها الحقيقية.

نتائج كل مجال من مجالات الدراسة ومجالات الدراسة مجتمعة (المجال الكلي):

جدول (11) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لقياس مدى رقابة البنوك العاملة في فلسطين على عمليات غسل الأموال

الرقم	الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	دور البنوك
1	التحقق من هوية العميل	4.7447	0.26417	كبير
2	التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك	4.5350	0.27677	كبير
3	تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال	4.6361	0.23482	كبير
4	النهج القائم على مخاطر غسل الأموال	4.5503	0.29925	كبير
5	الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة	4.5520	0.40980	كبير
6	مجال غسل الأموال	4.7275	0.23266	
	الدرجة الكلية	**4.6243**	**0.17062**	

يبين الجدول (11) تحليل المجالات والمجال الكلي حيث يبين آراء المستجيبين على جميع المجالات وكذلك الدرجة الكلية للمجالات، حيث بين المبحوثين أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، وهذا يتضح من خلال نتائج الجدول (11) كما هو واضح في العمود رقم (5) في الجدول حيث بينت النتائج أن للبنوك العاملة في فلسطين دور كبير في عمليات الرقابة على عمليات غسل الأموال.

فالبنوك العاملة في فلسطين تسعى لتطبيق كافة متطلبات الرقابة على عمليات غسل الأموال، من خلال الالتزام بكافة القوانين والتعليمات والأنظمة الصادرة عن سلطة النقد، في حين أنه قد تكون بعض المحالاوت لغسل الأموال باستخدام تكرار الودائع المصرفية أو الحوالات أو عن طريق محلات الصرافة والتي يصعب كشفها أو حصرها.

ويرى الباحث أنه يوجد دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، فتعد البنوك البوابة الرئيسية لغسل الأموال وكثر الأدوات المستعملة في تنفيذه من ناحية، فإنها أيضاً الجهة المكلفة بمواجهة التحدي والتصدي لعمليات غسل الأموال، ونظراً لما

تتمتع به البنوك من تشعب العمليات المصرفية وسرعتها وتداخلها فإن لها الدور البارز في إبعاد الأموال غير المشروعة عن مصادرها غير المشروعة وإضفاء صفة المشروعية عليها، ويمكن أن يكون دور المصارف في الرقابة على غسل الأموال أكثر وضوحاً مع تقدم العمليات المصرفية، واستخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة، وليس بالضرورة أن تكون البنوك على علم بمصادر تلك الأموال إلا أن الخدمات الإلكترونية الحديثة يمكن استخدامها بصورة مخالفة للقانون خصوصاً وأن أغلب تلك العمليات تتم بصورة آلية وإمكانية الرقابة عليها تحتاج إلى جهد ووقت وتفرغ وتكاليف، فضلاً عن القوانين التي تمنح الحسابات سرية التعامل المصرفي وعدم قابليتها للكشف إلا بظروف خاصة تضفي صعوبة أضافية على البنوك في هذا الشأن.

وتقوم البنوك العاملة في فلسطين بتوفير الأنظمة الملائمة لإدارة المخاطر لتحديد ما إذا كان العميل أو المستفيد الحقيقي من الحساب شخصاً معرض سياسياً للمخاطر، فإذا كان الأمر كذلك فإنه يجب الحصول على مصادقة الإدارة العليا وموافقة ضابط اتصال مكافحة غسل الأموال قبل إقامة علاقة عمل مع العميل، واتخاذ جميع الإجراءات المعقولة للتعرف على مصدر الأموال والثروة، والرقابة المتواصلة على علاقة العمل.

واتفقت هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة (واكلي، وابن شريف، 2017) ودراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013)، ودراسة (Aluko, Bagheri, 2012)، ودراسة (Natalya,2009) ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة.

نتائج تحليل فرضيات الدراسة

نتائج تحليل الفرضية الأولى: لا يوجد أثر للتحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

من أجل اختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط لفحص العلاقة بين التحقق من هوية العميل ومدى التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال ونتائج الجداول (12-14) توضح ذلك:

جدول (12) اختبار الانحدار البسيط لأثر التحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأمـــوال في البنوك العاملة في فلسطين

الخطأ المعياري	معامل الارتباطR	معامل التحديد R^2
0.23192	0.108	0.012

جدول (13) نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر التحقق من هوية العميـــل علـــى عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	معدل المربعات	قيمة (F)	مستوى الدلالة المحسوب
الانحدار(Regression)	0.119	1	0.119	2.205	0.139
البواقي (Residual)	10.058	187	0.054		
المجموع	10.177	188			

جدول (14) نتائج تحليل البسيط لأثر التحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال فـــي البنوك العاملة في فلسطين

النموذج	القيمة غير معيارية لمعاملات معادلة خط الانحدار		القيمة المعيارية للمعاملات	t قيمة –	مستوى الدلالة المحسوب
	β		الخطأ المعياري		
الثابت (constant)	5.179		0.304	17.020	0.000
التحقق من هوية العميل	-0.095	-0.108	0.064	-1.485-	0.139

يتضح من الجدول رقم (12) وجود ارتباط طردي بين التحقق من هوية العميل وبـــين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (0.108) وهذا يدل على وجود ارتباط طردي ضعيف بين التحقق من هوية العميل وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، وبلغت قيمة معامل التحديد (0.012) والتي تشير إلـــى أن (1.2%) من التغيرات التي تحصل في التزام البنوك في الرقابة على عمليات غســـل الأمـــوال

يفسرها التحقق من هوية العميل، مع العلم أن البنوك تراقب حركات العملاء التي قد تؤدي إلى غسل الأموال.

كما تشير نتائج جدول رقم (13) إلى عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية حيث بلغ مستوى الدلالة الإحصائية (0.139) وهذه القيمة اكبر من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية ($\alpha \leq 0.05$) لذا لا نرفض الفرضية الصفرية مما يشير إلى انه على مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لا يوجد دليل كاف على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغير التحقق من هوية العميل والتزام البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال.

وبالنظر إلى جدول رقم (14) نجد انه لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التحقق من هوية العميل والتزام البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، حيث نجد أن مستوى الدلالة المحسوب على هذا المتغير اكبر من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية.

ويرى الباحث أنه يوجد دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال من خلال التحقق من هوية العميل، من خلال الاعتماد على عدة قواعد ومنها قاعدة إعرف عميلك (Know your customer) (KYC) والتي تتمثل في البحث عن الأدلة والمعلومات الخاصة بهوية العميل وعنوانه بشكل مستقل والتأكد من جميع المستندات التي تدلل على شخصية وطبيعة الأعمال التي يقوم بها العميل وأنها موجودة قبل البدء بالتعامل معه، إضافة إلى البحث عن المعلومات والمستندات التي تحدد طبيعة الأعمال التي يقوم بها العميل والتي يمكن أن يتعامل مع البنك من خلالها، ومحاولة التعرف على مصادر الدخل والأنماط المتوقعة للمعاملات التي يمكن القيام بها، والعمل على تحديث هذه المعلومات أولاً بأول لمعرفة ما هو النشاط الذي يعتبر طبيعياً وفقاً للنشاط الرئيسي للعميل. إضافة إلى استكمال البيانات الشخصية لغايات تصنيف المخاطر بشكل واضح كما يلي: صفة المستثمر والاسم والعنوان ومكان الإقامة والمهنة والمؤهل العلمي ومكان وتاريخ الميلاد والجنسية واسم الأم والوضع الاجتماعي والمالي. وصورة عن وثائق إثبات الشخصية و/ أو جواز السفر وبلد وتاريخ الإصدار وتاريخ الانتهاء. وبيانات التصرف بالنيابة ونطاق التفويض، فإذا كان الموقع شخصاً

غير صاحب الحساب فيجب تسليم نسخه من سند نيابته وصورة عن وثيقة إثبات الشخصية للنائب، سواء كانت النيابة قانونية (ولاية) أو قضائية (وصاية) أو اتفاقية (وكالة) مصادقة حسب الأصول. والاسم التجاري والوضع القانوني للكيان إذا كان اعتبارياً، وهيكل الملكية والسيطرة والمفوضين بالتوقيع وبياناتهم وطبيعة النشاط التجاري للكيان. وصورة عن شهادة التسجيل وعقد التأسيس والنظام الداخلي للكيان الاعتباري.

نتائج تحليل الفرضية الثانية: لا يوجد أثر للتحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.

من أجل اختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط لفحص العلاقة بين التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك وبين مدى التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال ونتائج الجداول (15-17) توضح ذلك

جدول (15) اختبار الانحدار البسيط لأثر التحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الخطأ المعياري	معامل الارتباطR	معامل التحديد R^2
0.23260	0.077	0.006

جدول (16) نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر التحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	معدل المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة المحسوب
الانحدار(Regression)	0.060	1	0.060	1.101	0.295
البواقي (Residual)	10.117	187	0.054		
المجموع	10.177	188			

جدول (17) نتائج تحليل البسيط لأثر التحقق من مؤشرات حركات للعملاء على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

النموذج	القيمة الغير معيارية لمعاملات معادلة خط الانحدار		القيمة المعيارية للمعاملات	t قيمة –	مستوى الدلالة المحسوب
	β	الخطأ المعياري	بيتا		
الثابت (constant)	5.019	0.278		18.024	0.000
التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك	-0.064	0.061	-0.077	-1.049-	0.295

يتضح من الجدول رقم(15) وجود ارتباط طردي ضعيف جداً، بين متغير التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك وبين مدى التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (0.077) وهذا يدل على وجود ارتباط طردي ضعيف جداً، بين التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك، وبين دور البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، وبلغت قيمة معامل التحديد (0.006) والتي تشير إلى أن (0.6%) من التغيرات التي تحصل في دور البنوك في عمليات الرقابة على غسل الأموال، يفسرها التحقق من التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك.

كما تشير نتائج جدول رقم(16) إلى عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية حيث بلغ مستوى الدلالة الإحصائية (0.295) وهذه القيمة اكبر من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية ($\alpha \leq 0.05$) لذا لا نرفض الفرضية الصفرية مما يشير إلى انه على مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لا يوجد دليل كاف على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغير التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك ودور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال.

وبالنظر إلى جدول رقم (17) نجد انه لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغير التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك ودور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، حيث نجد أن مستوى الدلالة المحسوب على هذا المتغير اكبر من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية.

ويرى الباحث أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في التحقق من مؤشرات حركات العملاء لديها، حيث تبلغ البنوك وحدة المتابعة المالية عن أية معلومات خاصة بمعاملات مالية غير عادية للعملاء، إضافة إلى عدم قبول العملاء المشكوك في أنهم مرتبطين أو يتعاملون مع أشخاص لهم نشاطات جنائية أو ينتمون إلى منظمات إرهابية، كما يتم مراقبة إيداع مبالغ كبيرة أو إيداعات متكررة لمبالغ للعميل.

أما فيما يتعلق بحركات الايداعات النقدية للعملاء الفلسطينيين الطبيعيين، يمنع قبول إيداعات نقدية تزيد عن 5000$، أو ما يعادلها بالعملات الأخرى إلا بعد التحقق من مصادرها، أما للعملاء غير الفلسطينيين، سواء كان العميل طبيعياً أو اعتبارياً، فيمنع قبول أية إيداعات تزيد عن 5000$، أو ما يعادلها بالعملات الأخرى إلا بعد التحقق من مصدرها، من خلال طلب الحصول على نسخة من المستندات التي تؤكد مصادر هذه الأموال، كما لايتم قبول التعامل مع العملاء سواء كانوا طبيعيين أو اعتباريين، الذين يظهرون على قوائم الأمم المتحدة أو قائمة مراقبة الأصول الأجنبية OFAC، أو المدرجين على القائمة السوداء الصادرة عن سلطة النقد الفلسطينية، أو الجنسيات المصنفة على أنها جنسيات غير متعاونة.

واتفقت هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013) ودراسة (الهاشمي، 2011)، ودراسة (Aluko, Bagheri, 2012)، ولم تعارضها أي من نتائج الدراسات السابقة.

نتائج تحليل الفرضية الثالثة: لا يوجد أثر لتطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.

من أجل اختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط لفحص العلاقة بين تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال وبين مدى التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال ونتائج الجداول (18-20) توضح ذلك:

جدول (18) اختبار الانحدار البسيط لأثر تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الخطأ المعياري	معامل الارتباطR	معامل التحديد R^2
0.23297	0.052	0.003

جدول (19) نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	معدل المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة المحسوب
الانحدار(Regression)	0.027	1	0.027	0.499	0.481
البواقي (Residual)	10.150	187	0.054		
المجموع	10.177	188			

جدول (20) نتائج تحليل البسيط لأثر تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

النموذج	القيمة الغير معيارية لمعاملات معادلة خط الانحدار		القيمة المعيارية للمعاملات	t قيمة –	مستوى الدلالة المحسوب
	β	الخطأ المعياري	بيتا		
الثابت (constant)	4.965	0.336		14.780	0.000
تطبيق الاجراءات الخاصة بغسل الاموال	-0.051-	0.072	-0.052	-0.706-	0.481

يتضح من الجدول رقم(18) وجود ارتباط طردي ضعيف جداً بين تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (0.052) وهذا يدل على وجود ارتباط طردي ضعيف جداً، بين تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال. وبلغت قيمة معامل التحديد(0.003) والتي تشير إلى أن (0.3%) من التغيرات التي تحصل في دور البنوك في عمليات الرقابة على غسل الأموال يفسرها تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال.

كما تشير نتائج جدول رقم(19) إلى عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية حيث بلغ مستوى الدلالة الإحصائية (0.481) وهذه القيمة اكبر من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية ($\alpha \leq 0.05$) لذا لا نرفض الفرضية الصفرية مما يشير إلى انه على مستوى دلالة($\alpha \leq 0.05$) لا يوجد دليل كاف على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغير تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال والتزام البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال.

وبالنظر إلى جدول رقم (20) نجد انه لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال والتزام البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، حيث نجد أن مستوى الدلالة المحسوب على هذا المتغير اكبر من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية.

ويرى الباحث أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال من حيث تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال ويفسر ذلك بأنه يوجد ضوابط داخلية وإجراءات اتصال لكي يحدد البنك ويمنع العمليات المشبوهة، وعندما يكون العمل هناك شكوك حول نشاط الحساب يتم تحديث المعلومات الخاصة بالعميل، كما لا يجوز قبول التعامل مع الشركات أو البنوك التي تعمل ضمن مناطق جغرافية تعتبر على أنها مناطق غير متعاونة في مجالات مكافحة غسل الأموال.

كما ان هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، من خلال اتباع العديد من القواعد ومنها قاعدة (CDD) وهي القواعد المثلى لمتطلبات التعامل مع العميل، وقواعد (EDD) العناية الواجبة المعززة، بالإضافة إلى قواعد الرقابة الخاصة بتعليمات سلطة النقد.

واتفقت هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013) ودراسة (الهاشمي، 2011)، ودراسة (Aluko, Bagheri, 2012)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة. حيث أن عملية التعرف على هوية العميل يساعد ضابط غسل الأموال على تصنيف العملاء إلى فئات على أساس المخاطر.

نتائج تحليل الفرضية الرابعة: لا يوجد أثر لاتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.

من أجل اختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط لفحص العلاقة بين إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، ونتائج الجداول (21–23) توضح ذلك:

جدول (21) اختبار الانحدار البسيط لأثر إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الخطأ المعياري	معامل الارتباطR	معامل التحديد R^2
0.23297	0.052	0.003

جدول (22) نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	معدل المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة المحسوب
الانحدار(Regression)	0.027	1	0.027	0.499	0.481
البواقي (Residual)	10.150	187	0.054		
المجموع	10.177	188			

جدول (23) نتائج تحليل البسيط لأثر إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

النموذج	القيمة غير معيارية لمعاملات معادلة خط الانحدار		القيمة المعيارية للمعاملات	t قيمة –	مستوى الدلالة المحسوب
	β	الخطأ المعياري	بيتا		
الثابت (constant)	4.965	0.336		14.780	0.000
النهج القائم على مخاطر غسل الاموال	-0.051-	0.072	-0.052	-0.706-	0.481

يتضح من الجدول رقم (21) وجود ارتباط طردي ضعيف جدا بين متغير النهج القائم على مخاطر غسل الأموال وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (0.052) وهذا يدل على وجود ارتباط طردي ضعيف جداً، بين النهج القائم على مخاطر غسل الأموال وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، وبلغت قيمة معامل التحديد (0.003) والتي تشير إلى أن (0.3%) من التغيرات التي تحصل في التزام البنوك في عمليات الرقابة على غسل الأموال، يفسرها النهج القائم على مخاطر غسل الأموال.

كما تشير نتائج جدول رقم(22) إلى عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية حيث بلغ مستوى الدلالة الإحصائية (0.481) وهذه القيمة اكبر من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية ($\alpha \leq 0.05$) لذا لا نرفض الفرضية الصفرية مما يشير إلى انه على مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) لا يوجد دليل كاف على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين النهج القائم على مخاطر غسل الأموال والتزام البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال.

وبالنظر إلى جدول رقم (23) نجد انه لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال والتزام البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، حيث نجد أن مستوى الدلالة المحسوب على هذا المتغير اكبر من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية.

ويرى الباحث أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، ويفسر ذلك بأنه يتم مراقبة تعقيد العلاقات والارتباطات في البنية الهيكلية للشركة التي لا يمكن فيها إيجاد علاقات أو ارتباطات تجارية شرعية معقولة، كما يتم تقييم مخاطر الحالات التي لا يمكن فيها التحقق بسهولة من أصل ثروة أو ملكية الأشخاص المصنفين ضمن درجات مخاطر عالية.

كما يوجد دور للبنوك العاملة في فلسطين في إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، والذي يُسهل عملية تقييم المخاطر للبنوك والمؤسسات الخاضعة لرقابة سلطة النقد

الفلسطينية التي ترافق أنشطتها وعملياتها (العملاء، المنتجات والخدمات، التواجدات الجغرافية، قنوات التوزيع)، إضافة إلى تسهيل عملية تقييم جودة وفعالية الضوابط المفعلة لتخفيف المخاطر والتحقق من أنها متوافقة مع المعايير الدولية وأفضل الممارسات بالخصوص، وبما يؤدي الى التركيز على مواطن المخاطر التي قد يأتي منها ضرر على البنوك وبالتالي وضع الضوابط اللازمة للحد منها.

واتفقت هذه النتيجة مع نتائج كل من دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013)، ودراسة (Dan,2009)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة. حيث يتم تحديد مخاطر الدول أو المناطق الجغرافية ذات القصور الاستراتيجي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو أنها غير متعاونة.

نتائج تحليل الفرضية الخامسة: لا يوجد أثر للالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين.

من أجل اختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط لفحص العلاقة بين الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال ونتائج الجداول (24–26) توضح ذلك

جدول (24) اختبار الانحدار البسيط لأثر الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الخطأ المعياري	معامل الارتباطR	معامل التحديد R^2
0.22771	0.217	0.047

جدول (25) نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار البسيط لأثر الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	معدل المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة المحسوب
الانحدار(Regression)	0.481	1	0.481	9.273	0.003
البواقي (Residual)	9.696	187	0.052		
المجموع	10.177	188			

جدول (26) نتائج تحليل البسيط لأثر الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

النموذج	القيمة الغير معيارية لمعاملات معادلة خط الانحدار		القيمة المعيارية للمعاملات	t قيمة -	مستوى الدلالة المحسوب
	β	الخطأ المعياري	بيتا		
الثابت (constant)	4.166	0.185		22.491	0.000
الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال	0.123	0.041	0.217	3.045	0.003

يتضح من الجدول رقم(24) وجود ارتباط طردي بين الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (0.217) وهذا يدل على وجود ارتباط طردي بين الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال وبين التزام البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، وبلغت قيمة معامل التحديد (0.047) والتي تشير إلى أن (4.7%) من التغيرات التي تحصل في التزام البنوك في عمليات الرقابة على غسل الأموال يفسرها الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال.

كما تشير نتائج جدول رقم(25) إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية حيث بلغ مستوى الدلالة الإحصائية (0.003) وهذه القيمة أقل من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية ($\alpha \leq 0.05$) لذا نرفض الفرضية الصفرية مما يشير إلى أنه على مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) يوجد دليل كاف على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال والتزام البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال.

وبالنظر إلى جدول رقم (26) نجد انه يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال ودور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، حيث نجد أن مستوى الدلالة المحسوب على هذا المتغير اقل من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية.

ويرى الباحث أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال، حيث يطبق قانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، كما تطبق القوانين والتعليمات والأنظمة المصرفية الصادرة عن سلطة النقد لمكافحة غسل الأموال.

وقد اتبعت البنوك العاملة في فلسطين ما ورد في نصوص القوانين والتعليمات الواردة في الاتفاقيات الدولية ومنها اتفاقية (FATF) التي أكدت على وجوب رقابة البنوك بشأن كشف هوية العملاء والاحتفاظ بالسجلات المتعلقة بالعملات المالية. ووجوب الإبلاغ عن العمليات المثيرة للشك وعن ضرورة وجود نصوص قانونية لحماية المؤسسات المالية وموظفيها من المسؤولية الجنائية المترتبة على انتهاك السرية المصرفية، واتباع الوسائل الكفيلة بتفادي عمليات غسل الأموال كرفع التقارير الدورية عن جميع التحويلات الدولية، وتوخي الحذر والدقة في الصفقات الكبيرة والإبلاغ عن كل ماهو مثير للشك.

واتفقت هذه النتيجة مع مجمل نتائج الدراسات السابقة ولكن باختلاف القوانين والتعليمات كما ورد في دراسة (وراق وعمر، 2016) ودراسة (جبر، 2013)، ودراسة (Dan,2009)، ولم تتعارض هذه النتيجة مع أي من نتائج الدراسات السابقة. حيث أن البنوك تتبع تعليمات رقم (4) لسنة 2016 بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالجهات الخاضعة لرقابة وإشراف هيئة سوق رأس مال.

نتائج تحليل الفرضية السادسة: لا يوجد أثر لدور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال.

من أجل اختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي المتعدد لفحص العلاقة المتغيرات المستقلة وبين مدى الرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين ونتائج الجداول (27–29) توضح ذلك:

جدول (27) اختبار الانحدار المتعدد بين العلاقة بين المتغيرات المستقلة وبين مدى الرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

الخطأ المعياري	معامل الارتباطR	معامل التحديد R^2
0.22481	0.302	0.091

جدول (28) نتائج تحليل التباين لتحليل الانحدار المتعدد بين العلاقة بين المتغيرات المستقلة وبين مدى الرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	معدل المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة المحسوب
الانحدار(Regression)	0.928	5	0.186	3.672	0.003
البواقي (Residual)	9.249	183	0.051		
المجموع	10.177	188			

جدول (29) نتائج تحليل الانحدار الخطي المتعدد بين العلاقة بين المتغيرات المستقلة وبين الرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين

النموذج	القيمة الغير معيارية لمعاملات معادلة خط الانحدار		القيمة المعيارية للمعاملات	t قيمة –	مستوى الدلالة المحسوب
	β	الخطأ المعياري	بيتا		
الثابت (constant)	5.109	0.392		13.051	0.000
التحقق من هوية العميل	-0.061-	0.082	-0.069-	-0.743-	0.459
التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنوك	-0.078-	0.068	-0.093-	-1.156-	0.249
تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال	-0.004-	0.100	-0.004-	-0.038-	0.970
النهج القائم على مخاطر غسل الأموال	-0.099-	0.063	-0.127-	-1.577-	0.117
الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال	0.160	0.043	0.282	3.713	0.000

يتضح من الجدول رقم (27) وجود ارتباط طردي بين المتغيرات المستقلة وبين دور البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال حيث بلغت قيمة معامل الارتباط (0.302) وهذا يدل على وجود ارتباط طردي بين المتغيرات المستقلة وبين دور البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال، وبلغت قيمة معامل التحديد (0.091) والتي تشير إلى أن (9.1%) من التغيرات التي تحصل في دور البنوك في عمليات الرقابة على غسل الأموال تفسرها المتغيرات المستقلة.

كما تشير نتائج جدول رقم(28) إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية حيث بلغ مستوى الدلالة الإحصائية (0.003) وهذه القيمة اقل من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية ($\alpha \leq 0.05$) لذا نرفض الفرضية الصفرية مما يشير إلى أنه على مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$) يوجد دليل كاف على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات المستقلة وبين دور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال.

وبالنظر إلى جدول رقم (29) نجد انه يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغير الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال ودور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، حيث نجد أن مستوى الدلالة المحسوب على هذا المتغير اقل من مستوى الدلالة المحدد بالفرضية.

ويرى الباحث أن هناك دور للبنوك العاملة في الرقابة على عمليات غسل الأموال حيث تقوم البنوك العاملة في فلسطين بما يلي:

أولاً: أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال فهي تقوم بالتحقق من هوية العميل من خلال:

1. فتح الحسابات بمختلف أنواعها، وتقديم القروض، وتنظيم عقد إيجار صناديق الأمانات.
2. عمليات الصندوق التي تزيد عن خمسة آلاف دولار أمريكي أو ما يعادلها من العملات الأخرى.

3. إيداع مبالغ نقدية أو شيكات سياحية في حساب قائم من خلال شخص/ أشخاص لا تظهر أسماؤهم في عقد توكيل يخص ذلك الحساب.

4. على الموظف المختص التحقق من هوية العميل بغض النظر عن قيمة العملية إذا لاحظ أن هناك عمليات نقدية متعددة تجري بمبلغ يقل عن خمسة آلاف دولار أمريكي، وذلك على الحساب نفسه أو على حسابات متعددة لشخص واحد.

5. عند تحصيل شيكات من خدمات غير معروفة من الخارج.

6. يطلب من العميل إذا كان شخصاً طبيعياً التوقيع على اتفاقية فتح الحساب وصورة عن (بطاقة وإثبات الشخصية) مع الأصل والتأكد من عملية المطابقة.

7. إذا كان شخصاً معنوياً، يطلب منه إبراز المستندات حسب الأصول وأهمها، نظامه الأساسي وشهادة التسجيل ورقم السجل التجاري والمفوضين بالتوقيع كما يجب الحصول على أسماء وعناوين الشركاء عند فتح الحساب وقرار مجلس إدارة الشركة المتعلق بالموافقة على فتح الحساب.

ثانياً: أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال فهي تقوم بالتحقق من مؤشرات حركات العملاء لدى البنك، من خلال:

1. مراقبة التحويلات المتتالية للعملاء التي تتم من والى الخارج.

2. مراقبة المعاملات المالية غير العادية التي تجري عبر وسائل الكترونية مختلفة

3. عدم منح قروض للعملاء مقابل أصول غير معروفة المصدر أو مملوكة لطرف ثالث.

4. يتم مراقبة إيداع مبالغ كبيرة أو إيداعات متكررة لمبالغ للعميل.

5. يراقب البنك عدم تحسس العميل أو اهتمامه للتكاليف التي تترتب على الحساب نتيجة الحركة عليها.

6. رقابة إيداع مبالغ كبيرة أو إيداعات متكررة لمبالغ يشكل مجموعها حجماً ضخماً بالنسبة إلى نشاطات العميل الظاهرة.

7. التركيز على السحوبات والإيداعات النقدية بدلاً من استخدام الحوالات المصرفية أو الأدوات الأخرى القابلة للتداول وبدون أسباب واضحة.

8. مراقبة تشغيل حساب بصورة أساسية لتحويل مبالغ كبيرة إلى بلدان أجنبية أو لتلقي تحويلات منها في حين لا يبدو أن نشاط العميل يبرر مثل تلك العمليات.

9. متابعة العمليات الكبيرة أو المتكررة المتصلة بنشاط خارجي والتي تبدو غير متناسبة مع حجم نشاط العميل.

ثالثاً: أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال فهي تقوم بتطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال، من خلال

1. يوجد ضوابط داخلية وإجراءات اتصال لكي يحدد البنك ويمنع العمليات المشبوهة.

2. تزويد سلطة النقد بتقرير يومي بجميع الحوالات الواردة والضخمة

3. عملية التعرف على هوية العميل يساعد ضابط غسل الأموال على تصنيف العملاء إلى فئات على أساس المخاطر.

4. يتم إبلاغ وحدة المتابعة المالية في الحسابات المشتبه بها لاتخاذ الإجراءات المناسبة.

5. يتم تعيين موظف أو أكثر في البنك لمراقبة غسل الأموال والحسابات المختلفة المشكوك بها.

رابعاً: أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال فهي تقوم بإتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، من خلال

1. يتم مراقبة تعقيد العلاقات والارتباطات في البنية الهيكلية للشركة التي لا يمكن فيها إيجاد علاقات أو ارتباطات تجارية شرعية معقولة.

2. يتم تقييم مخاطر الخدمات التي تسمح طبيعتها إخفاء الهوية الحقيقية أو استخدام أسماء مستعارة.

3. يقوم البنك بمراجعة السياسات والإجراءات بشكل دوري لتقييم مدى كفاءة أدوات ضبط وتخفيف المخاطر.

4. يتم تقييم مخاطر العملاء الذين يعملون في وظائف ذات مصدر دخل ثابت نسبيا ويكون مصدره شرعي ومعروف ويبرر طبيعة الأعمال التي يقوم بها العميل.

خامساً: أن هناك دور للبنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال فهي تقوم بالالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال، من خلال

1. يطبق قانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2. يطبق القانون رقم (1) لسنة 2005 لمكافحة الفساد المالي.

3. تعليمات رقم (4) لسنة 2016 بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالجهات الخاضعة لرقابة وإشراف هيئة سوق رأس المال.

4. تعليمات رقم (3) لسنة 2016 بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمصارف.

الفصل الخامس

مناقشة النتائج والتوصيات

الفصل الخامس

مناقشة النتائج والتوصيات

مقدمة

يعمل هذا الفصل على مناقشة النتائج، وتفسيرها وبيان مدى مساهمة الدراسة في الدراسات السابقة المتوفرة. كما يسلط الضوء على المساهمات المالية التي تهدف إلى مساعدة صانعي القرار في البنوك العاملة في فلسطين لوضع خطط رقابية تساهم في الرقابة على عمليات غسل الأموال. إضافة إلى ذلك يستعرض هذا الفصل قيود الدراسة ويقترح سبلاً بحثية تتغلب في الأبحاث المستقبلية على هذه القيود. ويقدم هذا الفصل خاتمة لهذه الدراسة.

النتائج

بعد فحص نتائج أسئلة وفرضيات الدراسة فقد توصلت للنتائج الآتية:

1. يوجد أثر للتحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، ويفسر ذلك بأن لدى البنوك رقابة على كافة أنشطة العملاء ومن خلال التحقق من هويتهم، فعند فتح حساب باسم شخص طبيعي، يقوم البنك بالحصول على جميع المعلومات اللازمة من واقع الوثائق الرسمية لإثبات شخصيته، حيث يجب الحصول على معلومات كاملة عن اسمه بالكامل، مكان إقامته، أرقام هاتفه، ومحل عمله، مصدر دخله. أما بالنسبة للشخص المعنوي يقوم البنك بالتحقق من وجود هذا الشخص وجوداً قانونياً وواقعياً عن طريق المستندات اللازمة كالشهادات الصادرة عن غرف التجارة أو الصناعة أو تلك الصادرة عن وزارة الصناعة، أسماء الشركاء، المخولين بإدارة الحساب، عقد التأسيس، واتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة (جبر، 2013) ودراسة (الهاشمي، 2011) ودراسة (واكلي وشريف، 2017)، ولم تعارضها أي من نتائج الدراسات السابقة.

2. يوجد أثر للتحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنوك على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، ويفسر ذلك بأن البنوك تعمل على الرقابة على حركات العملاء المصرفية ومنها الرقابة على الاحتفاظ بحسابات متعددة لنفس الشخص، وإيداع مبالغ نقدية في كل تلك الحسابات بحيث تشكل في مجموعها مبلغاً كبيراً وبما لا يتناسب مع حجم نشاط العميل. والرقابة على إيداع شيكات يكون المستفيد منها طرف آخر بمبالغ كبيرة ومُجيرة لصالح صاحب الحساب ولكنها لا تبدو منسجمة مع العلاقة بصاحب الحساب أو طبيعة عمله. والرقابة على تحويل الإيداعات في الحساب إلى الخارج مباشرة أو بمبالغ متماثلة تكون في مجملها كبيرة. إضافة إلى الرقابة على تلقي الحساب عدة تحويلات صغيرة الكترونياً وبعد ذلك إجراء تحويلات كبيرة بنفس الطريقة إلى بلد آخر، واتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة (جبر، 2013) ودراسة (عبد الرحيم وعايشة، 2009) ودراسة (واكلي وشريف، 2017)، ولم تعارضها أي من نتائج الدراسات السابقة.

3. يوجد أثر لتطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، ويفسر ذلك بأن البنوك تعمل على تفعيل نظام الرقابة على عمليات غسل الأموال بحيث يكون من شأنه المتابعة المستمرة لحسابات العملاء ومعاملاتهم، بالإضافة إلى مراقبة التزام الموظفين بالتعليمات والتوجيهات الصادرة بصدد مكافحة غسل الأموال، بهدف تنبيه الإدارة العليا لمكان الخلل لاتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة. واتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة (جبر، 2013) ودراسة (Dan,2009) ودراسة (Natalya, 2009) ودراسة (واكلي وشريف، 2017)، ولم تعارضها أي من نتائج الدراسات السابقة.

4. يوجد أثر لإتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، ويفسر ذلك بأنه يتم تحديد مخاطر الدول أو المناطق الجغرافية ذات القصور الاستراتيجي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو أنها غير متعاونة، كما يحدد البنك طبيعة ونطاق النشاطات التجارية الخاصة بالعميل وموقعها الجغرافي تشير

إلى مستويات أكثر حساسية للمخاطر، واتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة (جبـــر، 2013) ودراسة (Dan,2009) ودراسة (Natalya, 2009) ودراسة (واكلي وشـــريف، 2017)، ولم تعارضها أي من نتائج الدراسات السابقة.

5. يوجد أثر للالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأمـــوال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، حيث أن البنوك العاملـــة فـــي فلسطين تتبع عدة قواعد وقوانين وتعليمات ومنها: القرار بقانون رقـــم (9) لســـنة 2007 الخاص بمكافحة غسل الأموال، إضافة إلى القرار بقانون رقم (20) لســـنة 2015م بشـــأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والقرار بقانون رقم (13) لســـنة 2016م بشـــأن تعديل قرار بقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (20) لسنة 2015م، واتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة (جبر، 2013) ودراسة (الهاشمي، 2011)، ولم تعارضها أي من نتائج الدراسات السابقة.

6. يوجد أثر للرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، ويفسر ذلـــك بأن من الطبيعي أن تتوجه أنشطة غسل الأموال إلى البنوك، من أجل إجراء سلســـلة مـــن العمليات المصرفية لتحقيق هذا الهدف، مثل عمليات الصرف والتحويل النقـــدي بواســـطة أنماط عديدة من العمليات المصرفية المتطورة في هذا المجال خاصة فـــي ظـــل التطـــور الالكتروني في أنظمة المعلومات، وكما تعد البنوك البوابة الرئيسية لغسل الأمـــوال وكثـــر الأدوات المستعملة في تنفيذه من ناحية، فإنها أيضا الجهة المكلفة بمواجهة التحدي والتصدي لعمليات غسل الأموال، من ناحية أخرى، ولهذا السبب فإنه يتوجب على القطاع المصرفي ككل، بدءا من السلطات النقدية المركزية وجميع البنوك والشركات المالية وبالتضامن مـــع كافة المؤسسات والسلطات الرسمية التصدي لمواجهة هذه الظاهرة التي تهدد فـــي الواقـــع الاقتصاد الوطني،وتستهدف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، واتفقت هذه النتيجة مع نتائج دراسة (جبر، 2013) ودراســـة (Dan,2009) ودراســـة (Natalya, 2009) ودراسة (واكلي وشريف، 2017)، ولم تعارضها أي من نتائج الدراسات السابقة.

ملخص النتائج

وفيما يلي ملخص نتائج الدراسة:

1. يوجد أثر إيجابي للتحقق من هوية العميل على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، حيث تقوم البنوك بالرقابة على غسل الأموال عن طريق التحقق من هوية العميل.

2. يوجد أثر ايجابي للتحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنوك على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، حيث تقوم البنوك بالرقابة على غسل الأموال عن طريق التحقق من مؤشرات حركات للعملاء.

3. يوجد أثر ايجابي لتطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، حيث تقوم البنوك بالرقابة على غسل الأموال عن طريق تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال.

4. يوجد أثر ايجابي لإتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، حيث تقوم البنوك بالرقابة على غسل الأموال عن طريق إتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال.

5. يوجد أثر ايجابي للالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، حيث تقوم البنوك بالرقابة على غسل الأموال عن طريق الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال.

6. يوجد أثر ايجابي للرقابة على عمليات غسل الأموال في البنوك العاملة في فلسطين، حيث تلتزم البنوك باتباع كافة المجالات التي تحقق الرقابة على عمليات غسل الأموال.

التوصيات

بعد عرض النتائج وتفسيرها فقد توصلت الدراسة إلى عدة توصيات وهي كما يلي:

1. ضرورة التزام البنوك العاملة في فلسطين في تطبيق التحقق من هوية العميل، للرقابة على عمليات غسل الأموال، من خلال تعزيز خطوات التحقق من العملاء مهما كان حجم العملية المشكوك بها، ومن خلال تطوير آلية الحصول على معلومات كافية حول علاقة العميل مع البنوك الأخرى.

2. ضرورة التزام البنوك العاملة في فلسطين في تطبيق التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنوك، للرقابة على عمليات غسل الأموال، ومتابعة الالتزام بالسياسات وإجراءات المراجعة والمتابعة بسرية تامة للتأكد من التحقق من العميل، وإخطار البنك سلطة النقد عن أية حالات تستهدف غسل الأموال أو يشتبه فيها.

3. ضرورة التزام البنوك العاملة في فلسطين في تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال، من خلال تطبيق البنوك لإجراءات مكافحة غسل الأموال والتعاون مع سلطة النقد الفلسطينية والبنوك في التعرف على المعاملات المالية المشبوهة، والاحتفاظ بالمستندات لمدة عشرة سنوات أو أكثر.

4. ضرورة التزام البنوك العاملة في فلسطين في اتباع النهج القائم على مخاطر غسل الأموال، من خلال مراجعة أسباب عدم قبول العملاء للإجراءات التي يتخذها البنك لمكافحة غسل الأموال، ومراجعة عملية توزيع الإرشادات التوجيهية ودليل الإجراءات الخاص بمكافحة غسل الأموال على جميع العاملين في البنوك حتى يتحقق الهدف المنشود من إصدارها.

5. الالتزام بقوانين سلطة النقد والأنظمة والتعليمات الخاصة بمكافحة غسل الأموال، من خلال ما تصدره سلطة النقد من تعليمات واضحة وملزمة حول إجراءات مكافحة غسل الأموال، والإجراءات والأنظمة المتبعة في مكافحة غسل الأموال بحيث تكون أكثر فاعلية، وإصدارات المصرف من دليل لإجراءات الخاص بدائرة المراجعة الداخلية بشكل مستمر.

6. تشديد الرقابة على الأموال التي تدخل البنوك ومعرفة مصادر الأموال التي يفتح أصـــحابها أهم حسابات في هذه البنوك خاصة إذا كان المبلغ كبيراً ويشتبه أنه من كسب غير مشروع، والحصول على المعززات الكافية لتلك الحركات المالية.

توصيات للأبحاث المستقبلية

استنادًا إلى القيود والمحددات المذكورة أعلاه لهذه الدراسة والتي تعتبر محددات وقيـــود طبيعية في إجراء الدراسات كافة، فان هذا القسم يقدم التوصيات والمقترحات الخاصة بالبحوث المستقبلية. **ولذلك فالتوصية الأولى هي** حول متغيرات الدراسة والتي تناولت دور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال، في حين تم اعتماد دور البنوك العاملة فـــي فلسطين في الرقابة المتغير المستقل بكافة مجالاته، فأن عددًا من العوامـــل الأخـــرى لـــم يـــتم تضمينها في إطار البحث لهذه الدراسة، على سبيل المثال، طرق الرقابة الداخلية على عمليـــات غسل الأموال، دور دوائر الامتثال في الرقابة وتطبيق قوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال، والتي يوصي الباحث أن يتم تبنيها في الأبحاث المستقبلية.

والتوصية الثانية أن تشمل الدراسة مجتمعات أخرى كعملاء البنوك، ودوائر الرقابة في البنوك التجارية والإسلامية والاستثمارية، وكذلك موظفي سلطة النقد، والمؤسسات المالية الأخرى.

الخاتمة

تساهم نتائج هذه الدراسة في التعرف إلى دور البنوك العاملة في فلسطين بالرقابة على عمليات غسل الأموال، وذلك في محاولة لمساعدة البنوك العاملة في فلسطين لتطوير أنظمتها ورفع مستوى أداء موظفيها ووجود برامج مطبقة تساهم في الرقابة الشديدة على عمليات غسل الأموال. في الواقع، تفتح هذه الدراسة طريقاً من الأمل لتوسيع نطاق البحوث المالية في فلسطين وتبحث لمساعدة البنوك والمؤسسات المالية ومؤسسات منح القروض والشركات الاستثمارية المختلفة، رغم ما تواجهه من صعوبات.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العربية

باشا، يمينة، وآخرون (2015)، **دور البنوك في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة البويرة، الجزائر.

بوسعيدة، ماجدة، (2013)، **دور القطاع المصرفي في مكافحة جريمة تبييض الأموال**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.

تدريست، كريمة، (2014)، **دور البنوك في مكافحة تبييض الأموال**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة توليد معمري، الجزائر.

جبر، عامر، (2013)، **دور اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال في الحد من ظاهرة غسل الأموال في القطاع المصرفي الفلسطيني**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القدس، أبو ديس، القدس، فلسطين.

الخضيري، محسن، (2003)، **غسل الأموال: الظاهرة الأسباب العلاج**، مجموعة النيل العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

خوجة، جمال، (2008)، **جريمة تبييض الأموال: دراسة مقارنة**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة تلمسان، الجزائر.

الرفاتي، ايهاب، (2007) **عمليات مكافحة غسل الأموال وأثر الالتزام بها على فعالية نشاط المصارف العاملة في فلسطين**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

الركابي، ناجي، وطالب، نادية (2009)، **التدقيق الداخلي وأثرة في الحد من ظاهرة غسل الأموال**، منشورات جامعة بغداد، بغداد، العراق.

الرياحي، يوسف، (2013)، **أثر تبييض الأموال على أحكام السرية المصرفية: دراسة مقارنة**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بير زيت، رام الله، فلسطين.

زرارقة، حكيمة، وخليج، ياسمين، (2017)، **دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، الجزائر.

السبكي، هاني، (2015)، **عمليات غسل الأموال**، دار الجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، مصر.

سليمان، عبد المنعم،(2010) **مسؤولية المصرف الجنائية للأموال غير النظيفة**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر.

السن، عادل، **(2008) غسل الأموال من منظور قانوني واقتصادي وإداري**، مطبعة المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر.

شافي، نادر، (2005)، **جريمة تبييض الأموال**، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان.

طير، امينة وخابو، شابحة،(2015) **آثار ظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد الجزائري**، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادية مالية وبنوك، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر.

العاجز، رنا، (2008)، **دور المصارف في الرقابة على عمليات غسل الأموال "دراسة تطبيقية على المصارف الفلسطينية في قطاع غزة"**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

عبد الحميد، عبد المطلب، (2013)، **الاقتصاد الخفي وغسل الأموال " العلاقة الجهنمية"**، مؤسسة الدار الجامعية للنشر، القاهرة، مصر.

عبد الرحمن، حامد، (2013)، **جريمة غسل الأموال وسبل مكافحته**، رسالة ماجستير غير منشورة، الأكاديمية الملكية للشرطة، البحرين.

عبد الكريم، علاء، وعايش، عروبة، (2009)، ***غسل الأموال عبر قنوات التأمين: بحث تطبيقي على قطاع التأمين في العراق***، **مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة**، المجلد (1)، العدد(21)، بغداد، العراق.

العريض، صباح، (2009)، ***دور المصارف في مكافحة جريمة غسل الأموال***، **مجلة مركز دراسات الكوفة**، مجلد(1)، العدد(13)، الكوفة، العراق.

قيشاح، نبيلة، (2017)، **الدور الوقائي للبنك في مكافحة تبييض الأموال**، دار الجامعة الجديدة للنشر، القاهرة، مصر.

المبارك، إبراهيم (2003)، **دور البنوك في الرقابة على عمليات غسل الأموال**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية.

مصطفى، مناهل، والرفيعي، افتخار، (2008)، **دور المصارف لمواجهة عمليات الاحتيال المالي وغسل الأموال**، منشورات البنك المصرفي العراقي، بغداد، العراق.

المنظمة العربية للتنمية الإدارية، (2007)، **تبييض الأموال وسرية أعمال المصارف "آليات مكافحة وغسل الأموال"**، منشورات المنظمة، القاهرة، مصر.

مهنا، محمد، (2012) **مكافحة غسل الأموال – مقارنة بين القانون الاردني والفلسطيني**–، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.

الهاشمي، نازك، (2011)، **دور المحاسب القانوني في الحد من ظاهرة غسل الأموال: دراسة تحليلية تطبيقية على بعض المؤسسات المصرفية في السودان**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، بغداد، العراق.

وافي، فاطمة، (2013)، **استراتيجية مكافحة غسل الأموال في فلسطين**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

واكلي، كلثوم، وبن شريف، مريم،(2017) **وسائل الدفع الإلكترونية والصيرفية الإلكترونية بين العصرنة و تنامي ظاهرة غسيل الأموال (الواقع الآثار و آليات مكافحتها في الجزائـــر).** الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاتجاهات الحديث لإدارة السيولة وعصرنة وســائل الدفع: العوائق والتحديات، يومي 20-21 أفريل 2017 جامعة خميس مليانة، الجزائر.

وراق، إسماعيل، وعمر، آمنة، (2016)، ***التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في مكافحـــة ظاهرة غسل الأمـــوال "دراسة لعينة من البنوك التجارية بولاية الخرطوم*، مجلة العلوم الاقتصادية**، المجلد(17)، العدد(2)، الخرطوم، السودان.

القوانين

تعليمات رقم (2) لسنة 2016م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصـــة بالمصـــارف http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=16847

قرار بقانون رقم (13) لسنة 2016م بشأن تعديل قرار بقانون مكافحة غسل الأمـــوال وتمويـــل الإرهـــــــــــــــاب رقـــــــــــــــم (20) لســـــــــــــــنة 2015م http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=16809

قرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشـــأن مكافحـــة غســـل الأمـــوال وتمويـــل الإرهـــاب http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=16762

ثانياً: المراجع الأجنبية

Dan Magnusson(2009***),"costs of implementing the anti-money laundering regulations in Sweden",*** **Journal of Money Laundering Control** Vol. 12 No. 2, pp. 101-112.

Mitch Van der Zahn,Mikhail I. Makarenko,Greg Tower Alexander N. Kostyuk Dulacha Barako, Yulia Chervoniaschaya,Alistair M. Brown and Helen Kostyuk,(2007***),"The anti-money laundering activities of***

the central banks of Australia and Ukraine", **Journal of Money Laundering Control,** Vol. 10 No. 1, pp. 116-133

Natalya Subbotina, (2009),"***Challenges that Russian banks face implementing the AML regulations***", **Journal of Money Laundering Control**, Vol. 12 No. 1, pp. 19-32.

yodeji Aluko, Mahmood Bagheri, (2012) "***The impact of money laundering on economic and financial stability and on political development in developing countries: The case of Nigeria",*** **Journal of Money Laundering Control**, Vol. 15 Iss: 4, pp.442 – 457

الملاحق

ملحق (1)

قائمة أسماء المحكمين

الرقم	الاسم	الصفة
1	د. سهير إبراهيم عبد الكريم الشوملي	محاضر في جامعة فلسطين التقنية خضوري
2	د. رائد ابراهيم فريد السعد	محاضر في الجامعة العربية الأمريكية
3	د. عصام نعيم محمد عياش	محاضر في جامعة فلسطين التقنية خضوري
4	أ. ثائر ضرار عبد الرحمن بركات	مدير دائرة مكافحة غسل الاموال/ البنك الاسلامي العربي
5	أ. محمد فتحي توفيق مهنا	محاضر في جامعة فلسطين التقنية خضوري

ملحق (2)

الاستبانة

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا / تخصص منازعات ضريبية

استبانة

تحية طيبة وبعد:

تهدف هذه الاستبانة لقياس دور البنوك العاملة في فلسطين في الرقابة على عمليات غسل الأموال؟– دراسة حالة الضفة الغربية–، وذلك استكمالا لمتطلب الحصول على درجة الماجستير –تخصص منازعات ضريبية، فالرجاء الاجابة على هذه الأسئلة بدقة وموضوعية علماً أن المعلومات لن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي فقط.

شاكراً لكم تعاونكم

الباحث: لطفي ابو تمام

1. المؤهل العلمي

( ) أ. دبلوم فأقل ( ) ب. بكالوريوس ( ) ج. ماجستير فأعلى

2. الوظيفة

( ) أ. مدير فرع ( ) ب. مدير دائرة (وحدة) مكافحة غسل الأموال

( ) ج. رئيس قسم ودائع ( ) د. رئيس قسم خدمات مالية

( )ه.رئيس قسم تسهيلات ( ) و. أخرى

3. عدد سنوات الخبرة في العمل

( ) أ.(1–5) سنوات ( ) ب.(6–10) سنوات ( ) ج. أكثرمن10سنوات

4. عدد الدورات في مجال غسل الأموال

( ) أ.(1–5) دورات ( ) ب.(6–10) دورات ( ) ج.أكثرمن10دورات

ضع إشارة صح في خانة الإجابة التي تناسبك:

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
مجال التحقق من هوية العميل						
1	يتم حظر فتح حسابات لأفراد أو شركات مجهولة الهوية					
2	تستكمل جميع الإجراءات الشكلية الخاصة بفتح الحساب والتواقيع أو التوكيلات					
3	يقوم الموظفون بتسجيل جميع المعلومات الخاصة بالراغبين في فتح حساب لدى البنك					
4	يتم مراقبة المعاملات المالية للعملاء التي تتناسب مع معدلات دوران العمل التجاري.					
5	مراقبة خطابات الاعتماد والتأكد من صحة الوثائق ذات الصلة					
6	تسجل بيانات الأشخاص أو الشركات التي تزيد إيداعاتهم عن 3000 دولار فأكثر.					
7	يحتفظ البنك بالسجلات والمعلومات الخاصة بالعملاء لمدة عشر سنوات.					
8	يتم التحقق من أية معلومات عن المعاملات المصرفية الغير عادية بأقصى درجة من السرية دون إبلاغ العميل.					
مجال التحقق من مؤشرات حركات للعملاء لدى البنك						
9	يتم مراقبة التحويلات المتتالية للعملاء التي تتم من وإلى الخارج.					
10	يتم مراقبة المعاملات المالية غير العادية التي تجري عبر وسائل الكترونية مختلفة					
11	عدم منح قروض للعملاء مقابل أصول غير معروفة المصدر أو مملوكة لطرف ثالث.					
12	يتم مراقبة إيداع مبالغ كبيرة أو إيداعات متكررة لمبالغ للعميل.					

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
13	يتحقق البنك من أسماء كفلاء للعملاء أو معرفين يصعب الوصول لهم.					
14	يراقب البنك عدم تحسس العميل أو اهتمامه للتكاليف التي تترتب على الحساب نتيجة الحركة عليها					
15	يبلغ البنك وحدة المتابعة المالية عن أية معلومات خاصة بمعاملات مالية غير عادية للعملاء.					
16	عدم قبول العملاء المشكوك في أنهم مرتبطين أو يتعاملون مع أشخاص لهم نشاطات جنائية أو ينتمون إلى منظمات إرهابية.					
17	يتم استخدام برامج معلوماتية متخصصة لاستخلاص التقارير اللازمة عن العملاء وعمليات غسل الأموال.					
مجال تطبيق الإجراءات الخاصة بغسل الأموال						
18	يوجد ضوابط داخلية وإجراءات اتصال لكي يحدد البنك ويمنع العمليات المشبوهة					
19	عندما يكون هناك شكوك حول نشاط الحساب، يتم تحديث المعلومات الخاصة بالعميل.					
20	يتم تحديث بيانات العملاء يجب أن يتم دورياً.					
21	تزويد سلطة النقد بتقرير يومي بجميع الحوالات الواردة والضخمة.					
22	عملية التعرف على هوية العميل يساعد ضابط غسل الأموال على تصنيف العملاء إلى فئات على أساس المخاطر					
23	لا يجوز قبول التعامل مع الشركات أو البنوك التي تعمل ضمن مناطق جغرافية تعتبر على أنها مناطق غير متعاونة في مجالات مكافحة غسل الأموال					

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
24	يتم إبلاغ وحدة المتابعة المالية في الحسابات المشتبه بها لاتخاذ الإجراءات المناسبة.					
25	يتم تعيين موظف أو أكثر في البنك لمراقبة غسل الأموال والحسابات المختلفة المشكوك بها.					
26	يتم عقد دورات تدريبية باستمرار لموظفي البنوك لإكسابهم الخبرات بمجال مكافحة غسل الأموال					
مجال النهج القائم على مخاطر غسل الأموال						
27	يتم مراقبة تعقيد العلاقات والارتباطات في البنية الهيكلية للشركة في الحالات التي لا يمكن فيها إيجاد علاقات أو ارتباطات تجارية شرعية معقولة					
28	يتم تقييم مخاطر الحالات التي لا يمكن فيها التحقق بسهولة من أصل ثروة أو ملكية الأشخاص المصنفين ضمن درجات مخاطر عالية.					
29	يتم تقييم مخاطر الخدمات التي تسمح طبيعتها إخفاء الهوية الحقيقية أو استخدام أسماء مستعارة					
30	يقوم البنك بمراجعة السياسات والإجراءات بشكل دوري لتقييم مدى كفاءة أدوات ضبط وتخفيف المخاطر.					
31	إبلاغ سلطة النقد عند إعتماد أو تحديث تقييم المخاطر للعملاء.					
32	يتم تحديد مخاطر الدول أو المناطق الجغرافية ذات القصور الاستراتيجي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو أنها غير متعاونة					
33	يحدد البنك طبيعة ونطاق النشاطات التجارية الخاصة بالعميل وموقعها الجغرافي تشير إلى مستويات أكثر حساسية للمخاطر					

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
34	يتم تقييم مخاطر العملاء الذين يعملون في وظائف ذات مصدر دخل ثابت نسبيا ويكون مصدره شرعي ومعروف ويبرر طبيعة الأعمال التي يقوم بها العميل ضمن مسؤوليات وظيفته					
مجال الالتزام بقوانين سلطة النقد الخاصة بمكافحة غسل الأموال						
35	يطبق قانون رقم (20) لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب					
36	يطبق القانون رقم (1) لسنة (2005) لمكافحة الفساد المالي.					
37	تطبق القوانين والتعليمات والأنظمة المصرفية الصادرة عن سلطة النقد لمكافحة غسل الأموال					
38	تعليمات رقم (4) لسنة 2016 م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالجهات الخاضعة لرقابة وإشراف هيئة سوق رأس المال.					
39	تعليمات رقم (5) لسنة 2016 م بالإبلاغ عن عمليات الحوالات السريعة.					
40	تعليمات رقم (2) لسنة 2016 م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمصارف					
	مجال غسل الأموال					
41	يطبق البنك إجراءات فاعلة لتحليل التقارير المتعلقة بالحسابات المالية وأنشطتها والنتائج وقراءة التغيرات الواقعية من حين لآخر.					
42	يطبق البنك سياسات سهلة واضحة لمكافحة عمليات غسل الأموال معتمدة من مجلس الإدارة في البنك.					
43	يتم تطوير وتحديث أنظمة الرقابة على غسل الأموال في البنوك باستمرار.					

الرقم	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
44	يتم مراقبة المعاملات وحركات الحسابات للشخصيات السياسية والمتنفذة.					
45	يتم مراعاة عدم عرقلة العمليات المصرفية بسبب متطلبات الحيطة والحذر الإضافية.					
46	الضوابط الرقابية الخارجية التي تصدرها سلطة النقد كافية للتحقق وضبط آية عمليات مشبوهة.					
47	يوجد متابعة فعلية تقوم بها سلطة النقد للكشف عن الأنشطة غير الطبيعية للعملاء.					
48	تخضع عمليات الإيداع والتحويل ضمن حدود وسقوف معينة للرقابة والمتابعة					
49	تخضع عمليات سحب الأموال المدفوعة على سبيل القروض او التسهيلات الائتمانية للرقابة والمتابعة من حيث أغراضها الحقيقية					
50	توجد أدلة توضيحية تعلق بأنشطة غسل الأموال.					

شاكرا لكم حسن تعاونكم

An-Najah National University
Faculty of Graduate Studies

The Role of Banks Operating in Palestine in Monitoring Money Laundering Operations West Bank Case Study

By
Lutfi Hisham Lutfi Abu Tammam

Supervised by
Dr. Mufid al-daher

This Thesis Submitted in Partial Fulfillments of the Requirements for the Degree of Masters of Taxation Disputes, Faculty of Graduate Studies, An-Najah National University, Nablus, Palestine.

2019

The Role of Banks Operating in Palestine in Monitoring Money Laundering Operations
West Bank Case Study

By
Lutfi Hisham Lutfi Abu Tammam
Supervised by
Dr. Mufid al-daher

Abstract

The study aimed at identifying the role of banks operating in Palestine in monitoring money laundering operations. The study sought to achieve several objectives, including: Identifying the role of banks operating in Palestine in (verifying the customer's identity, verifying the indicators of customer movements in the bank, applying the procedures of money laundering, following the approach based on money laundering risks, adhering to the laws of the Monetary Authority and regulations and instructions. Anti-Money Laundering (AML) control of money laundering operations).

In order to achieve the objectives of the study, the researcher used the descriptive and analytical method. A questionnaire consisting of (50) items was prepared to measure the fields and variables of the study. Departments and staff of banking departments) in banks operating in the West Bank where the sample included all the governorates of the West Bank; 23.5% of the study population (817) employees, and then the questionnaire was compiled, and then analyzed through the statistical program SPSS.

The most important results of the study were: First: There is a role for banks operating in Palestine in controlling money laundering operations. Adopting a money laundering risk approach, complying with the laws of the Monetary Authority and anti-money laundering regulations and instructions.

The most important recommendations of the study: First: the need to commit banks operating in Palestine in the application of customer identity verification, to control money laundering operations, by strengthening the steps of verification of customers whatever the size of the process is suspected, and through the development of the mechanism to obtain adequate information on the relationship The customer with other banks, and secondly: tightening control over the funds that enter the banks and know the sources of funds that the owners open the most important accounts in these banks, especially if the amount is large and suspected of illegal gain.